المجلس الإسلامي السوري
SURİYELİ İSLAM KONSEYİ | SYRIAN ISLAMIC COUNCIL

مُقاربات

مجلة فصليّة

أبحاث ومقالات في الشريعة والفكر والحضارة

العدد ٢ رجب ١٤٣٩هـ / آذار ٢٠١٨ م

القدس..
أرض رباط وجهاد
إلى يوم القيامة

أثر مناهج الأصوليين في
الاعتدال الفكري

الفراغ العلمي
في زمن الثَّورات العربيَّة

موقف الإسلام
من الظاهرة القومية

قواعد السّياسة الشرعية
في تقديم وجود الدَّولة المسلمة
ومصالحها على إقامة الحدود

مقاربات

أبحاث ومقالات في الشريعة والفكر والحضارة

العدد ٢

رجب ١٤٣٩هـ

آذار ٢٠١٨م

أسرة التحرير

رئيس التحرير: الدكتور حسين عبد الهادي آل بكر

مدير التحرير: الدكتور حسن أحمد الخطاف

المحرر: الأستاذ محمد علي النجار

مستشار علمي: الدكتور محمد أيمن الجمال

المدقق اللغوي: الأستاذ أحمد علي اليوسف

البريد الإلكتروني للمجلة: jou@sy-sic.com

محتويات العدد

- حصاد قرن من الزمان - رئيس التحرير ٢
- التَّكفيرُ وضوابِطُه - الدكتور: معاذ الخن ٥
- قواعد السِّياسة الشّرعيَّة في تقديمِ وجود الدَّولة المسلمة ومصالحها على إقامة الحدود - الباحث: محمد علي النجار ١٦
- جهود الإمامِ عبد القادر الجيلانيّ وتلامذته في الإصلاح السُّنيِّ وبناء المدارس - الدكتور: أيمن يزبك ٢٨
- أثر مناهج الأصوليّين في الاعتِدال الفكريّ - الدكتور: حسن الخطاف ٣٨
- حقوق ذوي الاحتياجات الخاصَّة من منظور القرآن الكريم - الدكتور: محمد محمود كالو ٤٥
- الفراغ العلميُّ في زمن الثَّورات العربيَّة - الدكتور: عبد الجواد حردان ٥٣
- المنهج الأصوليُّ في تفسير النُّصوص وتطبيقه على آية الجزية - الدكتور: أحمد السعدي ٦٥
- موقف الإسلام من الظاهرة القومية - الدكتور: حسين عبد الهادي آل بكر ٧٢
- القدس أرض رباط وجهاد إلى يوم القيامة - الدكتور: ليث سعود ٧٩
- بنياننا الإسلاميُّ من الفرد إلى الدَّولة - الدكتور: محمد العبدة ٨٥
- الردُّ على شبهة (الأمر بإهانة أهل الذمَّة في السُّنَّة النّبويَّة). الدكتور: علي محمد حسن الأزهري ٨٩
- الفتح أم الانتصار للمظلوم؟ - الدكتور: محمد أيمن الجمال ٩٢
- «إلى رسول الله» قصيدة شعريَّة - الشاعر: أنس الدغيم ٩٤
- بقايا مداد - الدكتور: عبد الكريم بكار ٩٦

حصادُ قرنٍ من الزّمان

د. حسين عبد الهادي آل بكر - رئيس التحرير

إن التدافع بين البشر في هذه الحياة الدنيا سنة إلهيَّة قاهرة، تمشي على كل البشر مؤمنهم وكافرهم قال الله تعالى: ((وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ)) [سورة البقرة: ٢٥١]، وقال تعالى: ((وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا)) [سورة الحج: آية ٤٠].

والحكمة من هذا التدافع لم يهتدِ إليها أحدٌ قبل نزول القرآن الكريم؛ ذلك لأن الله خلق الأنواع وأراد لها البقاء، فأودع فيها قوًى تدافع بها عن نفسها، ولولا هذه القوى التي خوّلها الله تعالى الأنواع لاشتدّ طمع القوي في إهلاك الضعيف... فبهذا التدافع حصلت سلامة القوي كما حصلت سلامة الضعيف أيضًا، لأن القوي إذا وجد التعب والأذى في الاعتداء على الضعفاء سئمت نفسه ودعته إلى الكف والاقتصار على ما في يده.

ولعل الحروب بأنواعها من أعظم مظاهر سنة التدافع بين البشر، فبالحروب الجائرة يطلب المعتدي الاستحواذ على ما في أيدي الضعفاء، وبالحروب العادلة ينتصف المحق من المبطل والضعيف من القوي.

ولعله لا يمكن المرور على هذه المسألة دون التوقف على البون الشاسع في اختلاف مفاهيم الصراع والتدافع بين الغرب والمسلمين... فالمسلمون هدفهم تبليغ دين الله لعباده وتحرير الإنسان ونشر الرخاء والسلام، وقد لخص ربعي بن عامر رضي الله عنه ذلك عندما سأله رستم: ما جاء بكم؟ فقال: (اللَّهُ ابْتَعَثْنَا لِنُخْرِجَ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادَةِ الْعِبَادِ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ، وَمِنْ ضِيقِ الدُّنْيَا إِلَى سِعَتِهَا، وَمِنْ جَوْرِ الْأَدْيَانِ إِلَى عَدْلِ الْإِسْلَامِ).

بينما نجد أهداف الغرب في الحروب تكاد تنحصر في القضاء على الآخر وإلغائه والسيطرة على ما في يده من خلال فلسفة البقاء للأقوى حسب نظرية دارون، ونظرية هوبز الذي يرى أن الإنسان ذئب لأخيه الإنسان وأنه مجبول بطبعه على الأنانية والطمع وليست الحياة إلا مسرح لحرب الكل على الكل... وهذا هو الفارق بين دوافعنا نحن المسلمين في الجهاد ومجالدة الظالمين وبين دوافع الغرب في الحرب والصراع.

لقد بدأ العالم الغربي التفافه حول العالم الإسلامي في العام الذي سقطت فيه غرناطة وتم فيه اقتلاع الإسلام من غرب أوربا في القرن الخامس عشر الميلادي، ثم اقتُحِم العالم الإسلامي من خلال حملة نابليون على مصر في أواخر القرن الثامن عشر الميلادي ، واستمرّ التآمر على العالم الإسلامي المتهاوي حتى معاهدة سايكس بيكو عام /١٩١٦م/ ووعد بلفور /١٩١٧م/.

لقد حقّق الغرب في حربه على الإسلام أهدافا عدة وتقدم فيها خطوات خطيرة... وكانت أكبر ضربة وجهها للمسلين إسقاطه الخلافة الإسلامية عام /١٩٢٤م/ حيث حقق هدفه الأول وهو إسقاط إسطنبول العاصمة السياسية للمسلمين وقبل ذلك - وبواسطة الحملتين الفرنسية والبريطانية وما تبعهما - حقق هدفه بإخراج القاهرة العاصمة العلمية للمسلمين من دائرة الصراع الإسلامي الغربي... ونتج عن ذلك تحقيقه لهدفه الثالث في اتفاقية سايكس بيكو ألا وهو تمزيق الأمة إلى دويلات بحدود سياسية وجغرافية أصبحت مقدسة عند بعض المسلمين أكثر من قداسة الأمة نفسها، ولم يكتف بذلك حتى زرع في فلسطين كيانًا يهوديًّا غاصبًا يراقب تنفيذ خططه بكافة مراحلها.

ولقد تحول الغرب بعد هذه الانتصارات إلى المرحلة اللاحقة والأخطر ألا وهي تدمير الأمة فكريًّا وعقائديًّا وإزالة الإسلام من الحياة وإحلال الثقافة الغربية محله، ولكنه فشل في هذه المرحلة وها هو منذ أكثر من نصف قرن يحاول ذلك ولكن دون جدوى... وما الصحوة الإسلامية إلا دليل على هذا الفشل، كما أصبح سماسرته الذين طبلوا وزمروا له زمنًا طويلا فلولًا منبوذة في الواقع لا أثر لهم إلا على طبقات قليلة في المجتمع، ويدل على ذلك نتائج الانتخابات في عموم بلدان العالم الإسلامي.

ورغم كل المصائب التي حلت بنا من الغرب وعملائه لا زال هناك من بعض المحسوبين على هذه الأمة من يتفلسف وينكر وجود أي تآمر على هذه الأمة بل ويزعم أن كل ما أصابنا من نكبات ما هو إلا أحداث طبيعية يجب أن نعتاد عليها ولا نظلم حماة الإنسانية - الغرب وطفلتهم إسرائيل - ونحملهم ما أصابنا وباقي الأمم الضعيفة من فقر وتخلف ودمار، مع العلم أننا خرجنا من مرحلة التآمر إلى مرحلة التلاحم .

وإن قضية فلسطين لهي أوضح هذه الميادين التي اجتمع فيها العالم الغربي واليهودي بكل أطيافه وتآمر عليها عبر مخطط مدروس لا يجهله عاقل... وسأستعرض مخطط التآمر على فلسطين، وكيف تم تنفيذه بدقّة كل عشر سنوات أو عشرين سنة حتى وصل العدو إلى مرحلة إعلان مدينة القدس عاصمة لإسرائيل:

١- لقد بدأت خطة اليهود والغرب في التآمر على فلسطين بخطوتها العملية الأولى بالمؤتمر الصهيوني الأول في مدينة بال بسويسرا عام ١٨٩٧م.

٢- ثم مؤتمر نبرمان عام ١٩٠٧م.

٣- ثم وعد بلفور عام ١٩١٧م.

٤- وتلتها مرحلة التأسيس عبر اقتراح لجنة بيل تقسيم فلسطين عام ١٩٣٧م.

٥- وتمت مرحلة التنفيذ عبر ولادة الكيان الصهيوني عام ١٩٤٨م.

٦- وأما مرحلة التمدد فقد كانت في حرب حزيران وهزيمة الأنظمة القومية العلمانية، حرب الست ساعات عام ١٩٦٧م.

٧- ليصلوا بعدها إلى الاعتراف الرسمي بوجوده من خلال زيارة السادات للقدس عام ١٩٧٧م.

٨- إعلان انتهاء الحرب معه بتوقيع اتفاق السلطة الفلسطينية مع اليهود عام ١٩٩٧م.

٩- وإجماع حكومي عربي على استجداء السلام مع إسرائيل عبر ما سمي (بسلام الشجعان) أو سلام المتخاذلين في مؤتمر القمة العربية في بيروت عام ٢٠٠٢م.

١٠- وأخيرًا اعتراف ترامب بالقدس عاصمة لإسرائيل عام ٢٠١٧م.

إن الخطوات السابقة تبين مخطّط التآمر الصهيوني والعالمي على فلسطين خلال أكثر من قرن من الزمان، وقد شارك في هذا التآمر الغرب الرأسمالي والشرق الشيوعي والأنظمة التي كشفت عن سقوطها في قمة بيروت عام ٢٠٠٢م.

هذا ما خلفته الأنظمة الاستبدادية المتخلفة بعد رحلة قرن من الزمن لشعوبها جهل وضعف وفتنة فضاعت الأرض ودنست المقدسات وهدرت الكرامة وفُقد الأمن.

إن المتتبع لمسيرة الأحداث العالمية في عصر العولمة في القرن الحادي والعشرين يجدها تصب جميعها في مصب واحدٍ وهو تطويق العالم الإسلامي، واستنزاف موارده وخيراته. وتزداد الحسرة والمرارة في قلب المسلم حين يرى الوجود الصهيوني مدعومًا بتأييد ومباركة الأنظمة العالمية والعربية على السواء، دون أن تلوح في الأفق بارقة أمل بتغير هذا الواقع على المدى القريب على الأقل.

وليت الأمر وقف عند ضعف هؤلاء الحكام أو سكوتهم بل تعدّاه اليوم إلى مخاطبة ودّ الأعداءِ ورضاهم ونيل الحظوة والمكانة لديهم، وقد آن الأوان - حسب زعمهم - لترفرف رايات السلام والازدهار والرخاء على المنطقة، وفي المقابل تزداد إسرائيل تعنّتًا ووحشيّةً ضدّ الوجود الفلسطينيّ وكل من يتحدَّث عنه أو يؤيّده، بل إن أي شخص أو جهة تطالب بإنقاذ القدس والأقصى من اليهود تتهم بالأصوليَّة والإرهاب والرجعيَّة والعيش خارج الواقع.

وأصبحت الواقعية عند كثير من المثقفين والمفكرين في أن تقضي الشعوب العربية والإسلامية عمرها وهي تتذبذب في اللهاث خلف الاتحاد الأوربي أو اقتلاع للأبواب والنوافذ أمام تأمرك اقتصادي سياسي ثقافي يتبارى فيه الصغار والكبار.

وفيما تلا أحداث الربيع العربي من هجمة علمانية غربية شرسة على ثوابتنا الأصيلة؛ يبدو أن آلية التآمر تمتد حتى نجد قسمًا من المثقفين المذبذبين ينفيها لأسباب غير مقنعه... وحسب اطّلاعي فإن هؤلاء المفتونين بالقيم الغربية مقلدون وليسوا مبتدعين في هذا الطرح؛ فهم يردّدون في هذه المسألة أقوال كتّاب يعيشون في الغرب ويكتبون وينظّرون لواقعنا بخلفيّات إيديولوجيّة غربيّة؛ فهم عندما ينفون خطط التآمر على أمّتنا يبغون من وراء نفيهم هذا قتل روح التحدي فينا والاستكانة للواقع الأليم حيث ننسلق ونشوى ولا نبدي حراكًا، ونذبح ونحن نقبل يد جلادنا.

إن مواجهة الواقع بالحقيقة المرة هي الحل، بل إن فتح ملفات التآمر على أمتنا قديمًا وحديثًا ومحاسبة العملاء والأغبياء الذين ساهموا فيه؛ يعتبر فتحًا حقيقيًا لوضع النقاط على الحروف بدل الدوران في حلقة مفرغة في دائرة ثقافة الثرثرة والتفلسف الهابط.

> ثورة الشعب السوري قد أسقطت الأقنعة عن المتاجرين بحقوق الإنسان وفضحت النظام العالمي الجديد

وإن قضية فلسطين والقدس لا تحتاج إلى تفسير، فقد وقعت ضحية جهل وضعف المحسوبين عليها بل وتآمر بعضهم مع أعدائها، أما ثورة الشعب السوري فقد أسقطت الأقنعة عن المتاجرين بحقوق الإنسان وفضحت النظام العالمي الجديد وأثبتت أن العالم يعيش في غابة وأصبح مفلسا أخلاقيّا وقيميّا وحضاريّا ويحتاج إلى منقذ.

وأريد أن أشير إلى أن المؤامرة قد نُفذت وانتهت، ونحن اليوم قد انتقلنا من مرحلة المؤامرة إلى مرحلة المواجهة المكشوفة مع المتآمرين لقد سقطت ورقة التوت ولم تبق حجة إلا لأعمى. إن الهاجس الأكبر للغرب في هذه الأيام هو مشكلة الصحوة الإسلامية التي ترفضها القيادة الغربية بل وتواجهها بعنف بالغ وهي في داخل البناء الاجتماعي الغربي، وهذا الخوف بدوره يؤدي إلى هاجس أكثر تعقيدًا وهو خوف الغرب من الإيديولوجيا الإسلامية التي تشكل خطرًا على الإيديولوجيا الليبرالية... وليس ما أطرحه هنا من وحي اجتهادي، وإنما هو استقراء واستنتاج لطروحات الغربيين أنفسهم أمثال فوكوياما وصامويل هنتنغتون وتوماس فريدمان وغيرهم كثير؛ حيث يقول مصرفي غربي: لو عرف الاقتصاديون في الغرب المزيد عن القرآن لفهموا قيمة الاقتصاد الإسلامي[1]، وبدوري أنصح الكتاب المنهزمين نفسيًّا دعاة الثقافة الغربية أن يراجعوا أفكارهم من خلال الواقع، وألا يجلدوا أنفسهم كثيرًا فإنهم بذلك يدورون في دائرة ثقافة الهزيمة التي حملها ونشرها سماسرة الغزو الفكري في ساحتنا، وقد أصبحوا ضحية لها من حيث لا يشعرون.

وعلى رغم ما يمر بالأمة من مآسٍ وعراقيل منذ حقبة الاستقلال، ورغم ما نشاهده من تعاظم سطوة المؤسسات التغريبية وخدَمِها من متطرفين وإرهابيين؛ فإننا اليوم في مرحلة استيقاظ إسلامي شامل، وحال مثقفينا المتغربين هو الآن أكثر بؤسًا وأعظم إفلاسًا من حالهم إبان بواكير الانبهار بالغرب.

وفي الختام أقول: من سنن الله في الحياة أن ينتصر أصحاب المبادئ على أصحاب القوة هذا هو منطق سنن التاريخ.

(١) الإسلام والغرب والديمقراطية ص٤٠٢ عبد الواحد علواني

التّكفيرُ وضوابِطُه

د. معاذ الخن - رئيس مجلس الإفتاء السوري

بين يدي البحث

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد إمام الأنبياء والمرسلين وعلى آله وأصحابه أجمعين، يقول الله تعالى: ((وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ)) [سورة الأنعام: آية ١٥٣] أما بعد:

فلكل دين حدوده من تجاوزها عدّ خارجًا عن الدين معرضًا عن شرائعه مستوجبًا للعقوبة، والقرآن الكريم عبر عن أحكامه بالحدود فقال: ((تلك حدود الله فلا تقربوها)) [سورة البقرة: آية ١٨٧] وقال: ((تلك حدود الله فلا تعتدوها)) [سورة البقرة: آية ٢٢٩] وأهل السنة والجماعة بمنهجهم الذي يقوم على الحق والعدل وإنصاف المخالف يقفون موقف الوسط بين منهجي الإفراط والتفريط، فهناك من يغالي في التكفير ويحكم به على من لا يستحقه شرعًا، وهناك من يريد أن يجعل من الإسلام مائعًا ليس له حدود ولا ضوابط بدعوى سماحته ويسره، فكان لا بدّ من منهج ضابط لهذه المسألة يكون متوافقًا مع نصوص الكتاب والسنة وفهم السلف وعلماء الأمة المشهود لهم بالصدق والإمامة والفقه في الدين؛ لأن هذه المسألة من الخطورة بمكان إذ تستباح فيها الدماء وتنزع فيها الحقوق؛ لذا كتب كثير من العلماء في القديم والحديث حول هذا الموضوع تأصيلًا وضبطًا، وجاءت بعض هذه البحوث ما بين طويل مملٍّ أو قصير مخلّ، وقد زادت الحاجة في زماننا لهذا الموضوع بسبب بروز تيارات غالية في الأمة تسلك مسلك التكفير بغير علم ولا ضبط، فكثر المظلومون وشُوهت صورةُ الإسلام الصّافية النّقية، وصار يفتي في هذه المسألة حدثاء الأسنان سفهاء الأحلام جهلاء المعرفة، فكان لابدّ من تأصيل شرعي لهذه المسألة يبين خطورتها وأحكامها وضوابطها.. وقد تكلمت عن هذه المسألة في مبحثين:

<u>الأول</u>: مقدمة في التعريف بالمسألة ومكانها من أحكام الشرع وخطورة التعامل معها، وبيان معنى الإيمان وما يتعلق به من مسائل.

<u>والثاني</u>: تكلمت فيه عن أهم القواعد والضوابط المعتبرة في مسألة التكفير، وذلك من خلال مجموعة قواعد نص عليها علماء السنة في مواضع مختلفة من مباحث العقائد أو الأحكام.

المبحث الأول: تعريف عام بمسألة التكفير ومعنى الإيمان

١) تعريف التكفير:

هو: الحكم بالكفر، قال الغزالي: التكفير حكم شرعي كالرق والحرية[١].

٢) خطورة التكفير:

إن التساهل في الحكم بالتكفير خروج عن منهج الله ولا نتيجة لهذا الخروج إلا الفرقة والشقاء واقتتال الإخوة وضعفهم وتسلط عدوهم عليهم، فالحكم على مسلم بالكفر بمثابة قتله، كما أخبرنا بذلك النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: ((ومن رمى مؤمنًا بكفر فهو كقتله))[٢] لذا لا يصار إليه بالتشهي والهوى والظن، وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من الوقوع فيه حتى قال: ((إذا قال الرجل لأخيه المؤمن يا كافر فقد باء بها أحدهما، فإن كان كما قال أو رجعت عليه))[٣] أي: رجعت عليه معصية تكفيره، فالراجع التكفير لا الكفر كما ذكر أكثر المحققين كالنووي والقرطبي وابن حجر[٤].

وإدراكًا من العلماء لخطورة التكفير فقد أعملوا فيه قاعدة (الخطأ في العفو خير من الخطأ في العقوبة) يقول الإمام أبو حامد الغزالي رحمه الله: (وينبغي الاحتراز من التكفير ما وجد الإنسان إلى ذلك سبيلا، فإن استباحة الدماء والأموال من المصلين إلى القبلة المصرحين بقول (لا إله إلا الله محمد رسول الله) خطأٌ، والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من سفك محجمة من دم مسلم)[٥].

كما أن الحكم به تترتب عليه الكثير من الأحكام الشرعية، كقطع الموالاة والتفريق بين الزوجين ومنع التوارث وإباحة الدم وغير ذلك، لهذا تورع علماء السنة في كل العصور عن الحكم بكفر مسلم إلا في حالات قليلة ممن تطاولت أعناقهم على الدين ولم يتركوا للإيمان في أعناقهم شيئا.

ولعل التكفير بلا دليل معتبر هو إحدى ملامح الخوارج البارزة والتي نتجت عن الجهل بأحكام الدين وقواعده ومقاصده وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن هؤلاء الخارجين عن الجادة بقوله ((يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم))[٦] وفي رواية ((يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلاَمِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ يَقْتُلُونَ أَهْلَ الإِسْلاَمِ وَيَدَعُونَ أَهْلَ الأَوْثَانِ))[٧].

٣) التكفير بين الإفراط والتفريط:

قد ترى بعض المتأثرين بالفكر الحداثي ينكر أن يكون هناك حكم اسمه (التكفير) ويعتبر ذلك من الاعتداء على حرية الآخر... والحقيقة أن قضية التكفير مسألة تكاد تكون مطَّردة الوجود لدى كل أتباع الديانات؛ إذ الناس في نظرهم مؤمن وغير مؤمن وليس هذا حكرًا على الإسلام... والدين الذي لا ضوابط فيه للإيمان أو الكفر دين هلامي ليس له حدود... وكما أن تمييع الدين انحراف خطير فإن تجاوز الحد في التكفير والغلو فيه انحراف أيضًا عن المنهج الصحيح... فالمذهب العدل الوسط هو تكفير من يستحق التكفير بالأدلة المعتبرة مع الاحتياط وعدم تكفير من لا يستحقه، ويمثل الخوارج والمرجئة في هذه المسألة نموذجي الإفراط والتفريط في التاريخ الإسلاميّ.

٤) المرجع في ضبط المصطلحات الشرعية الكتاب والسنة والآثار:

في محاولة من الملحدين في الدين لطمس معالم الشريعة يحاول بعضهم تفسير ما ورد من مصطلحات دينية كالكفر والإيمان والفسق وغيرها في القرآن الكريم تفسيرًا لغويًّا بعيدًا عن المعنى الاصطلاحيّ الذي بيّنته نصوص الكتاب والسنة، والحقيقة أن كلامهم مردود عليهم لأن الضابط في تحديد معاني هذه المصطلحات هو النصوص الشرعيَّة ولا يصار إلى المعنى اللغويّ واشتقاقاته وشواهده إلا في حال عدم وجود النص المفسر لها... يقول ابن تيمية رحمه الله: (وما ينبغي أن يعلم أن الألفاظ الموجودة في القرآن والحديث إذا عرف تفسيرها وما

(١) فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة للغزالي (ص١٢٨).
(٢) صحيح البخاري، باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، رقم (٥٧٥٤)، تحقيق البغا، طبعة دار ابن كثير ١٩٨٧.
(٣) متفق عليه عن ابن عمر رضي الله عنه، أخرجه البخاري في باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، رقم (٥٧٥٣).
(٤) فتح الباري (ص٤٦٦/١٠).
(٥) الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي (ص١٣٥).
(٦) متفق عليه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أخرجه البخاري في باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم، رقم (٦٥٣٢).
(٧) متفق عليه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه كما سبق، وقوله (يقتلون أهل الإسلام...) رواها النسائي والحاكم وغيرهما.

أريد بها من جهة النبي صلى الله عليه وسلم لم يحتج في ذلك إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة ولا غيرهم)[٨].

٥) ما هي حقيقة الإيمان؟

لا تدرك حقيقة الكفر إلا بمعرفة حقيقة الإيمان، ولهذا لا بد لنا من التعريف به، فهو في اللغة: مطلق التصديق، وفي الاصطلاح: تصديق القلب وقول اللسان وعمل القلب والجوارح.

فتصديق القلب إقراره وقول اللسان النطق بالشهادتين وعمل القلب الإذعان والقبول والانقياد وعمل الجوارح إتيانها بالمأمورات وترك المنهيات، قال الإمام البخاري: (لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء بالأمصار فما رأيت أن أحدًا منهم يختلف في أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص[٩] وهذا نقله اللالكائي عن الشافعيّ وأحمد وإسحق وأبي عبيد وأبي زرعة وغيرهم[١٠].

٦) تحقيق مسألة (الإيمان تصديق للخبر وانقياد للآمر) :

إن التصديق بوحدانية الله ونبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدهما لا يكفي ليدخل الإنسان تحت اسم الإسلام، حتى يؤديه هذا التصديق إلى التسليم لله وانعقاد القلب على التصديق بمقتضى الشهادة من الإيمان بكل ما جاء عن الله ورسوله، قال الله تعالى: ((فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجًا مما قضيت ويسلموا تسليما)) [سورة النساء: آية٦٥] يقول التفتازاني: (الإيمان لغة التصديق وهو إذعان لحكم المخبر وقبوله، فليس حقيقة التصديق أن يقع في القلب نسبة التصديق إلى الخبر أو المخبر من غير إذعان وقبول، بل هو إذعان وقبول لذلك بحيث يقع عليه اسم التسليم)[١١].

إن من اقتصر في تعريف الإيمان على التصديق - من أهل السنة والجماعة - كان مقصوده التصديق الانقيادي المستلزم لقبول الأحكام فيكون الخلاف لفظيًا، فلم يؤثر عن أحدهم إخراج عمل القلب من حقيقة الإيمان ولم يقصره أحد على التصديق الخبري سوى الجهمية، وهذا ما نقله ابن الهمام الحنفي وابن عابدين في حاشيته حيث قال: (معنى التصديق قبول القلب وإذعانه لما علم بالضرورة أنه من دين محمد صلى الله عليه وسلم بحيث تعلمه العامة من غير نظر واستدلال كالوحدانية والنبوة والبعث والجزاء ووجوب الصلاة والزكاة وحرمة الخمر ونحوها)[١٢].

٧) مسألة زيادة الإيمان ونقصانه وعلاقتها بالتكفير:

إن الإيمان في قلب المسلم يزيد وينقص وقد جاء ذلك بنص القرآن الكريم كما في قوله تعالى ((وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانًا)) [سورة الأنفال: الآية٢] وقوله تعالى ((هو الذي أنزل السكينة في قلوب المؤمنين ليزدادوا إيمانًا)) [سورة الفتح: آية ٤] فإذا كان يزيد فهو ينقص.

وينتج عن قضية زيادة الإيمان ونقصه تقسيم الإيمان إلى مراتب مثل أضعف الإيمان، فقد جاء في الحديث الصحيح ((من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان))[١٣]، وأدنى الإيمان كما جاء في أحاديث الشفاعة، يقول النبي صلى الله عليه وسلم: ((فَأَقُولُ يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي! فَيَقُولُ: انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى أَدْنَى مِثْقَالِ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجْهُ مِنَ النَّارِ))[١٤].

فالإيمان يزيد وينقص، وكان ضلال فرق الخوارج اعتقادهم أن الإيمان منزلة واحدة وأن أعمال الجوارح جزء من أصله، فمن ارتكب معصية كبيرة خرج من الإيمان وكفر... ولم يكن ذلك منهم إلا تعلّقا بظواهر نصوص الوعيد.

وكان ضلال المرجئة في إخراجهم كل الأعمال من معنى الإيمان تعلّقًا بظاهر نصوص الوعد فقالوا بصحة الإيمان إطلاقًا بمجرد التصديق بلا انقياد ولا عمل، قال ابن تيمية : (وهذا هو الأصل الذي تفرع عنه البدع في الإيمان)[١٥].

> إن التصديق بوحدانية الله ونبوة رسوله وحدهما لا يكفي ليدخل الإنسان تحت اسم الإسلام

(٨) الإيمان لابن تيمية (ص٢٧١).
(٩) فتح الباري (ص٤٧/١).
(١٠) كتاب السنة للالكائي (ص١٥١/١).
(١١) إرشاد الساري للقسطلاني (ص٨٢/١).
(١٢) حاشية ابن عابدين (ص٢٢١/٤)
(١٣) صحيح مسلم، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان.. رقم (٧٨-٤٩)، ترقيم عبد الباقي طبعة دار إحياء التراث العربي.
(١٤) أخرجه البخاري في باب كلام الرب عز و جل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، رقم (٧٠٧٢).
(١٥) كتاب الإيمان لابن تيمية (ص٢٠٩)

المبحث الثاني: قواعد وضوابط في التكفير

القاعدة الأولى: (لا نكفر إلا من كفره الله ورسوله)

فمن جاءت النصوص بكفره فهو كافر، ومن لم يكفره الله ورسوله فلا يكفَّر... وعلى هذا فأهل السنة لا يكفّرون من يكفرهم من غيرهم لمجرد أنّ الآخر قد كفرهم، لأن التكفير حكم شرعي ليس داخلًا في باب العقوبة بالمثل، فالتكفير حق الله، لذا لم يكفِّر الصحابة الخوارج مع أن الخوارج كفروا عليًّا رضي الله عنه ومن معه من الصحابة، فالمعوّل عليه في مسألة التكفير النص الصريح أو الإجماع أو القياس الجلي الصحيح على منصوص عليه[١٦].

القاعدة الثانية: التفريق بين التكفير المطلق «الأوصاف» أو «تكفير الفعل» والتكفير المعين «الأشخاص» أو «تكفير الفاعل» وضوابط كل منهما:

١) تكفير الأوصاف يحتاج إلى دليل وتكفير المعين يحتاج إلى تحقيق مناط (اجتماع شروط وانتفاء موانع).

٢) التفصيل في التكفير المطلق والتضييق في تكفير الأعيان فلا يطلب في ذلك الاستقصاء.

٣) تكفير الأوصاف من اختصاص العلماء والفقهاء وتكفير الأشخاص من مسؤولية الأئمة والقضاة لا عامة الناس والوعاظ.

لا تلازم بين التكفير المطلق وتكفير المعين ومثاله قول الإمام أحمد بكفر من قال بخلق القرآن، لكنه لم يكفّر أعيانهم مع أنه ناظر بعضهم، وذلك لعدم اجتماع الشروط وانتفاء الموانع، وهؤلاء لم يكذبوا النصوص وإنما أخطؤوا في فهمها وتأويلها، فقد كان الإمام أحمد يصلي خلف الخليفة الذي كان يمتحن الناس بهذه المسألة وكان يدعو الله له بالمغفرة.

القاعدة الثالثة: الفرق بين الكفر الأكبر والكفر الأصغر

ليس كل ما وردت النصوص بتسميته كفرًا أو شركًا فهو عمل مُكَفِّرٌ مخرج من الملة... إذ إن بعض الأعمال ورد وصفها بذلك لمشابهتها أفعال الكفار أو باعتبار ما تؤدي إليه أو لأسباب أخرى... ومن هنا قسم بعض العلماء الكفر إلى قسمين: كفر أكبر وهو المخرج من الملة، وكفر أصغر وضابطه: ما وردت النصوص بتسميته كفرًا أو شركًا، واتفق العلماء على أنه لا يخرج مرتكبه من الملة إلا بالاستحلال، ولبيان هذه القاعدة لا بد من الحديث عن عدة مسائل:

١) إن هذا التقسيم الذي مر في الكفر يكون في الشرك والنفاق والظلم والفسق أيضًا، فمنها ما هو أصغر ومنها ما هو أكبر... وهذا التقسيم منه ما صرحت به النصوص ومنه ما هو مفهوم من قواعد تفسير النصوص، وقد جاء في الأحاديث ذكر الشرك الأصغر كما في قوله عليه الصلاة والسلام: ((إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر، قالوا: يا رسول الله وما الشرك الأصغر؟ قال: الرياء))[١٧] وهذا النوع لا يخرج من الملة ولا ينفي عن صاحبه أصل الإسلام ولكن ينافي كماله لكونه من الكبائر، ولا يغفر لمرتكبه إلا بالتوبة ومن مات ولم يتب فهو تحت مشيئة الله تعالى إن شاء عاقبه أو غفر له.

٢) مما يتفرع على هذه القاعدة عدم تكفير أهل القبلة بمطلق الذنوب أو بما وصف من الذنوب بالكفر أو الشرك إلا بجحود الأمر أو استحلال المحرّم، فقد أجمع الصحابة والتابعون ومن بعدهم على أن المعاصي من أمور الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك، بوّب البخاري (باب المعاصي من أمر الجاهلية)[١٨] وأورد حديث: ((إنك امرؤ فيك جاهلية))[١٩] وقد فرق القرآن بين الشرك وسائر المعاصي، وجاء في أحاديث الشفاعة حديث: ((شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي))[٢٠]، يقول ابن تيمية: (إنه قد تقرر من مذهب أهل السنة والجماعة ما دل عليه الكتاب والسنة أنهم لا يكفرون أحدًا من أهل القبلة بذنب ولا يخرجونه من الإسلام بعمل إذا كان فعلًا منهيًّا عنه مثل الزنا والسرقة وشرب الخمر ما لم يتضمن ترك الإيمان... وقد ثبت في الصحيحين حديث أبي ذر: ((من قال لا إله إلا الله دخل الجنة وإن زنا وإن سرق وإن شرب الخمر رغم أنف أبي ذر))[٢١].

٣) للعلماء في تأويل النصوص التي صرحت

(١٦) فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة للغزالي (ص ١٢٨). (١٧) رواه الإمام أحمد بسند صحيح عن محمود بن لبيد رقم (٢٣٦٣٠) طبعة دار الرسالة، ورواه الحاكم في المستدرك عن شداد بن أوس وقال صحيح على شرطهما ولم يخرجاه، رقم (٧٩٣٧) تحقيق العطا طبعة دار الكتب العلمية.

(١٨) فتح الباري (ص٨٤/١) - (١٩) أخرجه البخاري عن المعرور بن سويد رضي الله عنه، رقم (٣٠).

(٢٠) رواه أبو داود باب في الشفاعة رقم (٤٧٣٩)، والترمذي باب شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي رقم (٢٦٢٣)، وابن ماجه في باب ذكر الشفاعة (٤٣١٠).

(٢١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (ص٩٠/٢٠).

بتكفير مرتكبي بعض الذنوب مذاهب عدة: **الأول**: المراد أنها من أعمال أهل الكفر كما في الحديث: ((لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض))[٢٢]، وحديث: ((سباب المسلم فسوق وقتاله كفر))[٢٣] وقد قال الله تعالى في حق المسلمين المتقاتلين: ((وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا)) [سورة الحجرات: آية ٩] فلم ينف عنهم وصف الإيمان مع اقتتالهم، **الثاني**: الكفر أو الشرك المذكور في الحديث هو في حق المستحل، **الثالث**: هذا الفعل يؤدي إلى الكفر أو الشرك: ((من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك))[٢٤]، **الرابع**: هو بمعنى كفر الإحسان والنعمة، وهو ما يعبر عنه بعبارة: (كفر دون كفر) كقوله تعالى: ((ضرب الله مثلًا قرية كانت آمنة مطمئنة يأتيها رزقها رغدًا من كل مكان فكفرت بأنعم الله)) [سورة النحل: آية ١١٢]، **الخامس**: المقصود نفي كمال الإيمان مع بقاء أصله فلا يكون بذلك العاصي خارجًا من الملة، كقوله عليه الصلاة والسلام: ((لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن))[٢٥] قال ابن حجر في تعليقه على هذا الحديث: (وهذا يوافق قول الجمهور إن المراد بالإيمان هنا كماله لا أصله)[٢٦].

السادس: إن المقصود به هو التغليظ والزجر ففي مقام الوعظ تذكر هذه النصوص كما هي دون تفصيل فيها لتحقق الغاية منها كما نقل ذلك عن الإمام أحمد وسفيان:(يقرونها ويمرونها كما جاءت ويكرهون تأويلها بما يخرجها عن مقصودها في التغليظ والزجر)[٢٧]، وأما في مقام بيان الحكم فتجمع النصوص الواردة في كل مسألة منها ثم تفسر بحسب قواعد تفسير نصوص الوعد والوعيد... ولجهل كثير من المتصدرين للوعظ بهذه الضوابط فقد أدى بهم ذلك إلى التكفير بما لا يجوز التكفير به، ومثال هذا الخلط المتسبب عن الجهل بأساليب العرب أن يخرج من هؤلاء من يظن أن قول علي لأهل الكوفة (يا أشباه الرجال ولا رجال..) يدعو إلى تنزيل أحكام الخنثى عليهم في المواريث!.

مسألة موالاة الكفار: يتفرع على القاعدة السابقة الحديث عن (الكفر الاعتقادي) وهو الكفر الأكبر، (والكفر العملي) وهو الكفر الأصغر... ولعل من أشهر المسائل التي حصل الخلط فيها بين الكفر الاعتقادي والكفر العملي مسألة نقض الإيمان بموالاة الكفار! فهل مطلق موالاة المسلم للكفار يخرجه من الملة باعتباره كفرًا أكبر؟ أم أن فيه تفصيلا؟

لقد نهى الله سبحانه عن موالاة الكفار فقال:((يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء)) [سورة الممتحنة: آية ١] وقال: ((ومن يتولهم منكم فإنه منهم)) [سورة المائدة: آية ٥١]، وقد فهم البعض من ظاهر هذه النصوص تكفير كل من عمل عملا يفسر على أنه موالاة للكفار، وليس الأمر كذلك إذ جاء في السنة تفصيل هذه المسألة بما لا يدع للشبهة مجالا! .

جاء في قصة حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه يوم الفتح أنه أرسل كتابًا يخبر أهل مكة بمسير الرسول صلى الله عليه وسلم والمسلمين إليهم، وهذا من الموالاة الظاهرة، لكن الموالاة منه لهم لم تكن بسبب اعتقاده ما هم عليه من الكفر، إنما حماية لأهله كما جاء في الحديث الصحيح فقد قال حاطب: (والله ما فعلته شكًّا في ديني ولا رضًا بالكفر بعد الإسلام) فقال عليه الصلاة والسلام: ((إنه قد صدق))[٢٨]، وأما منع قتله فكان بسبب شهوده بدرًا فلو حكم بكفره فشهوده بدرًا لا يمنع من إطلاق الكفر عليه وكذلك لو حكم بكفره لحبط عمله ومن جملة ذلك جهاده وشهوده بدرًا قال تعالى: ((ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله)) [سورة المائدة: آية ٥] فلم يعد ينفعه عمله شيئًا، فلما لم يكن ما فعله كفرًا كانت حسنة شهوده بدرا ماحية لهذه السيئة، قال الإمام الشافعي رحمه الله: (وليس الدِّلالةُ على عورةِ مُسلمٍ ولا تأييدُ كافرٍ بِأَن يُحَذِّرَ أَنَّ الْمُسلمينَ يُريدونَ مِنهُ غِرَّةً لِيحذرَها أو يتقدَّمَ

> إنّ الحاكم الذي يوصف بأنه مسلم ثم يرفض شريعة الله ويعتقد بأن غيرها أفضل منها وأجدر بالتطبيق وأنها غير صالحة للعمل بها ولا شبهة له في ذلك فهذا كافر وإن صام وصلى

(٢٢) رواه البخاري في باب حجة الوداع، رقم (٤١٤٣)، ومسلم في باب بيان معنى قول النبي صلى اله عليه وسلم لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض رقم (١١٨- ٦٥).

(٢٣) رواه البخاري في باب ما ينهى من السباب واللعن رقم (٥٦٩٧)، ورواه مسلم في باب بيان قول النبي صلى الله عليه و سلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر، رقم (١١٦-٦٤).

(٢٤) أخرجه ابن حبان في صحيحه عن ابن عمر رضي الله عنه، وفي مسند أحمد وسنن أبي داود والترمذي ، وصححه الحاكم في مستدركه على شرطهما.

(٢٥) متفق عليه عن أبي هريرة رضي الله عنه، رواه البخاري في باب النهبى بغير إذن صاحبه، رقم (٢٣٤٣)، ومسلم في باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي رقم (١٠٠-٥٧).

(٢٦) فتح الباري (ص١٢/١١٥)

(٢٧) مجموع الفتاوى (ص٧/٦٧٣).

(٢٨) القصة موجودة في صحيح البخاري وفي كل كتب السيرة وبهذا اللفظ في السنن الكبرى للبيهقي وفي شرح السنة للبغوي.

فِي نِكايةِ المسلمينَ بِكُفْرٍ بَيِّنٍ)، وقال ابنُ العربي:(مَنْ كَثُرَ تَطَلُّعُهُ على عَوراتِ المسلمينَ ويُنَبِّهُ عليهم ويُعَرِّفُ عَدُوَّهُم بِأَخْبارِهِمْ لَمْ يَكُنْ بِذَلِكَ كافِرًا إِذَا كَانَ فَعَلَهُ لِغَرَضٍ دُنيويّ، واعتقادُهُ على ذلكَ سَليمٌ، كَما فَعَلَ حاطِبٌ حِينَ قَصَدَ بِذلكَ اتِّخاذَ اليدِ ولم ينو الرّدة عن الدّين)[٢٩]، وقال ابن تيمية في الفتاوى: (وقد تحصلُ للرّجل موادَّتهم لرحمٍ أو حاجةٍ فتكون ذنبًا ينقص به إيمانُه، ولا يكون به كافرًا كما حصل مِن حاطب بن أبي بلتعة لما كاتب المشركين ببعض أخبار النبي صلى الله عليه وسلم وأنزل الله فيه ((يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِياءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ)) [سورة الممتحنة: آية ١] وقد ناقش الإمام ابن القيم هذه المسألة في زاد المعاد[٣٠] ثم بيّن حكم الجاسوس ورجح أنه من أحكام الإمامة فالإمام يمكن أن يقتله أو يستبقيه بحسب المصلحة، ولو حكم بكفره لما جاز الاستبقاء.

ومثل قصة حاطب ما حصل من سعد بن عبادة في (حديث الإفك) فقد جاء فيه: قال سعد بن معاذ: (دعني أقتل هذا المنافق يقصد عبدالله بن أبيّ! فقال له سعد بن عبادة: (كذبت والله لا تقتله ولا تقدر على قتله) قالت عائشة: ((وكان رجلًا صالحًا ولكن احتملته الحمية))[٣١]، يفهم من ذلك أنه لم يكن دفاع سعد عن المنافق موالاة له في نفاقه، ولكن لسبب خارج عنه.

مسألة الحكم بغير ما أنزل الله: ومن المسائل المهمة المتفرعة عن قاعدة الكفر الاعتقادي والكفر العملي مسألة الحكم بغير ما أنزل الله، فهل كل من ترك حكم الله هو كافر أم أن في ذلك تفصيلا؟

إنّ الحاكم الذي يوصف بأنه مسلم ثم يرفض شريعة الله ويعتقد بأن غيرها أفضل منها وأجدر بالتطبيق وأنها غير صالحة للعمل بها ولا شبهة له في ذلك فهذا كافر وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم، قال تعالى: ((فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجًا مما قضيت ويسلموا تسليما)) [سورة النساء: آية ٦٥]... ولكنه إن كان يعتقد أحقيتها ويؤمن بها ولكنه لا يعمل بمقتضاها تقصيرًا أو لوضع ما يمنعه من ذلك؛ فهذا يكون عاصيًا أو ظالمًا مرتكبًا للكبيرة أو فاسقًا ولا يدخل تحت مسمى الكفر الاعتقادي الأكبر، قال شارح الطحاوية : (وهنا أمر يجب أن يتفطن له وهو أن الحكم بغير ما أنزل الله قد يكون كفرًا ينقل عن الملة، وقد يكون معصية كبيرة أو صغيرة، ويكون كفرًا إما مجازيًا وإما كفرًا أصغر على القولين المذكورين، وذلك بحسب حال الحاكم، فإنه إن اعتقد أن الحكم بما أنزل الله غير واجب وأنه مخير فيه أو استهان به مع تيقنه أنه حكم الله فهذا كفر أكبر، وإن اعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله وعلمه في هذه الواقعة وعدل عنه مع اعترافه بأنه مستحق للعقوبة فهذا عاص ويسمى كافرًا كفرًا مجازيًا أو كفرًا أصغر، وإن جهل حكم الله فيها مع بذل جهده واستفراغ وسعه في معرفة الحكم وأخطأ فهذا مخطئ له أجر على اجتهاده وخطؤه مغفور)[٣٢].

القاعدة الرابعة: من عرف إيمانه بيقين فلا يحكم بكفره إلا بيقين.

ويترتب على ذلك:

١- ثبوت عقد الإيمان لكل من أقر بالشهادتين حتى يتلبس بناقض جلي من نواقض الإيمان، إذ يكفي من لم يكن مؤمنًا الإقرار المجمل بالشهادتين ليعصم دمه وماله، وأدلة ذلك كثيرة منها حديث أسامة بن زيد (بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الحرقة من جهينة فصبحنا القوم فهزمناهم، ولحقت أنا ورجلٌ من الأنصار رجلًا منهم، فلما غشيناه قال : لا إله إلا الله، فكف عنه الأنصاري وطعنته برمحي حتى قتلته، قال: فلما قدمنا بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي : ((يا أسامة أقتلته بعدما قال لا إله إلا الله؟)) قال: قلت يا رسول الله إنما كان متعوذًا! قال: ((أقتلته بعدما قال لا إله إلا الله؟)) قال: قلت يا رسول الله إنما كان متعوذًا، قال: ((أقتلته بعدما قال لا إله إلا الله؟)) فما زال يكررها حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم)[٣٣]، ومثله حديث معاوية بن الحكم السلمي والذي جاء فيه أنه لطم جاريته ثم ندم وأراد أن يعتقها فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ثم جاء في الحديث: ((أن النبي صلى الله عليه وسلم سألها: أين الله؟ قالت: في السماء ثم قال: من أنا؟ قالت: أنت رسول الله، قال: أعتقها فإنها مؤمنة))[٣٤] فقد اكتفى من

(٢٩) أحكام القرآن لابن العربي تحقيق العطا، طبعة دار الكتب العلمية ٢٠٠٣، (ص ٢٢٥/٤).
(٣٠) زاد المعاد (ص١١٤/٣، ٤٢٣/٣).
(٣١) متفق عليه عن عائشة رضي الله عنها، رواه البخاري في باب تعديل النساء بعضهن بعضا رقم (٢٥١٨)، ومسلم في باب حديث الإفك... رقم (٥٦-٢٧٧٠).
(٣٢) شرح العقيدة الطحاوية (ص٤٤٦/٢).
(٣٣) متفق عليه عن أسامة بن زيد رضي الله عنه، رواه البخاري باب قول الله تعالى (ومن أحياها) رقم (٦٤٧٨)، ومسلم باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله، رقم (١٥٩-٩٦).
(٣٤) أخرجه مسلم عن معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه، باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحة، رقم (٣٣-٥٣٧).

الجارية إقرارها ومن الرجل في حديث أسامة إقراره، يقول ابن رجب: (من المعلوم بالضرورة أنّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل كل من جاءه يريد الدخول في الإسلام بالشهادتين فقط، ويعصم دمه بذلك ويجعله مسلمًا، فقد أنكر على أسامة بن زيد قتله لمن قال لا إله إلا الله لمّا رفع عليه السيف واشتد نكيره عليه، ولم يكن صلى الله عليه وسلم ليشترط على من جاءه يريد الإسلام)[٣٥]، وهذا قصد كل من قال من السلف أن الإقرار بالإسلام يكفيه لثبوت وصف الإسلام له.

٢- لو حدثت لوثة في الإقرار المجمل لمن أراد الدخول في الدين فلا بد من التحقيق المفصل، فالوثني تقبل منه الشهادتان والإقرار المجمل بهما، وأما الكتابي فلا يكتفى منه بذلك لوجود شبهة إقرارهم بنبوته عليه الصلاة والسلام وإنكارهم بعثته إليهم وأنه بعث للعرب خاصة، وهكذا كل من له لوثة أو شبهة على الإقرار المجمل فلا بد أن يقر بالحق ويتبرأ من كل ما خالفه كالباطنية بطوائفها والقاديانية، يقول النووي: (أما إذا أتى بالشهادتين فلا يشترط معهما أن يقول وأنا بريء من كل ما خالف دين الإسلام إلا إذا كان من الكفار الذين يعتقدون اختصاص رسالة نبينا صلى الله عليه وسلم بالعرب فإنه لا يحكم بإسلامه حتى يتبرأ)[٣٦].

٣- الاحتياط بالتكفير: قال ابن عبد البر: (ومن وجهة النظر الصحيح الذي لا مدفع له أن كل من ثبت له عقد الإسلام في وقت بإجماع من المسلمين ثم أذنب ذنبًا أو تأوّل تأويلًا فاختلفوا بعدُ في خروجه من الإسلام لم يكن لاختلافهم بعد إجماعهم معنى، ولا يخرج من الإسلام المتفق عليه إلا باتفاق آخر أو سنة ثابتة لا معارض لها، وقد اتفق أهل السنة والجماعة وهم أهل الفقه والأثر على أن أحدا لا يخرجه ذنبه وإن عظم من الإسلام، فالواجب في النظر ألا يُكفَّر إلا من اتفق على تكفيره أو قام على تكفيره دليل لا مدفع له من كتاب أو سنة)[٣٧].

٤- وعلى هذا فالمسلم الذي نجهل حاله **يكفي في معرفتنا إسلامه أي دلالة على ذلك** كمن يصلي أو يصوم، وعليه يحمل حديث النبي صلى الله عليه وسلم ((من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم الذي له ذمة الله ورسوله))[٣٨] يقول ابن حجر في تعليقه على هذا الحديث: (وفيه أن أمور الناس محمولة على الظاهر، فمن أظهر شعائر الدين أجريت عليه أحكام أهله ما لم يظهر منه خلاف ذلك[٣٩]، ولقد نهى القرآن الكريم عن نفي الإيمان عمن ابتدأنا بالسلام لأن السلام من علامات الإيمان، قال الله تعالى: ((ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنًا)) [سورة النساء: آية ٩٤] وهذا في حق كافر ألقى السلام كما يدل عليه سبب النزول فكيف بمسلم يعيش في بلاد الإسلام، وعلى هذا فليس من الهدي النبوي امتحان الناس لمعرفة إيمانهم طالما أنهم يعيشون بين المسلمين ويظهرون لنا ما يدل على إسلامهم، وامتحان الإيمان كان في حالات خاصة أمر الله تعالى بها كامتحان المرأة المهاجرة وذلك لمصلحة الوفاء بالعهد الذي أبرم في صلح الحديبية، وكذلك عند الريبة لتنزيل حكم شرعي كما في قصة عتق الجارية.

٥- التفريق في الحكم بين من أراد الدخول في الإسلام من غير أهله؛ وبين الحكم بكفر من هو من أهل الإيمان، **وتنزيل قاعدة: (من لم يكفِّر الكافر أو شك في تكفيره فهو كافر)** فإن هذه القاعدة إنما تصدق على من شك في كفر الكافر الأصلي المجمع على كفره كاليهود والنصارى... (وهذه القاعدة لما توسع بها الخوارج كفّر بعضهم بعضًا واستباحوا دماء بعضهم بعضًا وصاروا ما يزيد على عشرين فرقة، وقد فطن بعض الدهاة كالمهلب بن أبي صفرة لهذا النهم الشديد وهذه السلسة التكفيرية، فصار يدسُّ لهم من يسألهم عن المعضلات فيختلفون في الإجابة فيكفر بعضهم بعضًا ومن ثَمّ يفترقون)[٤٠].

٦- مسألة: شاع عن البعض القول بجاهلية المجتمعات الإسلامية والتي يجعلون من لوازمها تكفير المسلمين، بل واعتبارهم كفارًا حتى يثبت العكس، وهذه المسألة منقوضة بأمور كثيرة منها أن الحكم على عمل فرد أو جماعة بأنه من عمل الجاهليَّة لا يلزم منه تكفير المعين ما لم يكن الأمر

(٣٥) جامع العلوم والحكم لابن رجب (ص٢٢٨).
(٣٦) صحيح مسلم بشرح النووي (ص١/١٤٩).
(٣٧) التمهيد لابن عبد البر (ص ١٧/٢١).
(٣٨) أخرجه البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه، باب فضل استقبال القبلة رقم (٣٨٤) ومسلم باب وقتها -أي الأضحية- رقم (٦-١٩٦١).
(٣٩) فتح الباري لابن حجر (ص ١/٤٩٦).
(٤٠) انظر تاريخ المذاهب الإسلامية لمحمد أبي زهرة (ص٧٤).

مكفِّرًا بذاته بعد اجتماع شروطه وانتفاء موانعه، وعليه يحمل قوله عليه الصلاة والسلام لأبي ذر: ((إنك امرؤ فيك جاهلية)) ولم يقل أحد بكفر أبي ذر، وكذلك لا يلزم من القول بجاهليةِ المجتمعات جاهليَّةُ كل الأفراد، فالمجتمعات مركبة من أفراد وجماعات ومناط الحكم على المجتمعات غير مناطه على الأفراد، وكذلك لم يقل أحد من أهل العلم أن الحكم على دار بأنها دار كفر يلزم منه كفر كل ساكنيها، وعلى هذا فالأصل في الناس في بلاد المسلمين الإسلام، والحكم بالكفر هو خلاف الأصل فيحتاج إلى دليل واجتماع شروط وانتفاء موانع في حق المعيّن. وعلى هذا لو صدر قول أو فعل محتملٌ للكفر وعدمه، فلا بدّ من الاستفصال في الحامل على ذلك لأن وجود الاحتمال يمنع من القطع كما في حديث سجود معاذ رضي الله عنه للنبي عليه الصلاة والسلام بعد مقدم معاذ من الشام، فلما سأله النبي عليه الصلاة والسلام عن سبب ذلك؛ ذكر له رؤيته الناس في الشام يسجدون لأساقفتهم ورأى أنه عليه الصلاة والسلام أولى بالسجود منهم، فقال له عليه الصلاة والسلام: ((لا تفعل)) فمن الواضح أن سجود معاذ كان من باب التعظيم والاحترام وليس من قبيل العبادة يقينًا، فقد كان سجود الاحترام والتعظيم جائزًا في الأمم السابقة كما في سجود أبوَي يوسف وإخوته له، قال تعالى: ((وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا)) [سورة يوسف: الآية ١٠٠] وعلى هذا فسجود التعظيم يحكم على فاعله بأنه ارتكب حرامًا للنهي عنه ولا يحكم عليه بالكفر خلافًا لسجود العبادة، فالأمر من حيث الظاهر يحتمل الأمرين، وعلى هذا فمجرد السجود لا يستلزم الحكم على فاعله بأنه قصد العبادة فلا بدّ من الاستفصال، يقول ابن تيمية: (فكيف يقال يلزم من السجود لشيء عبادته !! وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((لو كنت آمرًا أحدًا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لعظم حقه عليها))[٤١] ومعلوم أنه لم يقل: لو كنت آمرًا أحدًا أن يعبد...)[٤٢].

القاعدة الخامسة: لا يكفر في مسائل الخلاف المعتبر في أصول العقائد أو الفقه.

يقول ابن تيمية بعد عرضه الخلاف في بعض مسائل التوسل (فالمكفر في مثل هذه الأمور يستحق من غليظ العقوبة والتعزير ما يستحقه أمثاله من المفترين على الدين)[٤٣].

ولعل من أشهر المسائل التي تندرج تحت هذه القاعدة مسألة تارك الصلاة هل هو كافر أم لا؟ لحديث النبي صلى الله عليه وسلم: (بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة)[٤٤]، وقوله عليه الصلاة والسلام: (العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر)[٤٥]، حيث ذهب الجمهور إلى عدم كفره ما لم يجحد وجوب الصلاة وخالفهم الحنابلة فحكموا على تارك الصلاة بظاهر الحديث... فإن هذه المسألة من القضايا الخلافية ومهما قيل في أدلة هذه الأقوال فسوف يبقى الخلاف فيها معتبرًا، فهل يجري التكفير فيها؟ الذي أراه أن الحكم بالتكفير فيها وما يلزم عنه من أحكام لا يقع؛ لأنه لا يكفر بمسائل الخلاف بناء على أصل القاعدة، وعملًا بقاعدة من ثبت إيمانه بيقين لا يخرج عنه إلا بيقين، ومسائل الخلاف لا يقين فيها.

> أحكام الشريعة تجري على حسب الأعمال الظاهرة للناس وليس على ما يبطنونه

القاعدة السادسة: معاملة الناس على الظاهر والله يتولى السرائر.

إن أحكام الشريعة تجري على حسب الأعمال الظاهرة للناس وليس على ما يبطنونه، وهذا ما شرعه النبي صلى الله عليه وسلم لأمته من خلال طريقة تعامله مع المنافقين مع علمه اليقيني بنفاقهم الكفري، قال الله تعالى عنهم: ((يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ)) [سورة التوبة: آية ٧٤]... ومع ذلك كان عليه الصلاة والسلام يجري عليهم أحكام المسلمين من حيث الأنكحة والميراث والجنائز ولولا النهي لبقي يستغفر لهم، وهذا ما نص عليه الإمام الشافعي رحمه الله[٤٦]، يقول الشاطبي: (ومن هنا جعلت الأعمال الظاهرة في الشرع دليلًا على ما في الباطن، فإن كان الظاهر منحرفًا حكم على الباطن بذلك، أو مستقيمًا حكم على الباطن بذلك أيضًا، وهو أصل عام في الفقه وسائر الأحكام العاديّات والتجريبيات، بل هو كلية التشريع وعمدة

(٤١) تتمة حديث سجود معاذ للنبي عليه الصلاة والسلام وهو في مسند الإمام أحمد وسنن ابن ماجة والبيهقي وصحيح ابن حبان عن عبدالله بن أبي أوفى وهو صحيح.
(٤٢) مجموع الفتاوى (ص٣٦٠/٤) - (٤٣) مجموع الفتاوى لابن تيمية (ص١٠٦/١).
(٤٤) أخرجه مسلم عن جابر رضي الله عنه، باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة، رقم (١٣٤ - ٨٢).
(٤٥) أخرجه ابن ماجة وأحمد والترمذي وابن حبان وغيرهم عن بريدة رضي الله عنه وهو صحيح.
(٤٦) الأم للشافعي (ص٢٩٦/١)

التكليف بالنسبة إلى إقامة حدود الشعائر الإسلامية الخاصة والعامة)[٤٧].

القاعدة السابعة: ليس هناك تلازم بين المقاتلة والحكم بالكفر.

ويدخل تحت هذه القاعدة مجموعة من المسائل المشهورة منها قتال أهل البغي وقتل الزنادقة وقتال مانعي الزكاة.

١) قتال مانعي الزكاة:

قتال مانعي الزكاة في عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه لا يستدل به على كفر تارك الواجب، إذ إن تركها لم يكن عن جحود لها ولكن لأنهم تأولوها بأنها كانت خاصة بزمن النبي صلى الله عليه وسلم، وهؤلاء هم الذين اختلف الصحابة في قتالهم ابتداءً... وجمهور العلماء لم يحكموا بكفرهم كالنووي والخطابي وابن حجر وابن قدامة والشوكاني[٤٨] ولم يجعلوا تلازمًا بين التكفير والمقاتلة، وأطلق عليهم لقب مرتدين من قبيل التغليب والمجاز كما جزم بذلك ابن حجر في فتح الباري، ويقول الخطابي: (هم أهل بغي وإن لم يدعوا بهذا الاسم ذلك الزمان لدخولهم في غمرة المرتدين، وأول ما أُرّخ لقتال البغاة زمن علي).

٢) قتل أحد الخليفتين:

يقول النبي صلى الله عليه وسلم: ((إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما))[٤٩] فإن هذا لا يلزم منه الحكم بكفر الثاني.

٣) قتال علي للخوارج:

وقد قاتل علي رضي الله عنه الخوارج وقاتلوه ومع هذا فإنه لم يحكم عليهم بالكفر، (ولما سئل عنهم أكفارٌ هم؟ قال: ((من الكفر فرُّوا)) وقال عنهم: ((إخواننا بغَوا علينا))[٥٠].

ومثل ذلك في الحكم ما وقع من قتال بين الصحابة رضوان الله عليهم، فقد كانوا متأوِّلين فيه ولم يكفّر بعضهم بعضًا، بل قال القرآن الكريم: ((وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا)) [سورة الحجرات: آية ٩] فلم يسلب عنهم وصف الإيمان مع وقوع الاقتتال بينهم، وعلى هذا يحمل كلام الشافعي كما نقله ابن حجر: (ليس القتال من القتل بسبيل، قد يحل قتال الرجل ولا يحل قتله)[٥١].

القاعدة الثامنة: لازم القول ليس بقول ولازم المذهب ليس بمذهب.

فقد يقول القائل القول فيلزم منه لازم مكفر فلا يحكم بكفره إلا إن أقره، فاللازم يستعمل في الاحتجاج وإبطال دعوى الخصم لا في الحكم عليه، ولأن اللوازم قد يغفل عنها صاحب المقالة ولم يكن يقصدها في كلامه وتقريره، وهذا ينسجم مع قاعدة: (لا ينسب لساكت قول).

ومثاله: لو ابتدع إنسان بدعة وزعم أن فيها خيرًا، فإنه يلزم من قوله أن النبي صلى الله عليه وسلم خان الأمانة لعدم تبليغه بهذا الخير الذي ابتدعه المبتدع، وهذا القول لا ريب من الكفر، لكن هذه اللوازم منها ما يلتزمه صاحب القول فهو له مذهب، ومنها ما ينكره أو يجهله أو يرده فهو ليس بقول له ولو كان مذهبه مستلزمًا له حقيقة، وإضافة اللازم إليه في هذه الحال كذب عليه، وغاية ما يمكننا القول أنه تناقض في قوله ولا سبيل للقول بتكفيره في هذه الحال ذكر هذا المثال الشاطبي[٥٢].

وقد نقل عن الشافعي - وبعضهم نسبه إلى الإمام أحمد - أنه قال: (ناظروا القدرية بالعلم، فإن أقروا به خُصموا وإن أنكروا كفروا)[٥٣] فالحكم مترتب على إنكارهم لا على لازم قولهم فحسب، وقال ابن حزم: (وأما من كفّر الناس بما تؤول إليه أقوالهم فخطأ، لأنه كَذِب على الخصم وتقويلٌ له ما لم يقل به وإن لزمه، فلم يحصل على غير التناقض فقط والتناقض ليس كفرًا، بل قد أحسن إذ فر من الكفر)[٥٤].

القاعدة التاسعة: لا بد في مسألة التكفير مراعاة الموانع.

١) ومن هذه الموانع الجهل:

فإنه عارض معتبر عند إجراء الأحكام، فلا يحكم على جاهل بالكفر ولا غيره فيما جهله، وله أشكال عدة:

الجهل في بعض العقائد:

كسجود معاذ للنبي عليه الصلاة والسلام بعد مجيئه من الشام ولم يكن يعلم الحكم كما سبق بيانه، وجهل بعض الصحابة برؤية الله يوم القيامة، وجهل عائشة أن الله قد أحاط بكل شيء علمًا حتى ما يكتمه الناس فقد سألَت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك؛ فبين لها وكان مما قال: ((أتخافين أن يحيف الله عليك ورسوله))[٥٥]، وكجهل مُسلمةِ الفتح عند مرورهم في غزوة حنين

(٤٧) الموافقات للشاطبي (ص٢٣٣/١).

(٤٨) شرح النووي لصحيح مسلم (ص٢٠٣/١) وما بعدها، فتح الباري (ص٢٧٧/١٢)، المغني لابن قدامة (ص٤٣٤/٢)، ونيل الأوطار (ص١٢٧/٤).

(٤٩) أخرجه مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، باب إذا بويع لخليفتين، رقم (٦١-١٨٥٣).

(٥٠) مصنف ابن أبي شيبة باب مسير عائشة وعلي وطلحة والزبير رضي الله عنهم رقم (٣٨٩١٨)، وسنن البيهقي الكبرى عن أبي البختري، باب الدليل على أن الفئة الباغية منهما لا تخرج بالبغي عن تسمية الإسلام، رقم (١٦٤٩٠).

(٥١) فتح الباري (ص٧٦/١) - (٥٢) الاعتصام للشاطبي (ص٥٤٩/٢) - (٥٣) شرح العقيدة الطحاوية (ص٣٥٤/٢) - (٥٤) الفصل (ص٢٩٤/٣).

(٥٥) صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنه، باب ما يقال عند دخول القبر... رقم (١٠٣- ٩٧٤).

على ذات أنواط فقالوا: (اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط فقال لهم: ((لقد قلتم كما قال بنو إسرائيل لموسى...)) [٥٦].

الجهل في مسائل الصفات:

وذلك كجهل بعض الحواريين بقدرة الله تعالى عندما قالوا لعيسى بن مريم: ((هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ)) [سورة المائدة: الآية ١١٢] فلم يكفرهم لجهلهم بكمال قدرته سبحانه وتعالى... قال الإمام الشافعي رحمه الله: (لله أسماء وصفات لا يسع أحدًا ردُّها، ومن خالف بعد ثبوت الحجة عليه فقد كفر، وأما قبل قيام الحجة فإنه يعذر بالجهل، لأن علم ذلك لا يدرك بالعقل، ولا الرؤية والفكر) [٥٧].

ومن الجهل بصفات الله قصة الرجل الذي أوصى أبناءه إذا مات أن يحرقوه ويذروه كما جاء في الحديث: ((أَسْرَفَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَوْصَى بَنِيهِ فَقَالَ: إِذَا أَنَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي ثُمَّ اسْحَقُونِي، ثُمَّ اذْرُونِي فِي الرِّيحِ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي لَيُعَذِّبُنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَد، قَالَ: فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ، فَقَالَ لِلْأَرْضِ: أَدِّي مَا أَخَذْتِ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ! فَقَالَ لَهُ: (مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟) فَقَالَ: خَشْيَتُكَ، يَا رَبِّ - أَوْ قَالَ مَخَافَتُكَ - فَغَفَرَ لَهُ بِذَلِكَ)) [٥٨] فهذا الرجل كان جاهلًا بعموم قدرة الله تعالى فظن أن الله لا يقدر على أن يجمعه إذا صار رمادًا مذريًّا في البحر مع أنه كان مؤمنًا بالمعاد، فعذره الله بجهله في المسألة الأولى، وأثابه على خشيته في الثانية فغفر له.

الجهل في مسائل الأحكام:

ومن أمثلته تلك المرأة النوبية التي أقرت بالزنا على نفسها وبمن زنا بها كما جاء في الأثر: ((زَنَتْ مَوْلَاةٌ يُقَالُ لَهَا مَرْكُوشٌ، فَجَاءَتْ تَسْتَهِلُّ بِالزِّنَا، فَسَأَلَ عَنْهَا عُمَرُ عَلِيًّا وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ! فَقَالَا: «تُحَدُّ» فَسَأَلَ عَنْهَا عُثْمَانَ فَقَالَ: «أُرَاهَا تَسْتَهِلُّ بِهِ كَأَنَّهَا لَا تَعْلَمُ وَإِنَّمَا الْحَدُّ عَلَى مَنْ عَلِمَهُ» فَوَافَقَ عُمَرُ فَضَرَبَهَا وَلَمْ يَرْجُمْهَا)) [٥٩].

وتحقيق الأمر أن هذه المسألة مما تتغير به الفتوى زمانًا ومكانًا وحالًا، فما علم من الدين بالضرورة لا عذر بجهله.... ويتفرع على ما سبق من اعتبار الجهل مانعًا التفريق بين دعاة البدع وعامة أتباعها، ولهذا تباين الحكم عند كثير من العلماء في حكمهم على الشيعة الرافضة وفرّقوا بين عامتهم وخاصتهم ودعاتهم لاعتبار مانع الجهل.

٢) من موانع التكفير الإكراه:

يعتبر الإكراه من العوارض المانعة من التكفير وهذا محل اتفاق بين العلماء، لكن اختلفوا في تحديد معنى الإكراه ثم بحثوا في ضوابط الإكراه وفرقوا بين الإكراه الملجئ وغير الملجئ، وبحثوا فيما يعتبر فيه وما لا يعتبر... كما اختلفوا في مقدار ما يباح للمسلم حال الإكراه، ودليله في القرآن قوله تعالى: ((مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ)) [سورة النحل: آية ١٠٦] وأهل التفسير متفقون على أنها نزلت في عمار بن ياسر لما أكره على مدح آلهة المشركين وسب النبي عليه الصلاة والسلام كما ثبت في حديث المستدرك وغيره.

٣) اعتبار عارض التأويل عند إجراء الأحكام:

إن التأويل من العوارض والموانع المعتبرة عند إجراء الأحكام، ولكن لا بد له من ضابط حتى لا يصير سلَّمًا للباطنية والزنادقة... وقد فرّق العلماء بين من كان تأويله من قبيل رد النصوص والتكذيب بها وبين من كان تأويله للنصوص من قبيل عدم تنزيلها وإجرائها إجراءً صحيحًا، فقد جعلوا لذلك ضوابط منها:

١) عدم مخالفة نص قطعي الثبوت والدلالة.

٢) عدم مخالفة ما ثبت علمه من الدين بالضرورة.

٣) عدم خروجه عن طريقة العرب وأساليبها في الكلام.

٤) اعتبار الفرق بين من أوّل تنزيهًا لرب العالمين ومن أول هدمًا لشرائع الدين.

قال أبو حامد الغزالي: (ولم يثبت لنا أن الخطأ في التأويل موجب للتكفير، فلا بد من دليل عليه، وثبت أن العصمة مستفادة من قول: لا إله إلا الله قطعًا فلا يدفع ذلك إلا بقاطع، وهذا القدر كاف في التنبيه على أن إسراف من بالغ في التكفير ليس عن برهان [٦٠].

واعتبارًا للخطأ في التأويل مع قصد الحق عذر المسلمون أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين شاركوا في الفتنة وترضوا عن سائرهم، ولم يوقعوا فيهم النصوص التي ذمت قاتل النفس المؤمنة كقوله عليه الصلاة والسلام: ((لا ترجعوا بعدي كفارًا، يضرب بعضكم رقاب بعض)).

والضابط المعتبر في التفريق بين ما يعتبر من التأويلات فينفي عن أصحابه وصف

(٥٦) أخرجه أحمد رقم (٢١٨٩٧) والترمذي وابن حبان عن أبي واقد الليثي رضي الله عنه وهو صحيح - (٥٧) فتح الباري (ص٤٠٧/١٣).

(٥٨) متفق عليه عن أبي هريرة رضي الله عنه، رواه البخاري باب الخوف من الله رقم (٦١١٦)، ومسلم في باب سعة رحمة الله... رقم (٢٥-٢٧٥٦).

(٥٩) مسند الشافعي (ص٢٧٥/٣) رقم (١٥٥٢)، ومصنف عبدالرزاق (ص٤٠٣/٧) رقم (١٣٦٤٤) عن يحيى بن حاطب عن أبيه.

(٦٠) الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي (ص٢٢٣).

الكفر وبين ما لا يعتبر الإجماع، فهناك فرق أجمع العلماء على كفر تأويلاتها كتأويل القاديانية آية ختم النبوة بمعنى خاتم الحلية والزينة فقالوا بنبوة دعيّهم ميرزا غلام أحمد ومثلها تأويلات البهائية والقرامطة وطوائف الباطنية.

ومن المشهور في ذلك استحلال قدامة بن مظعون شرب الخمر تأويلًا لقوله تعالى: ((لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ))[سورة المائدة: آية ٩٣] كما ذكر في تفسير الآية، وجاء في الحديث أن عمر بن الخطاب قال له: ((أما إنك لو اتقيت الله لاجتنبت ما حرم الله عليك))، فأمر بجلده حدًّا ولم يحكم بكفره لكونه لم يكن مكذبًا وإنما شربها متأولا حلّها، فقد بيّن له فقهاء الصحابة أن الآية نزلت بعد تحريم الخمر فتحرج بعضهم لأنه كان يشربها قبل التحريم وبعضهم مات وهي في بطنه فأنزل الله الآية لإزالة هذا الحرج بسبب شربها قبل التحريم، فخيّره عمر بين قتله كفرًا بعد بيان الحكم إذا أصرّ أو حد الشرب إن اعترف بخطأ تصرفه.

وقد اعتبر علي رضي الله عنه عارض التأويل في قضية الخوارج، فإن الصحابة لم يحكموا عليهم بالكفر رغم تكفيرهم للأمة وقتالهم لها لأنهم خرجوا متأولين، ولا يفهم من اعتبار التأويل عارضًا ترك مرتكبه طليقًا فيما يفعل إذ لا تعارض بين اعتبار عارض التأويل في إجراء الأحكام ووجوب منعه من نشر خطئه وتأويله الباطل.

٤) عارض الخطأ أو (القصد) معتبر عند إجراء الأحكام:

بأن يكون الخطأُ قَصْدَ الفعلِ لا قَصْدَ الكفرِ، لأنه لا يقصد الكفر مؤمن عمومًا، وذلك كقول الرجل الذي فرح بعودة راحلته: ((اللهم أنت عبدي وأنا ربك)) في حديث التوبة: ((لله أفرح بتوبة عبده من رجل أضل راحلته ...))[٦١] - وإن كان للعلماء تفصيل في قاعدة (أخذ الأحكام من ضرب الأمثال) - قال ابن القيم: (ومن تدبر مصادر الشرع وموارده تبين له أن الشارع ألغى الألفاظ التي لم يقصد المتكلم بها معانيها، بل جرت على غير قصد منه كالنائم والناسي والسكران والجاهل والمكره والمخطئ من شدة الفرح أو الغضب أو المرض ونحوهم)[٦٢].

ومثل هذا السُّوءِ في القول ما يصدر يوم القيامة من آخر أهل الجنة دخولا إليها، فيقول مخاطبًا ربه جلّ وعلا: ((أتسخر بي أو أتضحك بي وأنت الملك؟ قال: لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه))[٦٣] وهذا القول المستقبح لا يخاطَب به الله العظيم لكنه عفي عن قائله لفرط ذهوله، ونقل النووي عن القاضي عياض قوله في معنى الحديث: (هذا الكلام صدر من هذا الرّجل وهو غير ضابط لما قاله لما ناله من السّرور ببلوغ ما لم يخطر بباله، فلم يضبط لسانه دهشًا وفرحًا، فقاله وهو لا يعتقد حقيقة معناه وجرى على عادته في الدّنيا في مخاطبة المخلوق)[٦٤].

كما أنه لم يُكَفَّر الذين خاضوا بالإفك، وآذوا النبي صلى الله عليه وسلم كحسان بن ثابت ومسطح بن أثاثة وحمنة بنت جحش لعدم قصدهم إيذاءه... ومثلهم حال أولئك الأصحاب رضوان الله عليهم الذين أطالوا الجلوس عنده صلى الله عليه وسلم في يوم زواجه، فآذَوه بذلك: ((إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ)) [سورة الأحزاب: آية ٥٣]، يقول السبكي: (لكن الأذى على قسمين، أحدهما يكون فاعله قاصدًا لأذى النبيّ صلى الله عليه وسلم، ولاشك أن هذا يقتضي القتل، وهذا كأذى عبد الله بن أُبيّ في قصة الإفك، والآخر أن لا يكون فاعله قاصدًا لأذى النبيّ صلى الله عليه وسلم مثل كلام مسطح وحمنة في الإفك، فهذا لا يقتضي قتلا)[٦٥].

تم البحث
والحمد لله رب العالمين

(٦١) أخرجه مسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه، باب في الحض على التوبة والفرح بها، رقم (٧-٢٧٤٧).
(٦٢) إعلام الموقعين (ص١٢٤/٣).
(٦٣) متفق عليه عن ابن مسعود، رواه البخاري في باب صفة الجنة والنار رقم (٦٢٠٢) ومسلم باب آخر أهل النار خروجا رقم (٣٠٨-١٨٦).
(٦٤) شرح النووي لصحيح مسلم (ص٤٠/٣).
(٦٥) فتاوى السبكي (ص٥٩١/٢).

قَواعدُ السِّياسَةِ الشَّرعيَّة

في تقديم وُجودِ الدَّولةِ المُسلِمةِ ومَصالحِها على إقامةِ الحُدود

محمد علي النجار
محرر مجلة مقاربات - باحث ماجستير

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا الهادي الأمين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين وبعد:

إن المراقب للثورة السورية في سنواتها السبع الماضية يرى بوضوح الحالة المأساوية التي وصلت إليها حالنا بفعل الجماعات التكفيرية المتطرفة الدخيلة على أمتّنا جمعاءَ وعلى بلادنا خاصّةً، حيث عملت على بث الفتن وتفريق الصفوف ثم قامت بالغدر بأهل السنة وطعنهم في ظهورهم وتمكين عدوهم من رقابهم... مما انعكس سلبًا على الوضع العام لأهل السنة والجماعة في سوريا خصوصًا وفي منطقة الشرق الأوسط عمومًا... وإذا ما رجع بنا الزمان قليلا نجد المأساة التي حلت ببلاد الشام تتكرر بتفاصيلها المملة مع أهل السنة في العراق وقبل ذلك في أفغانستان والصومال والسبب هذه الجماعات المتطرفة نفسها، تختلف الأرض وتتنوع الوجوه وتتعدد الأسماء ولكن النتيجة واحدة لا تختلف... مما أدى إلى الاستياء العام واليأس القاتل، والذي أدى بدوره إلى موجة من الإلحاد والردة عن المبادئ والثوابت الدينية في ظل حرب إعلامية شعواء تستغل الظروف المأساوية التي نمر بها، لتحويلها إلى سم قاتل ينتشر في جميع أنحاء الجسد الإسلامي المريض... وفي أوار هذه الحروب المستعرة على كافة الصعد وفي كل ميادين الحياة، بدأت تطفو على السطح مجموعة من التساؤلات الخطيرة... منها على سبيل المثال: أين الخطأ؟ وكيف نصححه؟ هل العلة في الإسلام أم في المسلمين؟ وهل انتهت صلاحية تعاليم الإسلام المتعلقة بأسس بناء المجتمع أو السياسة الداخلية والخارجية للأمة؟ ألا يجب أن نجنب الإسلام أي إصلاح سياسي مأمول إذا ما أردنا الاستقرار؟ والحقيقة أن كل هذه الأسئلة نشأت نتيجة لممارسات خاطئة ومفاهيم مشوهة عن الدين، قامت بها هذه الجماعات المتطرفة التي لا تمت بأفعالها ومفاهيمها إلى الإسلام بصلة، وقد حاولت في هذا البحث الصغير الإجابة على هذه الأسئلة، والتأكيد على أن التشريع السياسي عند أهل السنة والجماعة لا يمت بصلة إلى ما آلت إليه حال معظم فصائل المتطرفين المقاتلة على الأرض، كما أن فكرهم المشوه لا يتقارب أصلًا مع الفكر الذي يحمله علماء الثورة وفقهاؤها.

لا بد لنا أن نعرف أن سبب ما وصلت إليه الجماعات المتطرفة اليوم من فرقة وتخلف ودموية؛ وما نتج عن ذلك من سقوط وتراجع لكثير من الشعوب الإسلامية التي ظهروا فيها؛ هو المفاهيم والتصورات الخاطئة لهذه الجماعات، وليس السبب في ذلك المنهج القويم للتشريع الإسلامي والذي كان نورًا هاديًا لكل الدول العظمى التي شهدها تاريخنا المجيد... فلم يحتَج أسلافنا يومًا إلى تغيير قاعدة ثابتة أو التخلي عن بعض الشرع بداعي اختلاف الزمان وتغير الأحوال، أو بحجة أن الشرع قاصر عن مواكبة عصورهم.

وقد بينت في هذا البحث معالم الفكر السياسي لأهل السنة والجماعة وخاصة ما يتعلق منها بنشوء الدُّول وطرق إدارتها، وكان ذلك في سياق حديثي عن إقامة الحدود على الجناة أو القصاص منهم... وقد تم ذلك من خلال مدخل يسلط الضوء على ما وصلت إليه حال الجماعات المتطرفة اليوم، ثم خمسة مباحث يتناول كل منها واقعة أو أكثر من زمن النبي صلى الله عليه وسلم أو الخلفاء الراشدين، لبيان منهجهم

في إدارة الدولة وإنزال العقوبات على مستحقها أو ترك هذه العقوبات بحسب الحال، وهي كالتالي:

المبحث الأول: ترك الحد تأليفًا لقلوب الناس وحذرًا من النفور عن الدين، وفيه ذكر واقعتي ترك قتل عبد الله بن أبي بن سلول ومنع الصحابة من قتل ذي الخويصرة التميمي.

المبحث الثاني: درء الحد بسبب شيوع الحاجة، وفيه ذكر قصة السرقة في عام الرمادة.

المبحث الثالث: وحدة الدولة مقدمة على إقامة الحدود، وفيه الحديث عن مسألة القصاص من قتلة عثمان بن عفان رضي الله عنه.

المبحث الرابع: شؤون الحكم والحدود من أمور السياسة التي لا تحمل مسؤوليَّاتها لعامة الناس، وفيه ذكر لقصة حدثت في موسم الحج في آخر عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

المبحث الخامس: الأناة والتدرج في إقامة الشريعة ضمن سُلَّم الأولويّات في التشريع الإسلامي، وفيه ذكر قصة عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه مع ابنه عبد الملك.

وعقبت ذلك بذكر النتائج والخاتمة.

المدخل..

أسئلة كثيرة تطرح منها ما هو بريء ومنها ما هو مشبوه، تحاول الكثير من مراكز الإعلام العالمية تحويلها إلى سهام قاتلة تصوب نحو الجسد الإسلامي الممدد... وقد اتبع أعداء الإسلام خططًا محكمةً للقضاء على أهل السنة فكريًّا تمهيدًا لتشتيتهم والتحكم بمصيرهم، وذلك من خلال مجموعة من الإجراءات الخطيرة منها دعم بعض الحكام التابعين لهم لمنع أي تحرك إسلامي سليم، ومنها تمكين مجموعة من رجال الدين الفاسدين من تسلم أهم المناصب الدينية والعلمية عند أهل السنة والجماعة، وأخطرها استخدام الإعلام كسلاح لتشويش العقول وبث الفتن والفساد، حيث تم تأسيس بعض الفضائيات الدينية في السنوات الأخيرة لكل من متطرف في السنة والشيعة على السواء، بدعم من دول ورجال أعمال مشبوهي التوجه والارتباطات.

ومن يراقب خريطة هذه الفضائيات يلاحظ أن نسبة منها تؤدي دورًا مشبوهًا في تضليل الأمة إما عبر بث التطرف والفتنة والتكفير، وإما بالرد على هذا التطرف بمزيد من العلمنة والحداثة الغربية المغلفة بغلاف البحث العقلي والمنطقي في النصوص الشرعية ومراجعة كتب التراث، حتى غدا الإفراط والتفريط هو السمة العامة لنسبة لا يستهان بها من الفضائيات المحسوبة على الإعلام الإسلامي اليوم، في ظل حصار إعلامي وحكومي مطبق على كل الأصوات الناطقة بالحق وبمنهج أهل السنة القويم سواء كانوا أفرادًا أو جماعاتٍ.

كما ظهرت في عصرنا بعض الجماعات والأحزاب المنادية بإقامة الخلافة الإسلامية وإيجاب السعي إلى هذا الهدف على كل صغير وكبير وجاهل وعالم؛ حتى أصبح مقام الخلافة السامي عند هؤلاء حديث كل منتسب لهم سواء أكان جاهلًا أم عالمًا أم متدينًا أم غير متدينٍ أصلًا، ولا يذكر الدين عند هؤلاء إلا مقرونا باسم الخلافة في ظل نسيان شبه كامل لكل واجبات الفرد والأمة الأخرى، بل وغياب كامل لمفهوم الدولة أو المجتمع المسلم... فتم تقزيم مفهوم الدين عند هؤلاء ليتحول إلى مجموعة من القوانين والأحكام السياسية التي يتربع على عرشها مصطلح الخلافة، وظهرت عندنا معادلة غريبة تقول (الإسلام = الخلافة).

ومع مرور السنوات وتسليط الضوء على جماعات الهجرة والتكفير بعد تفجير برجي التجارة وحرب أفغانستان والعراق والصومال؛ تم تضخيم دور هذه الجماعات المتطرفة، والمرتبطة ارتباطًا وثيقًا بعدة أجهزة مخابرات عالمية وإقليمية على رأسها الولايات المتحدة وإيران... كما قامت فضائيات أخبارية ودينية شهيرة بإظهارهم بمظهر الجيش الحامي لأهل السنة والجماعة.

وقد كان من مقصد وجود هذه الجماعات المشبوهة تقزيم مفهوم كل من الدين والخلافة، ليقترنا في ذهن المسلم وغير المسلم بتنفيذ الحدود والقصاص بقطع الرؤوس والأيادي ورجم الزاني، حيث بدأت تظهر فيديوهات قتل وذبح عجيبة تتصدر خلفياتها رايات مختلفة كتبت عليها شهادة التوحيد وعبارات إسلامية أخرى... وكل هذا الذبح والقتل كان بحجة إقامة الدولة الإسلامية وما يقتضيه وجودها من عمل بأحكام الحدود والقصاص... ولهذا كان لزامًا علينا أن نبين مفهوم كل من الدولة والحدود والقصاص عند المسلمين قبل البدء بالبحث وتفرعاته.

أولًا: تعريف الدولة.

لغة هي العُقْبةُ في المال والحَرْب[1]، والدَّوْلَة والإدالَةُ: الغَلَبَةُ، يُقَال: اللهُمّ أَدِلْني على فُلانٍ وانْصُرني عَلَيْهِ، ودالَت الأيامُ: دارَتْ، واللَّه تَعالَى ((يُداوِلُها بينَ الناسِ)) أَي يُدِيرُها[2]، وأما تعريف الدولة في الاصطلاح فإن الباحث

(١) لسان العرب، المؤلف : محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، الناشر : دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى (٢٥٢/١١)

(٢) الكتاب: تاج العروس من جواهر القاموس، المؤلف: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية (٥١١/٢٨) -

في كتب الفقه والسياسة الشرعية لا يكاد يجد التعبير عن السلطة الحاكمة بهذا اللفظ إلا لمامًا؛ إذ كان يعبر عن مفهومها بمصطلحات أخرى كالإمامة والخلافة والملك وما إلى ذلك ولكنها أصبحت اليوم هي اللفظ والمصطلح الذي يعبر عن مفاهيم الإدارة السياسية والسلطة بجميع أنواعها...

والدولة اصطلاحًا: مجموع كبير من الأفراد يقطن بصفة دائمة إقليما معيَّنًا، ويتمتع بالشخصية المعنوية وبنظام حكومي وبالاستقلال السياسي[٣]، وَتَتَأَلَّفُ الدَّوْلَةُ مِنْ مَجْمُوعَةٍ مِنَ النُّظُمِ وَالْوِلَايَاتِ بِحَيْثُ تُؤَدِّي كُلِّ وِلَايَةٍ مِنْهَا وَظِيفَةً خَاصَّةً مِنْ وَظَائِفِ الدَّوْلَةِ، وَتَعْمَلُ مُجْتَمِعَةً لِتَحْقِيقِ مَقْصِدٍ عَامٍّ، وَهُوَ رِعَايَةُ مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ، يَقُولُ الْمَاوَرْدِيُّ: (الإِمَامَةُ مَوْضُوعَةٌ لِخِلَافَةِ النُّبُوَّةِ فِي حِرَاسَةِ الدِّينِ وَسِيَاسَةِ الدُّنْيَا) [٤]، وقد لخص الإمام الماوردي فكرة الفقهاء عن الأركان التي تقوم عليها الدولة بقوله: (اعْلَمْ أَنَّ مَا بِهِ تَصْلُحُ الدُّنْيَا حَتَّى تَصِيرَ أَحْوَالُهَا مُنْتَظِمَةً، وَأُمُورُهَا مُلْتَئِمَةً، سِتَّةُ أَشْيَاءَ هِيَ قَوَاعِدُهَا، وَإِنْ تَفَرَّعَتْ، وَهِيَ: دِينٌ مُتَّبَعٌ وَسُلْطَانٌ قَاهِرٌ وَعَدْلٌ شَامِلٌ وَأَمْنٌ عَامٌّ وَخِصْبٌ دَائِمٌ وَأَمَلٌ فَسِيحٌ)[٥].

ثانيًا: تعريف الحد.

هو في اللغة: المنع، وأما في الشرع: فهو عقوبة مقدرة وجبت حقًّا لله[٦]، وقد اتَّفَقَ الْفُقَهَاءُ عَلَى أَنَّ مَا يُطَبَّقُ عَلَى جَرِيمَةِ كُلٍّ مِنَ الزِّنَى وَالْقَذْفِ وَالسُّكْرِ وَالسَّرِقَةِ وَقَطْعِ الطَّرِيقِ يُعْتَبَرُ حَدًّا وَاخْتَلَفُوا فِيمَا وَرَاءَ ذَلِكَ، فَذَهَبَ الْحَنَفِيَّةُ إِلَى أَنَّهَا سِتَّةٌ، وَذَلِكَ بِإِضَافَةِ حَدِّ الشُّرْبِ لِلْخَمْرِ خَاصَّةً، وَيَرَى الْمَالِكِيَّةُ أَنَّ الْحُدُودَ سَبْعَةٌ، فَيُضِيفُونَ إِلَى الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ الرِّدَّةَ وَالْبَغْيَ، فِي حِينِ يَعْتَبِرُ بَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ الْقِصَاصَ أَيْضًا مِنَ الْحُدُودِ، حَيْثُ قَالُوا: الْحُدُودُ ثَمَانِيَةٌ وَعَدُّوهُ بَيْنَهَا، وَاعْتَبَرَ الْمَالِكِيَّةُ وَالشَّافِعِيَّةُ قَتْلَ تَارِكِ الصَّلَاةِ عَمْدًا مِنَ الْحُدُودِ[٧]، وإذا درجنا على ما قاله الشافعية فإن القصاص نوع من أنواع الحدود.

ثالثًا: تعريف القصاص.

لغة هو من القَصّ وهو القَطْع، والإِقْصَاصُ أَنْ يُؤْخَذَ لَك القِصَاصُ، يُقَال: أَقَصَّ الأَمِيرُ فُلانًا مِنْ فُلان، إِذا اقْتَصَّ لَهُ مِنْه فجَرَحَهُ مِثْلَ جَرْحِه، أَو قَتَلَه قَوَدًا [٨]... وأما في كتب التشريع الإسلامي فقد تعددت تعريفاته عند العلماء ومن أخصرها قول الجرجاني: (هُوَ أَنْ يَفْعَلَ بِالْفَاعِلِ مِثْلَ مَا فَعَلَ)[٩]، ولعلّي من خلال استقراء ما ذُكر في تعريفه عند الفقهاء يمكنني أن أقول، إن القصاص: هو عقوبة مقدرة ثابتة بالكتاب والسنة أو أحدهما وجبت حقًّا لآدمي قابلةً للإسقاط تقتضي أيقاعَ عقوبةٍ على الجاني بمقدار جنايته.

صحيح أن الحدود وأحكام القصاص كلَّها ثابتةٌ بالنص في القرآن والسنة أو في أحدهما، ولا إشكاليَّة تعتبر في ثبوتها، ولكن الإشكالية في ترتيبها من حيث الأولوية، وفي طريقة تنفيذها وما يعرض لوقائعها من قواعد كليَّة قد تؤثر على طريقة العمل بها.

وعلى كلٍّ فلم تمض سنوات حتى تم عبر هذه الجماعات المتطرفة تقزيم مصطلح الخلافة الإسلامية وما تحمله من معاني سامية من إقامة دولة الإيمان والعدل والحضارة الإنسانية إلى مفهوم الحدود عبر معادلة بسيطة كالتالي: (إسلام = خلافة = قطع الرؤوس والأيادي والرجم) ونتيجتها (الإسلام = قطع الرؤوس والأيادي ورجم البشر) ومعادلة أخرى تقول: (عدم تنفيذ الحدود = حكم بغير ما أنزل الله = الكفر)، ونتيجتها (عدم تنفيذ الحدود = كفر).

ومن المؤسف حقًّا أن هذه المعادلة الغريبة عن التشريع الإسلامي - وتحت الضغط الإعلامي وقلة التوعية - أصبحت أمرًا مسلّمًا لدى الكثيرين من أبناء الأمة الغيورين والعاملين على رفعة الدين بل والكثيرين من صغار طلبة العلوم الشرعية، مما أدى إلى فشل كل مشاريع التحرر السني في العراق والصومال وأفغانستان وسوريا.

واستغلالًا منهم لليأس القاتل الذي أصاب شباب الأمة نتيجة لفشل هذه الجماعات التي بنوا آمالهم عليها؛ بل وظهور عمالة الكثير منها؛ أطلق الإعلام المشبوه العشرات من دعاة الحداثة والتجديد ونُصَرائهم لتشكيك أهل السنة والجماعة بثوابتهم والاستدلال بعظم المأساة وقتامة الواقع على صدق كلامهم، فأنكروا ضروريات الدين واعتدوا عليها بالبتر والتشويه كصورة جديدة للاستشراق الذي غزا الأمة في بدايات القرن الماضي، والواجب على فقهاء الأمة ودعاتها اليوم أن يقوموا بإعادة البحث والقراءة في قواعد الاجتهاد عند أهل السنة والجماعة؛ لتقديمها إلى الباحثين وتقريبها إلى أذهانهم وتعريفهم على

---

(٣) المعجم الوسيط المؤلف : إبراهيم مصطفى . أحمد الزيات . حامد عبد القادر . محمد النجار، دار النشر : دار الدعوة، تحقيق : مجمع اللغة العربية (٣٠٤/١)

(٤) الموسوعة الفقهية الكويتية (٣٦/٢١ وما بعدها) - (٥) أدب الدنيا والدين، للإمام الماوردي، نشر: دار مكتبة الحياة، طبعة عام ١٩٨٦م (١٣٣).

(٦) أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء للقاسم بن عبد الله بن أمير علي القونوي الرومي الحنفي (المتوفى: ٩٧٨هـ)، المحقق: يحيى حسن مراد، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: ٢٠٠٤م-١٤٢٤هـ (ص ٦١).

(٧) الموسوعة الفقهية الكويتية (١٣٢/١٧). - (٨) تاج العروس من جواهر القاموس، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية، (ص ١٠٥/١٨ و١٠٨).

(٩) الفروق للقرافي، طبعة عالم الكتب، (٢١٣/٤).

الصورة المشرقة لمسيرة التشريع عند أهل السنة والجماعة بما فيها من ضوابط كلية ودراسات جزئية تكفل تطور التشريع بتطور الحياة والسير معها تنظيمًا وإرشادًا خطوة بخطوة، لعل في نور العلم ما يزيل غشاوة الجهل والشك التي بدأت تنسج خيوطها على عقول أبناء جيلنا وقلوبهم.

وإذا ما طالعنا كتب التشريع الإسلامي ودققنا في مباحث السياسة الشرعية وتطبيقاتها فإننا نجد قضية المحافظة على الدولة والأمة أولويَّةً إسلاميَّةً مقدمة على الشّكليات السياسية والجزئيات الشرعية، وقد أثبتت الجماعات الإسلامية التي نشأت على أرضنا أثناء الثورة السورية فشلًا ذريعًا في مجال العمل السياسي لتجاهلها هذه الأولوية وتقديم الكثير من الجزئيات الدينية الفرعية على أصول الدين ومقاصده الكلية، ونتيجة لهذا الخلط في ترتيب الأولويَّات لم تستطع هذه الجماعات إلى اليوم أن تتفق على فكر إسلاميٍّ شامل يجمع شتاتها ويوحد صفوفها، بل لم تستطع أن تؤسس في مناطق سيطرتها دولة بأدنى أشكالها لها رئيس واحد وجيش واحد ومؤسسات منتظمة، تضمن أدنى مقومات الحياة الإنسانية الكريمة لمواطنيها... يرتكز الفكر السياسي في الإسلام على مقاصد أساسية وهي: (حفظ الدين والنفس والمال والعقل والنسب)، فلا يتحرك الساسة المسلمون إلا وفق هذا المبدأ العظيم، الذي يحكم كل جزئيات الشرع وقوانينه المتفرعة عن أدلتها الخاصة، وقد كان الحفاظ على هذه الكليات الخمس هو المنار الذي يهدي السبيل لكل الخلفاء الصالحين والملوك العظماء الذين نقرأ عنهم في تاريخنا المشرف الممتد لأربعة عشر قرنًا من الزمان.

عندما فهم المسلمون هذا المبدأ استطاع ساستهم العظماء أن يُخرجوا الأمة من تحت الركام مرات ومرات، ويعيدوها إلى مركز الصدارة والقيادة، وما تأخرت الأمة في عصرنا وتفرقت إلا عندما أغفلت قياداتها هذا الأصل في عملهم السياسي لتحل محله شعارات براقة لا حقيقة لها ولا مضمون.

وإذا ما تأملنا بعض هذه الشعارات المنتشرة اليوم نجدها مأخوذة من أدلة جزئية لا يصح الاستدلال بها خارج الإطار المتكامل لفقه السياسة الإسلامية، حيث تجد الأولوية عند بعض الجماعات المنتشرة في بلادنا لشعار دولة إسلامية وعند بعضهم الأولوية لكلمة خلافة وعند بعضهم الأولوية لكلمة أمير أو أمير المؤمنين... فلا يمكن أن تكون الدولة مرضية من قبل الله بحسب ظن هؤلاء إذا لم يطلق عليها اسم الخلافة وعلى رئيسها لقب أمير المؤمنين وعلى قيادات جيشها الأمراء ويعتبرون العمل على نشر العدالة والفضيلة غير مرضي من قبل الله إذا لم يسمَّ جهادًا وجنودُه مجاهدين والقضاء بالنسبة لهم نوع من الكفر وتحكيم الطاغوت إذا لم تسمَّ أحكامُه حدودًا وموادُّه فقهًا، وكذلك الاقتصاد فليس إسلاميًّا إذا لم تُسمَّ مؤسسته الحسبة ولم تسمَّ مصارفه بيوت المال، وهكذا حلت الأسماء - عند هؤلاء المتطرفين - مكان الحقائق وضاع الناس وضاعت البلد وملأت جثث مهجرينا البر والبحر، وتعرضت شعوبنا للذل في مشارق الأرض ومغاربها، ولم ترعَوِ هذه الجماعات ولم تغيِّر المآسي من واقعها شيئًا، وإنما زادها الواقع جهلًا وجبروتًا، وألقوا باللائمة على الداخل والخارج ونزهوا أنفسهم وكبراءهم عن الخطأ، ورفضوا الإذعان لصوت الحق، والله المستعان.

بعد أن سلطت الضوء على واقعنا المؤلم وما وصل إليه حالنا؛ سأقوم بقراءة متأنية في بعض قواعد السياسة الإسلامية ومحاكماتها بين مصالح الدولة وإقامة الحدود... وذلك من خلال وقائع مشهورة في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين وحكامنا المؤمنين عبر التاريخ الإسلامي الطويل... لعلنا نتبصر معالم طريقنا الذي بدأنا نفقده في ظل هذه الحرب الفكرية التي تشن على الإسلام اليوم.

المبحث الأول

ترك حدِّ الردّة تأليفًا لقلوبِ النّاس وحذرًا من النُّفورِ عن الدّين

أجمع أهل السنة والجماعة على قتل المرتد واستدلوا لذلك بالكثير من النصوص وأفعال النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه، منها ما رواه البخاري وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((من بدل دينه فاقتلوه))[١٠]، وهو حَدُّ حَقٍّ شرَعه الدين لحفظ المجتمع المسلم من الفتنة وردع الفسقة من التلاعب بالدين... وهو من جملة أحكام السياسة الشرعية التي يرجع الأمر فيها إلى الحاكم المسلم لما يعرض للحكم من أمور دقيقة وخطيرة قد تنقل حكمه من باب إلى باب آخر في الفقه الإسلامي كما سنرى في فعل النبي صلى الله عليه وسلم؛ من خلال واقعتين شهيرتين في السيرة النبوية.

الواقعة الأولى: ترك قتل عبد الله بن أبي بن سلول

عن جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: (غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَقَدْ ثَابَ مَعَهُ نَاسٌ مِن الْمُهَاجِرِينَ حَتَّى كَثُرُوا وَكَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلٌ لَعَّابٌ فَكَسَعَ أَنْصَارِيًّا - أي ضربه - فَغَضِبَ الأَنْصَارِيُّ غَضَبًا شَدِيدًا حَتَّى تَدَاعَوْا،

(١٠) صحيح البخاري، تحقيق البغا طبعة دار ابن كثير ١٩٨٧، كتاب الجهاد والسير، باب لا يُعَذَّبُ بِعَذَابِ اللَّهِ رقم (٢٨٥٤)

وَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: يَا لَلأَنْصَارِ! وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ! فَخَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: ((مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ؟)) ثُمَّ قَالَ: ((مَا شَأْنُهُمْ؟)) فَأُخْبِرَ بِكَسْعَةِ الْمُهَاجِرِيِّ الأَنْصَارِيَّ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: ((دَعُوهَا فَإِنَّهَا خَبِيثَةٌ!))، وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ: أَقَدْ تَدَاعَوْا عَلَيْنَا! لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ! فَقَالَ عُمَرُ: أَلاَ نَقْتُلُ يَا رَسُولَ اللهِ هَذَا الْخَبِيثَ - لِعَبْدِ اللهِ - ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: ((لاَ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ أَصْحَابَه))[١١]، وفي رواية الإمام أحمد ((يَا عُمَرُ، دَعْهُ لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ))[١٢].

وقد نقل الإمام ابن العربي رحمه الله أقوال العلماء في تحليل هذه الحادثة فقال: (وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ... **الْأَوَّلُ**: أَنَّهُ لَمْ يَقْتُلْهُمْ لِأَنَّهُ لَمْ يَعْلَمْ حَالَهُمْ سِوَاهُ، وَقَدْ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَنْ بَكْرَةِ أَبِيهِمْ عَلَى أَنَّ الْقَاضِيَ لَا يَقْتُلُ بِعِلْمِهِ، وَإِنْ اخْتَلَفُوا فِي سَائِرِ الْأَحْكَامِ هَلْ يَحْكُمُ بِعِلْمِهِ أَمْ لَا؟ .

الثَّانِي: أَنَّهُ لَمْ يَقْتُلْهُمْ لِمَصْلَحَةِ تَأَلُّفِ الْقُلُوبِ عَلَيْهِ لِئَلَّا تَنْفِرَ عَنْهُ، وَقَدْ أَشَارَ هُوَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلَى هَذَا الْمَعْنَى فَقَالَ: ((أَخَافُ أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ)).

الثَّالِثُ: قَالَ أَصْحَابُ الشَّافِعِيِّ: إنَّمَا لَمْ يَقْتُلْهُمْ لِأَنَّ الزِّنْدِيقَ وَهُوَ الَّذِي يُسِرُّ الْكُفْرَ وَيُظْهِرُ الْإِيمَانَ يُسْتَتَابُ وَلَا يُقْتَلُ، وَهَذَا وَهْمٌ مِنْ عُلَمَاءِ أَصْحَابِهِ فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَسْتَتِبْهُمْ، وَلَا يَقُولُ أَحَدٌ إنَّ اسْتِتَابَةَ الزِّنْدِيقِ غَيْرُ وَاجِبَةٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعْرِضًا عَنْهُمْ مَعَ عِلْمِهِ بِهِمْ، فَهَذَا الْمُتَأَخِّرُ مِنْ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ الَّذِي قَالَ إنَّ اسْتِتَابَةَ الزِّنْدِيقِ جَائِزَةٌ قَالَ مَا لَمْ يَصِحَّ قَوْلًا وَاحِدًا.

وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ قَالَ إنَّهُ لَمْ يَقْتُلْهُمْ لِأَنَّ الْحَاكِمَ لَا يَقْضِي بِعِلْمِهِ فِي الْحُدُودِ، فَقَدْ قَتَلَ بِالْمُجَذِّرِ بْنِ زِيَادٍ بِعِلْمِهِ الْحَارِثَ بْنَ سُوَيْدِ بْنِ الصَّامِتِ؛ لِأَنَّ الْمُجَذِّرَ قَتَلَ أَبَاهُ سُوَيْدًا يَوْمَ بُعَاثٍ، فَأَسْلَمَ الْحَارِثُ وَأَغْفَلَهُ يَوْمَ أُحُدٍ الْحَارِثُ فَقَتَلَهُ، فَأَخْبَرَ بِهِ جِبْرِيلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَتَلَهُ بِهِ لِأَنَّ قَتْلَهُ كَانَ غِيلَةً، وَقَتْلُ الْغِيلَةِ حَدٌّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

وَالصَّحِيحُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إنَّمَا أَعْرَضَ عَنْهُمْ تَأَلُّفًا وَمَخَافَةً مِنْ سُوءِ الْمَقَالَةِ الْمُوجِبَةِ لِلتَّنْفِيرِ، كَمَا سَبَقَ مِنْ قَوْلِهِ، وَهَذَا كَمَا كَانَ يُعْطِي الصَّدَقَةَ لِلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ مَعَ عِلْمِهِ بِسُوءِ اعْتِقَادِهِمْ تَأَلُّفًا لَهُمْ، أَجْرَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَحْكَامَهُ عَلَى الْفَائِدَةِ الَّتِي سَنَّهَا إمْضَاءً لِقَضَايَاهُ بِالسُّنَّةِ الَّتِي لَا تَبْدِيلَ لَهَا)[١٣].

ولعل من يقول إن هذا الرجل منافق، ولا علاقة لهذه الحادثة بحكم الردة، والجواب على ذلك من وجهين، الأول: نعم كان ابن سلول منافقًا يبطن الكفر ويظهر الإيمان، ولكن تلفظه بهذه الكلمة في هذا الموقف زاد له وصف الكفر والردة الظاهرة، حيث أعلن الحرب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يختلف اثنان في أن عداوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ردة، والثاني: لقد بين رسول الله صلى الله عليه وسلم علة تركه لقتلهم ألا وهو [حديث الناس!] ((أتريد أن يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه؟)) ولا أدري كيف يُدَّعى بأن الأخذ بنص الحديث خطأ، ومخالفة نصه صواب؟ وقال الإمام النووي رحمه الله معلقا على هذه الحادثة: (فِيهِ مَا كَانَ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْحِلْمِ، وَفِيهِ تَرْكُ بَعْضِ الْأُمُورِ الْمُخْتَارَةِ وَالصَّبْرِ عَلَى بَعْضِ الْمَفَاسِدِ خَوْفًا مِنْ أَنْ تَتَرَتَّبَ عَلَى ذَلِكَ مَفْسَدَةٌ أَعْظَمُ مِنْهُ وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَأَلَّفُ النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى جَفَاءِ الْأَعْرَابِ وَالْمُنَافِقِينَ وَغَيْرِهِمْ لِتَقْوَى شَوْكَةُ الْمُسْلِمِينَ وَتَتِمَّ دَعْوَةُ الْإِسْلَامِ وَيَتَمَكَّنَ الْإِيمَانُ مِنْ قُلُوبِ الْمُؤَلَّفَةِ وَيَرْغَبَ غَيْرُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ وَكَانَ يُعْطِيهِمُ الْأَمْوَالَ الْجَزِيلَةَ لِذَلِكَ وَلَمْ يَقْتُلِ الْمُنَافِقِينَ لِهَذَا الْمَعْنَى، وَلِإِظْهَارِهِمُ الْإِسْلَامَ وَقَدْ أُمِرَ بِالْحُكْمِ بِالظَّاهِرِ وَاَللَّهُ يَتَوَلَّى السَّرَائِرَ...)[١٤].

وعلق الإمام ابن حجر بالمعنى نفسه على ترك النبي صلى الله عليه وسلم قتل الساحر لبيد بن الأعصم حيث قال: (لِأَنَّ تَرْكَ قَتْلِ لَبِيدِ بْنِ الْأَعْصَمِ كَانَ لِخَشْيَةِ أَنْ يُثِيرَ بِسَبَبِ قَتْلِهِ فِتْنَةً أَوْ لِئَلَّا يُنَفِّرَ النَّاسَ عَنِ الدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ، وَهُوَ مِنْ جِنْسِ مَا رَاعَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَنْعِ قَتْلِ الْمُنَافِقِينَ حَيْثُ قَالَ: لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ))[١٥].

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله: (وقيل بل تَرْك حدّه لمصلحة هي أعظمُ مِن إقامته كما ترك قتله مع ظهورِ نفاقه وتكلمِه بما يُوجب قتله مرارًا، وهي تأليفُ قومه وعدمُ تنفيرهم عن الإسلام، فإنه كان مطاعًا فيهم، رئيسًا عليهم، فلم تُؤمن إثارةُ الفتنة في حدّه)[١٦].

الواقعة الثانية «منع الصحابة من قتل ذي الخويصرة التميمي»:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله

(١١) رواه البخاري ومسلم صحيح البخاري، كتاب المناقب باب ما ينهى من دعوى الجاهلية حديث رقم الحديث (٣٣٣٠)... وفي صحيح مسلم، طبعة دار الخير ١٩٩٦، كتاب البر والصلة والآداب، باب نَصْرِ الأَخِ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا، رقم الحديث (٢٥٨٤).

(١٢) مسند الإمام أحمد، تحقيق شعيب الأرناؤوط، طبعة الرسالة، مسند جابر بن عبد الله (ص ٣٨٩/٢٣) رقم الحديث (١٥٢٢٣).

(١٣) أحكام القرآن لابن عربي، تحقيق العطا، نشر دار الكتب العلمية ٢٠٠٣، (ص ٢١/١ و ٢٢). - (١٤) شرح النووي على مسلم، طبعة دار إحياء التراث العربي ١٣٩٢، (ص ١٣٩/١٦).

(١٥) فتح الباري لابن حجر، تحقيق محب الدين الخطيب، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي طبعة دار المعرفة ١٣٧٩ (ص ٢٣١/١٠).

(١٦) زاد المعاد لابن القيم طبعة مؤسسة الرسالة ١٩٩٤، (ص ٢٦٣/٣).

عليه وسلم بِالْجِعْرَانَةِ مُنْصَرَفَهُ مِنْ حُنَيْنٍ وَفِي ثَوْبِ بِلاَلٍ فِضَّةٌ وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقْبِضُ مِنْهَا يُعْطِي النَّاسَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اعْدِلْ! قَالَ: ((وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ، لَقَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ))، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَقْتُلَ هَذَا الْمُنَافِقَ! فَقَالَ: ((مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنِّي أَقْتُلُ أَصْحَابِي، إِنَّ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لاَ يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنْهُ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ))[١٧].

قال الإمام ابن حجر رحمه الله معلِّلًا ترك النبيّ صلى الله عليه وسلّم قتل هذا الرجل: (وَإِنَّمَا تَرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتْلَ الْمَذْكُورِ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ أَظْهَرَ مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى مَا وَرَاءَهُ، فَلَوْ قَتَلَ مَنْ ظَاهِرُهُ الصَّلَاحُ عِنْدَ النَّاسِ قَبْلَ اسْتِحْكَامِ أَمْرِ الْإِسْلَامِ وَرُسُوخِهِ فِي الْقُلُوبِ لَنَفَّرَهُمْ عَنِ الدُّخُولِ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَمَّا بَعْدَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا يَجُوزُ تَرْكُ قِتَالِهِمْ إِذَا هُمْ أَظْهَرُوا رَأْيَهُمْ وَتَرَكُوا الْجَمَاعَةَ وَخَالَفُوا الْأَئِمَّةَ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى قِتَالِهِمْ... وَقد ذكر ابن بَطَّالٍ عَنِ الْمُهَلَّبِ قَالَ: التَّأَلُّفُ إِنَّمَا كَانَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ إِذَا كَانَتِ الْحَاجَةُ مَاسَّةً لِذَلِكَ لِدَفْعِ مَضَرَّتِهِمْ، فَأَمَّا إِذْ أَعْلَى اللَّهُ الْإِسْلَامَ فَلَا يَجِبُ التَّأَلُّفُ إِلَّا أَنْ تَنْزِلَ بِالنَّاسِ حَاجَةٌ لِذَلِكَ، فَلِإِمَامِ الْوَقْتِ ذَلِكَ)[١٨].

وقال الإمام النووي في شرحه على صحيح مسلم: (حَتَّى اسْتَأْذَنَ عُمَرُ وَخَالِدٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَتْلِهِ فَقَالَ: ((مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ)) فَهَذِهِ هِيَ العلة، وسلك مَعَهُ مَسْلَكَهُ مَعَ غَيْرِهِ مِنَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ آذَوْهُ وَسَمِعَ مِنْهُمْ فِي غَيْرِ مَوْطِنٍ مَا كَرِهَهُ لَكِنَّهُ صَبَرَ اسْتِبْقَاءً لِانْقِيَادِهِمْ وَتَأْلِيفًا لِغَيْرِهِمْ لِئَلَّا يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنَّهُ يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ فَيَنْفِرُوا)[١٩].

إن تصرف النبي صلى الله عليه وسلم في هذه المواقف وأمثالها، بالإضافة لما ورد في القرآن الكريم من تقدير الأضرار كان الأصل الذي بنيت عليه قاعدة، إذا تعارض مفسدتان روعي أعظمهما ضررًا بارتكاب أخفهما أو يختار أهون الشرين، وغيرها من الألفاظ التي جاءت بهذا المعنى.

قال الشيخ مصطفى الزرقا في تطبيقه على قاعدة إذا تعارض مفسدتان روعي أعظمهما ضررًا بارتكاب أخفهما: (يتفرَّع على هَذِه الْقَاعِدَة تَجْوِيز أَخذ الْأُجْرَة على مَا دعت إِلَيْهِ الضَّرُورَة من الطَّاعَات كالأذان والإمامة وَتَعْلِيم الْقُرْآن وَالْفِقْه، وتجويز السُّكُوت على الْمُنكر إِذا كَانَ يَتَرَتَّب على إِنْكَاره ضَرَر أعظم، كَمَا تجوز طَاعَة الْأَمِير الجائر إِذا كَانَ يَتَرَتَّب على الْخُرُوج عَلَيْهِ شَرّ أعظم، وَمِنْه جَوَاز شقّ بطن الْميتَة لإِخْرَاج الْوَلَد إِذا كَانَ ترجى حَيَاته)[٢٠].

وقد قرر الإمام ابن تيمية رحمه الله هذه القاعدة فقال: (فلا يجوز دفع الفساد القليل بالفساد الكثير، ولا دفع أخف الضررين بتحصيل أعظم الضررين، فإن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها بقدر الإمكان، ومطلوبها ترجيح خير الخيرين إذا لم يمكن أن يجتمعا جميعًا، ودفع شر الشرين إذا لم يندفعا جميعًا)[٢١].

اعتراض ورد:

وقد اعترض بعضهم على الأحكام المستفادة من هذه الحادثة بفعل خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم أبي بكر الصديق رضي الله عنه؛ إذ قاتل أهل الردة ولم يلتفت إلى حديث الناس وقولهم إن أبا بكر يقتل أصحابه، وفعله هذا حجة على وجوب تطبيق الحدود وعدم اعتبار كلام الناس وتأليبهم على الإسلام!.

ويجاب على ذلك بأن قصة حوار أبي بكر وعمر رضي الله عنهما حول حرب المرتدين لهي أوضح دليل على أن حد الردة من أحكام السياسة الشرعية التي يسوغ للحاكم الاجتهاد فيها، بحسب ما يراه من المصلحة والخير للمسلمين، فإنه مع اتفاق أبي بكر وعمر على ارتداد كل من فَرَّقَ بين الصلاة والزكاة وتلاعب بأحكام الدين فأقرَّ ببعضها وأنكر بعضها بدون شبهة؛ فقد طالب عمر بتأخير قتالهم عن الذين ارتدوا كليًّا اعتمادًا منه للمصلحة في ذلك، إذ رأى أن المصلحة تكمن في قتال المرتدين على مراحل نظرًا لضعف المسلمين عن مواجهتهم جميعًا.

ولكن أبا بكر الصديق رضي الله عنه بنظرته الحكيمة لواقع الأمة في ذلك الوقت كان أبعد في النظر من عمر - وكلاهما على خير - ولذلك قرر قتالهم جميعًا، لما في ذلك من المصلحة وسرعة القضاء على المرض من أصله، وتثبيت أحكام الدين في أذهان المسلمين الجدد... فقد أدرك الصديق أن أي تساهل مع أي طائفة من المرتدين، أو حتى العصاة غير المرتدين سيؤدي إلى سقوط هيبة الدولة وانهيار مفاهيم الدين وضياع الدعوة الإسلامية، لهذا لم يفرق بينهم في القتال، بل إن أبا بكر رضي الله عنه شمل في قتاله من ليس مرتدًّا، وهم الناس الذين لم ينكروا فرائض الإسلام، ولكنهم فقط امتنعوا عن أداء الزكاة إلى الخليفة، فقد شملهم أبو بكر بالحرب مع المرتدين، لما في فعلهم من تطاول على مركزية الدولة الإسلامية، وتمرُّدٍ عليها.

(١٧) صحيح البخاري باب علامات النبوة في الإسلام، رقم الحديث (٣٤١٤)، ومسلم في باب ذكر الخوارج وصفاتهم، رقم الحديث (١٠٦٣)، وقوله (مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنِّي أَقْتُلُ أَصْحَابِي) ليست في البخاري.

(١٨) فتح الباري شرح صحيح البخاري (ص ٢٩١/١٢). - (١٩) شرح النووي على مسلم (ص ١٥٩/٧).

(٢٠) شرح القواعد الفقهية، للشيخ أحمد بن الشيخ محمد الزرقا، طبعة دار القلم ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، (ص ٢٠٢).

(٢١) مجموع الفتاوى لابن تيمية تحقيق أنور الباز وعامر الجزار، طبعة دار الوفاء ٢٠٠٥، (ص ٣٤٣/٢٣).

ونتيجة لما سبق فإن قتال أبي بكر لأهل الردة كان تنفيذًا لحكم شرعيّ توفرت أسباب تطبيقه، ويحقق مصلحة ناجزة للمسلمين أكبر من تلك المصلحة التي ظنها عمر رضي الله عنه وأهمّ من كلام الناس، ولو وَجَد الصدّيق رضي الله عنه المصلحة في غير ذلك لما وسعه إلا اتّباع النبي صلى الله عليه في تقدير المصلحة، وهو أهل المحبة والاتّباع والطّاعة المطلقة لله سبحانه ولنبيه صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم.

المبحث الثاني

دَرءُ الحدِّ بسببِ شيوعِ الحاجةِ

في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وفي العام الثامن عشر من الهجرة أجدبت الأرض وقحطت السماء فجاع الناس جوعًا شديدًا، اضطرّ بعض النّاس بسببه للسَّرقة، وقد اشتهر أن عمر رضي الله عنه قام بدرء حدِّ السرقة عن بعض العبيد الّذين سرقوا في تلك السّنة المجدبة، حيث اعتبر انتشارَ الجوع شبهةً مانعةً من إقامة الحدِّ... ولم يكتف بإسقاط الحدِّ عنهم بل عاقب سيّدهم وغرّمه لأنه كان متسبّبًا فيما فعله عبيده إذ كان يتعهم ولا يشبعهم، ((عن مَالِك رضي الله عنه عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، أَنَّ رَقِيقًا لِحَاطِبِ بن أبي بلتعة سَرَقُوا نَاقَةً لِرَجُلٍ مِنْ مُزَيْنَةَ فَانْتَحَرُوهَا، فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَأَمَرَ كَثِيرَ بْنَ الصَّلْتِ أَنْ يَقْطَعَ أَيْدِيَهُمْ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: (إني أَرَاكَ تُجِيعُهُمْ، وَاللَّهِ لأُغَرِّمَنَّكَ غُرْمًا يَشُقُّ عَلَيْكَ) ثُمَّ قَالَ لِلْمُزَنِيّ: (كَمْ ثَمَنُ نَاقَتِكَ؟) قَالَ: أَرْبَعمائَة دِرْهَمٍ، قَالَ عُمَرُ: (أَعْطِهِ ثَمَانمِائَة دِرْهَمٍ))[٢٢].

فعلمنا من ذلك أنه قد تطرأ على المجتمع ظروف يكون تطبيق الحدود فيها ظلمًا للناس، ليس لأن الحدود غير عادلة أو غير واجبة، بل لأن المجتمع أصبح هو بحدِّ ذاته سبب الجناية، فلا يُحمَّل الفردُ مسؤولية مجتمعه... ونلاحظ أن عمر قد جعل من شيوع الجوع شبهةً كافيةً لدرء الحد، وكذلك يكون النظر في كل جناية وعقوبتها فإن كان سببُها المجتمع لجأ الحاكم إلى عقوباتٍ تعزيريَّة مناسبة تعتمد الموازنة في تحميل الخطأ لمرتكبه أو للمتسبب به كلّ بمقداره... ولكن إن كانت السرقة أو غيرها من الجنايات مسببة عن الشخص نفسه وليس للمجتمع دخل فيها؛ ثبت الحدُّ على مرتكبها كأن يسرق لغير حاجة طمعًا وزيادةً في الثروة...

والحقيقة أنه ينبغي لأهل العلم أن يقفوا في القضية حيث وقف عمر رضي الله عنه ولا يتجاوزوا ذلك... إذ يستدل بعض الحداثيين بهذه الواقعة على إلغاء الحدود تمامًا، وجوازِ الاجتهاد على خلاف النصّ القرآنيّ بناءً على المصلحة أو على التشريع بالرأي، وليس الأمر كما أوهمتهم نفوسهم... (والحق أن الأمر ليس تقديمًا للمصلحة على النص ولا تعطيلًا لحد من حدود الله.. ولكنه بولايته العامة وجد أن شروط النص غير منطبقة، إذ توجد شبهة قوية تحول دون تطبيق الحد أو تدرؤه، وهو الذي سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((ادرؤوا الحدود بالشبهات ما استطعتم)) وسمعه كذلك يقول: ((لأن يخطئ الإمام في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة)) وهو الذي ترجمه القانونيون المحدثون بقولهم: [إن العدالة تتأذى من إدانة بريء واحد لكنها لا تتأذى من تبرئة مائة متهم] وهو الذي جاءه صاحب بستان يشكو سرقة خادمه لثمار البستان، فلما حقق القضية وجد أن صاحب البستان لا يعطي خادمه ما يكفيه، فقال له عمر: لو سرق بعد ذلك لقطعت يدك أنت! هذا الفقه السليم لإقامة الحدود الإسلامية هو الذي فقهه عمر فوجد أن الرمادة شبهة كبيرة تدرأ الحد.. فوجد أن شروط النص لا تنطبق، وليس معنى ذلك تقديم المصلحة على النص، إنما هو اجتهاد داخل النص نفسه للبحث في توافر شروط الجريمة وشروط العقوبة)[٢٣].

ومن يتأمل واقعنا يرى مجتمعنا الإسلاميَّ يعيش الرمادة والمجاعة على كل المستويات الدينيَّة والأخلاقيَّة والفكريَّة، وهذا ما يدعونا اليوم إلى إعادة النظر في أولويّات الجماعات الإسلاميّة وطريقة تعاملها مع المجتمع... فيا من تنادون بالإسلام صباح مساء! بدل أن تلوموا النّاس لوموا أنفسكم، هل فعلتم ما يتوجب عليكم لتثبيت الإيمان في القلوب حتى يفعل الناس ما يتوجب عليهم من العمل بأحكام الله؟ أم أنكم بخلافاتكم ونزاعاتكم والفضائح التي تنال كباركم والخرافات التي تعج بها عقول أتباعكم؛ قد أفقدتم النَّاس الثقة بكل من يتكلم باسم الدين! نعم نحن اليوم جزءٌ من المشكلة التي نتكلم عنها وعلينا أن نتحمل مسؤوليَّاتنا بدل أن نحمّلها للآخرين.

فاحذر أيها المسلم الغيور إن وُلّيتَ شيئًا من أمر المسلمين أن تجور عليهم أو تظلمهم، فتبوء بغضب الله من حيث قصدت رضاه، واعلم أن للمجتمع عليك واجباتٍ كثيرة قبل أن تصل إلى مرحلة تطبيق الحدود، فقبل أن تقطع يد السارق أطعمه، وقبل أن تجلد الزاني أو ترجمه علمه وأدبه، وقبل أن تجلد شارب الخمر هيئ له ظروف صلاحه، وقبل أن تحكم بالردة على من يسب الدين علمه حرمة الدين، فإن أقمت عليهم الحدود قبل أن تعلمهم وتهيئ لهم مجتمعًا

(٢٢) موطأ الإمام مالك، تحقيق بشار عواد معروف ومحمود خليل، طبعة مؤسسة الرسالة ١٤١٢، (ص ٢/ ٤٧٠).

(٢٣) المصلحة المرسلة محاولة لبسطها ونظرة فيها، المؤلف: علي محمد جريشة، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، طبعة السنة العاشرة - العدد الثالث، ذو الحجة ١٣٩٧هـ (ص ٤٨).

نظيفًا يعيشون فيه فقد ظلمتهم، وأولويّتك اليوم أن تهيئ المجتمع ليتحمل أعباء الحكم الإسلامي ويتقبل مفاهيمه بدل أن تكرهه على ما يجهل وتأطُره عليه أطرًا فتكون سبب فتنة له في دينه...

اعتراض ورد:

الاعتراض: يحاول البعض الطعن في رواية درء عمر رضي الله عنه لحد السرقة بشبهة الجوع بقولهم: إنها غير ثابتة لضعف سندها، بل جزم بعضهم بأنها مكذوبة مختلقة على عمر رضي الله عنه! وتلك هي حجة الضعفاء وأهل البدع في كل زمان، إن لم يوافق النص فهمهم ضعّفوه، فإن لم يجدوا سبيلًا لذلك أوّلوه وحمّلوه من الأحكام ما ليس فيه، كحال ذي الخويصرة التميمي الذي لم يمنعه شيء من الاعتداء على حرمة النبي صلى الله عليه وسلم واتهامه بالجور والبعد عن العدالة.

الرد: رغم ما ذكر في سند هذه القصة فإنه لا يطعن فيها لأنها ثابتة معتمدة عند مجتهدي فقهاء السلف الصالح، إذ جعلوها أساسًا تستنبط منه الأحكام في مسألة تغريم العبد بجنايته أو تغريم سيده، وحكم تغريم السيد بضعف قيمة الشيء المتلف، بالإضافة إلى تقريرهم درء حد السرقة بالجوع... وممن احتج بهذه الرواية الإمام مالك والإمام الشافعي والإمام أحمد، وممَّا يؤكّد ما نقل من اجتهاد عمر في هذه المسألة؛ تقريره هذه الفتوى في مواضع أخرى ورواية الأئمة لذلك عنه كقوله: ((لاَ يُقْطَعُ فِي عِذْقٍ، وَلاَ فِي عَامِ سَنَةٍ))[٢٤].

وقد تحدث ابن القيّم طويلا عن اجتهاد عمر رضي الله عنه في هذه المسألة فقال: (فَصْلٌ [مِنْ أَسْبَابِ سُقُوطِ الْحَدِّ عَامَ الْمَجَاعَةِ] الْمِثَالُ الثَّالِثُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَسْقَطَ الْقَطْعَ عَنْ السَّارِقِ فِي عَامِ الْمَجَاعَةِ... عَنْ عُمَرَ قَالَ: ((لَا تُقْطَعُ الْيَدُ فِي عِذْقٍ وَلَا عَامِ سَنَةٍ))، قَالَ السَّعْدِيُّ: سَأَلْت أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: (الْعِذْقُ: النَّخْلَةُ) و (عَامُ سَنَةٍ: الْمَجَاعَةُ)، فَقُلْت لِأَحْمَدَ: تَقُول بِهِ؟ فَقَالَ: إي لَعَمْرِي، قُلْت: إنْ سَرَقَ فِي مَجَاعَةٍ لَا تَقْطَعُهُ؟ فَقَالَ: لَا، إذَا حَمَلَتْهُ الْحَاجَةُ عَلَى ذَلِكَ وَالنَّاسُ فِي مَجَاعَةٍ وَشِدَّةٍ.

قَالَ السَّعْدِيُّ: وَهَذَا عَلَى نَحْوِ قَضِيَّةِ عُمَرَ فِي غِلْمَانِ حَاطِبٍ... وَذَهَبَ أَحْمَدُ إلَى مُوَافَقَةِ عُمَرَ فِي الْفَصْلَيْنِ جَمِيعًا، فِي مَسَائِلِ إسْمَاعِيلَ بْنِ سَعِيدٍ الشَّالَنْجِيِّ الَّتِي شَرَحَهَا السَّعْدِيُّ بِكِتَابٍ سَمَّاهُ الْمُتَرْجِمُ، قَالَ: سَأَلْت أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ عَنْ الرَّجُلِ يَحْمِلُ الثَّمَرَ مِنْ أَكْمَامِهِ، فَقَالَ: فِيهِ الثَّمَنُ مَرَّتَيْنِ وَضَرْبُ نَكَالٍ، وَقَالَ: وَكُلُّ مَنْ دَرَأْنَا عَنْهُ الْحَدَّ وَالْقَوَدَ أَضْعَفْنَا عَلَيْهِ الْغُرْمَ، وَقَدْ وَافَقَ أَحْمَدَ عَلَى سُقُوطِ الْقَطْعِ فِي الْمَجَاعَةِ الْأَوْزَاعِيُّ، وَهَذَا مَحْضُ الْقِيَاسِ وَمُقْتَضَى قَوَاعِدِ الشَّرْعِ؛ فَإِنَّ السَّنَةَ إذَا كَانَتْ سَنَةَ مَجَاعَةٍ وَشِدَّةٍ غَلَبَ عَلَى النَّاسِ الْحَاجَةُ وَالضَّرُورَةُ... وَعَامُ الْمَجَاعَةِ يَكْثُرُ فِيهِ الْمَحَاوِيجُ وَالْمُضْطَرُّونَ، وَلَا يَتَمَيَّزُ الْمُسْتَغْنِي مِنْهُمْ وَالسَّارِقُ لِغَيْرِ حَاجَةٍ مِنْ غَيْرِهِ، فَاشْتَبَهَ مَنْ يَجِبُ عَلَيْهِ الْحَدُّ بِمَنْ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ فَدُرِئَ، نَعَمْ إذَا بَانَ أَنَّ السَّارِقَ لَا حَاجَةَ بِهِ وَهُوَ مُسْتَغْنٍ عَنْ السَّرِقَةِ قُطِعَ)[٢٥].

لعل في هذا العرض الموجز للأحكام التي استنبطها مجتهدو سلفنا الصالح من هذه القصة كفايةً لباغي الحقّ والرَّشاد، وأما من استحكمت بدعته في قلبه فلا يقنعه شيء من ذلك، ولو كان صريحًا في كتاب الله وسنة رسوله لأن مرضه كمرض ذي الخويصرة الذي لم يمنعه شيء من الافتراء على رسول الله صلى الله عليه وسلم، إنه العجب والكبر على عباد الله كما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم، نسأل الله السلامة من ذلك.

المبحث الثالث

وحدةُ الدَّولةِ مقدَّمةٌ على إقامةِ الحدودِ

عندما بويع الصحابيُّ الجليل عليّ بن أبي طالب كرم الله وجهه بالخلافة، كان أول عمل سيقوم به هو الاقتصاص من قتلة عثمان بن عفان رضي الله عنه، ولكنّه رأى في تطبيق القصاص في تلك المرحلة مفسدة أكبر من المصلحة المرتجاة من تطبيقه، ألا وهي خروج عشائر القتلة على الدولة الإسلامية، وبالتالي دخول الأمة في حروب طاحنة قد تؤدي إلى انهيار الدولة، ورأى أن الحروبَ مع المطالبين بتعجيل القصاص وهم طلحة والزبير ومعاوية - رضي الله عن الجميع - أقلُّ ضررًا من تطبيق القصاص في تلك المرحلة الحرجة، بل وأقل ضررًا من الاستجابة لهم، لما في الاستجابة لمخالفيه من سقوطٍ لمكانة الخلافة وهيبة الحُكم، فيدفع ذلك كل ذي هوى إلى التطاول على مكانة الدولة في قابل أيّامها، ومعلوم ما في هذا الأمر من ضياع للسلطة وانفراط لعقد الأمة وإطماع للعدو في بلادها ورعيّتها.

فترْكُ القصاص شر، والحرب ضد معاوية وغيره شر آخر، ولكن أمير المؤمنين عليًّا كرم الله وجهه دفع أعظم الشرين بأهونهما، فرفض الاقتصاص من القتلة في تلك المرحلة ورضي بمواجهة الآخرين على القاعدة المشهورة: (إذا تعارضت مفسدتان دفع أعظمهما ضررًا بارتكاب أخفهما)... ولا بد لنا من الوقوف على أقوال أهل العلم في هذه الواقعة، لعل في أقوالهم نورًا مبينًا يبدد ظلمات الجهل، ويكشف الحق لطالبيه.

يقول الإمام الباقلّانيُّ رحمه الله: (وعَلى أنه إذا ثبت أن عليًّا مِمَّن يرى

(٢٤) مصنف ابن أبي شيبة، بترقيم دار القبلة، باب في الرجل يسرق الثمر والطعام رقم الحديث (٢٩١٧٩)، وفي مصنف عبد الرزاق، تحقيق الأعظمي طبعة المجلس العلمي في الهند ١٤٠٣، رقم الحديث (١٨٩٩٠).

(٢٥) إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم، تحقيق محمد عبد السلام إبراهيم، طبعة دار الكتب العلمية ١٩٩١، (ص ١٨/٣ و١٩).(٥٣) شرح العقيدة الطحاوية (ص٣٥٤/٢)

قتل الْجَمَاعَة بِالْوَاحِدِ؛ لم يجز أَن يقتل جَمِيع قتلة عُثْمَان إِلَّا بِأَن تقوم الْبَيِّنَة على القتلة بأعيانهم، وَبِأَن يحضر أَوْلِيَاء الدَّم مَجْلِسه، ويطالبوا بِدَم أَبِيهِم ووليّهم، وَلَا يَكُونُوا فِي حكم من يعْتَقد أَنهم بغاة عَلَيْهِ وَمِمَّنْ لَا يجب اسْتِخْرَاج حق لَهُم دون أَن يدخلُوا فِي الطَّاعَة ويرجعوا عَن الْبَغي، وَبِأَن يُؤَدِّي الإِمَامَ اجْتِهَادُه إِلَى أَن قتْل قَتَلَةِ عُثْمَان لَا يُؤَدِّي إِلَى هرج عَظِيم وَفَسَاد شَدِيد؛ قد يكون فِيهِ مثل قتل عُثْمَان أَو أعظم مِنْهُ، وَإِنَّ تَأْخِيرَ إِقَامَة الْحَد إِلَى وَقت إِمْكَانه وتقصي الْحق فِيهِ أولى وَأَصْلَحُ للْأمة وألمُّ لشعثهم وأنفى للْفَسَاد والتهمة عَنْهُم، هَذِه أُمُور كلهَا تلْزم الإِمَام فِي إِقَامة الْحُدُود واستخراج الْحُقُوق، وَلَيْسَ لأحد أَن يعْقد الْإِمَامَة لرجل من الْمُسلمين بشريطة تَعْجِيل إِقَامَة حد من حُدُود الله، وَالْعَمَل فِيهِ بِرَأْي الرّعية، وَلَا للمعقود لَهُ أَن يدْخل فِي الْإِمَامَة بِهَذَا الشَّرْط..)[٢٦].

وقد تكلم الإمام الطَّحاوي رحمه الله عن أسباب امتناع الإمام عليّ كرم الله وجهه عن القصاص في تلك الفترة الحرجة من تاريخ الأمة بقوله: (وَكَانَ فِي عَسْكَرِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مِنْ أُولَئِكَ الطُّغَاةِ الْخَوَارِجِ الَّذِينَ قَتَلُوا عُثْمَانَ - مَنْ لَمْ يُعْرَفْ بِعَيْنِهِ، وَمَنْ تَنْتَصِرُ لَهُ قَبِيلَتُهُ، وَمَنْ لَمْ تَقُمْ عَلَيْهِ حُجَّةٌ بِمَا فَعَلَهُ، وَمَنْ فِي قَلْبِهِ نِفَاقٌ لَمْ يَتَمَكَّنْ مِنْ إِظْهَارِهِ كُلِّهِ)[٢٧].

يقول ابن تيمية: (بل لم يكن عليٌّ مع تفرق الناس عليه متمكّنًا من قتلِ قَتلةِ عثمانَ إلا بفتنةٍ تزيد الأمر شرًّا وبلاءً، ودفع أفسد الفاسدين بالتزام أدناهما أولى من العكس، لأنهم كانوا عسكرًا وكان لهم قبائل تغضب لهم، والمباشر منهم للقتل وإن كان قليلًا فكان رِدْؤهُم أهل الشَّوكة، ولولا ذلك لم يتمكنوا... ولما سار طلحة والزبير إلى البصرة ليقتلوا قتلةَ عثمان قام بسبب ذلك حربٌ قتل فيها خلق، ومما يبين ذلك أن معاوية قد أجمع الناس عليه بعد موت عليٍّ وصار أميرًا على جميع المسلمين ومع هذا فلم يقتل قتلة عثمان)[٢٨].

الخلاصة: لا بد لهذا الدرس أن يكون نورًا للسَّالكين والمتبصّرين، فهذا الإمام عليٌّ كرم الله وجهه لم يقل بأن القصاص غير واجب تبريرًا لعدم قدرة الدولة على تنفيذه، كما لم يدفعه التزامه بكافة أوامر الشرع إلى القيام بأعمال قد تؤدي إلى انهيار دولته... وإنما أخذ بكل ما جاء في الشرع من نصوصٍ ومن قواعد المصلحة الكليّة المعروفة عند المجتهدين من الصحابة ومن على دربهم.

وهذا ما نقوله اليوم في سوريا واليمن وليبيا وغيرها من بلاد الإسلام التي تعاني من الاضطرابات، لا تجوز إقامة الحدود في فترة فتنة ومحسوبيات وتصفية حسابات تحت اسم المحاكم الشرعية، لما في ذلك من إشعال للفتن وتحكيم للهوى وعصيان لله ورسوله وبعد عن نهج الخلفاء الراشدين، وإنما تقام على المذنبين عقوبات مؤقتة من حجز وتعزير تكفي لضبط المجتمع ريثما يستقر الوضع، وتنفذ فيهم العقوبات المناسبة لجرائمهم...

المبحث الرابع

الحدودُ من أمورِ السِّياسةِ التي لا تُحمَّل مسؤوليَّاتها لعامة الناس

عندما نتتبع أوامر الشريعة الإسلامية فإننا نرى من نصوصها ما هو عام لكل مسلم كالأمر بالإيمان والصلاة، ومنها ما هو خاصّ موجه لفئة معيَّنةٍ من الأمة كالأمر بالزكاة والحج والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد والإنفاق فإنه وإن كان الأمر فيه عامًّا لكل الأمة، فإن هذا الأمر لا يفيد الوجوب في حق المكلف بعينه حتى يكون قادرًا على أدائه أو ممن اجتمعت فيهم شروط التكليف، كالأمر بالحج والزكاة فإنه موجه إلى الأغنياء والقادرين...

وكذلك أمور الحكم وإدارة الدول فإنها موجهة إلى الحكام والقضاة وأولي الأمر وأصحاب القدرة، وكل منهم مكلف بجزء مخصوصٍ من أحكامها... أما أن يُدَّعى أنَّ الأمر بهذه الأحكام موجَّهٌ إلى كل أحد من المسلمين، فيظن البعض نفسه وصيًّا على الخلافة ووصيًّا على إقامة الشرع، فإن في هذا أنواعًا من الفساد لا تحصى، وقد رأيناها في بلاد الشام، وقبلُ في العراق والجزائر والصومال ومالي وأفغانستان، فكلما تغلبت مجموعة من هؤلاء القاصرين على قرية أعلنوها إمارةً إسلاميَّةً تعقد فيها بيعة لنكرة يسمُّونه أميرًا، تجب طاعته في اليسر والعسر والمنشط والمكره على حد تعبيرهم، ثم ينشئون محاكمَ شرعيَّةً يعقدون فيها مجالس القضاء التي تتطاير فيها رؤوس المخالفين يمنة ويسرة تحت شعار إقامة الحدود والحكم بما أنزل الله.

وقد عد النبي صلى الله عليه وسلم حديث رعاع الناس في شؤون المسلمين العامة من علامات فساد الزمان وانقلاب الموازين قرب ظهور الدجال، يقول النبي صلى الله عليه وسلم: ((تَأْتِي عَلَى النَّاسِ سَنَوَاتٌ خَدّاعَاتٌ يُصَدَّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ، وَيُكَذَّبُ فِيهَا الصَّادِقُ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الْخَائِنُ، وَيُخَوَّنُ فِيهَا الْأَمِينُ، وَيَنْطِقُ فِيهِمُ الرُّوَيْبِضَةُ)) قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الرُّوَيْبِضَةُ؟ قَالَ: ((الرَّجُلُ التَّافِهُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ))[٢٩].

(٢٦) تمهيد الأوائل في تلخيص الدلائل للباقلاني، طبعة مؤسسة الكتب الثقافية - لبنان ١٩٨٧م، (ص ٥٥١).

(٢٧) شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي، طبعة مؤسسة الرسالة ١٩٩٧م، (ص ٢/٧٢٣). - (٢٨) منهاج السنة لابن تيمية تحقيق محمد رشاد سالم، الطبعة الأولى، مؤسسة قرطبة، (ص ٤/٢٣٦).

(٢٩) المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري، تحقيق مصطفى العطا، طبعة دار الكتب العلمية ١٩٩٠م، (ص ٤/٥١٢) رقم الحديث (٨٤٣٩) وقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي...
وفي سنن ابن ماجه تحقيق الأرناؤوط طبعة دار الرسالة ٢٠٠٩م، باب شدة الزمان، (ص ٥/١٦٢) رقم الحديث (٤٠٣٦).

ولهذا فإنه من الإجرام في حق الأمة والمجتمع ما تقوم به بعض الجماعات من تحميل مسؤولية إقامة «منصب الخلافة» لكل فرد، مما جعل الخلافة كلمة مبتذلة على الأفواه وفي أذهان الناس بعد أن حمّلها وتكلّم بها من ليس أهلًا للحديث عنها، وهي إنما يخاطب بها أهل القدرة من الأمراء والعلماء وأهل السطوة في الأمة... والحدود في ذلك كالخلافة - إذ هي جزء من مهامها- إنما يخاطب بها أهل الحُكم من ملوك وأمراء وقضاة وأصحاب السلطة الاجتماعية من علماء ورجال سياسة وأعمال، ولا يخاطب بها الجهلة ومن ليس من أهل الاختصاص، ممن لم يتوجه خطاب الشارع إليه في هذا المسائل.

قال الإمام النووي رحمه الله في المجموع: (لا يقيم الحدود على الأحرار إلا الإمام أو من فوض إليه الإمام، لأنه لم يُقم حدٌّ على حر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بإذنه، ولا في أيام الخلفاء إلا بإذنهم، ولأنه حقٌّ لله تعالى يفتقر إلى الاجتهاد ولا يؤمن في استيفائه الحيف فلم يجز بغير إذن الإمام...)[٣٠].

ولعل في الواقعة التي نقلت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في حجته الأخيرة بيانًا شافيًا لنا في هذه المسألة، روى الإمام البخاريُّ بسنده إلى ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: (كُنْتُ أُقْرِئُ رِجَالا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَبَيْنَمَا أَنَا فِي مَنْزِلِهِ بِمِنًى، وَهُوَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا؛ إِذْ رَجَعَ إِلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَالَ: لَوْ رَأَيْتَ رَجُلًا أَتَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ الْيَوْمَ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلْ لَكَ فِي فُلاَنٍ! يَقُولُ: لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ لَقَدْ بَايَعْتُ فُلاَنًا فَوَاللَّهِ مَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ إِلاَّ فَلْتَةً فَتَمَّتْ! فَغَضِبَ عُمَرُ ثُمَّ قَالَ: ((إِنِّي إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَقَائِمٌ الْعَشِيَّةَ فِي النَّاسِ فَمُحَذِّرُهُمْ هَؤُلاَءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَغْصِبُوهُمْ أُمُورَهُمْ)).

بهذه الكلمات البسيطة يقرر عمر بن الخطاب رضي الله عنه قاعدة كبرى من قواعد السياسة الإسلامية وهي: أن السلطة في تنصيب الحاكم للأمة، مما يترتب على ذلك عدم شرعية الحكام الذين يأخذون السلطة غصبًا دون أن يكون للمجتمع أو لقادته رأيٌ في اختيارهم... ولكن لما أراد عمر أن يخطب وقف في وجهه مستشاره الأمين عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وقال له: (يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لاَ تَفْعَلْ فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رَعَاعَ النَّاسِ وَغَوْغَاءَهُمْ، فَإِنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ يَغْلِبُونَ عَلَى قُرْبِكَ حِينَ تَقُومُ فِي النَّاسِ، وَأَنَا أَخْشَى أَنْ تَقُومَ فَتَقُولَ مَقَالَةً يُطَيِّرُهَا عَنْكَ كُلُّ مُطَيِّرٍ، وَأَنْ لاَ يَعُوهَا، وَأَنْ لاَ يَضَعُوهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا فَأَمْهِلْ حَتَّى تَقْدُمَ الْمَدِينَةَ فَإِنَّهَا دَارُ الْهِجْرَةِ وَالسُّنَّةِ، فَتَخْلُصَ بِأَهْلِ الْفِقْهِ وَأَشْرَافِ النَّاسِ فَتَقُولَ مَا قُلْتَ مُتَمَكِّنًا، فَيَعِي أَهْلُ الْعِلْمِ مَقَالَتَكَ وَيَضَعُونَهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا!)[٣١].

وبالفعل فقد رأى عمر رضي الله عنه الصواب في نصيحة مستشاره الأمين فأجّل الخطبة حتى يرجع إلى المدينة ويتكلم مع أهل الفهم والاختصاص، وهذا الكلام من ابن عوف وعمر رضي الله عنهما واضح الدلالة على أنه ليس من الحكمة الحديثُ أمام عامة الناس في أمور تخص الحاكم والدولة والسياسة، فالعامة لا يفهمونها بل قد يثيرون الفتن عند سماعها، وإنما المختصون بمناقشة أمور الحكم والسياسة هم طبقة خاصة من المجتمع تتمتع بالفهم والعقل والعلم.

ثم كان من كلام عمر في خطبته يوم رجع إلى المدينة: ((فَمَنْ بَايَعَ رَجُلًا عَلَى غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَلاَ يُتَابَعُ هُوَ، وَلاَ الَّذِي بَايَعَهُ تَغِرَّةً أَنْ يُقْتَلاَ)) فأيما رجل خرج يطلب الحكم بدون مشورة المجتمع وأهل الرأي والحكمة فيه فحقه القتل هو ومن بايعه.

وهذان الأمران وهما وجوب مشورة أهل الرأي والحكمة في اختيار الحاكم، وعدم إدخال عامة النَّاس في أمور سياسيَّة لا يفقهونها؛ لَهُما من أبرز معالم نظام الحكم في الإسلام، الذي اختص بتشريعات حكيمة تحوي في ثناياها كل مزايا الاتجاهات السياسية الأخرى وتتجنب مساوئها.

مسألة: إن تجنيب العامة مسائل الحكم وتطبيق الحدود لا يعني أبدًا ألّا نُفقّههم بها ونعلّمَهم إياها ونعرفَّهم على حكمة الإسلام في تشريعها، بل إن تعليمهم هذه الأمور من واجبات الدين التي تعرّف المرء بأحكام ربه وتحفظ له دينه فلا تلتبس عليه الشبهات التي تثار حول التشريعات الإسلامية اليوم، وإنما الممنوع هو أن يُحمَّلَ مسؤولية تطبيقها أو يوهَم بأن الله سيحاسبه إن لم يسع لها؛ وهو أصلا ليس من أهل هذا الشأن ولا ممن توجّهَ إليه التكليف بذلك.

المبحث الخامس

الأناةُ والتَّدرّجُ في إقامةِ الشَّريعة

إن القارئ في مسيرة التشريع الإسلامي يعلم أن الأناة والتدرج أساسان مهمان من أسس الدعوة لم يستغن عنهما الإسلام في مرحلة من مراحله، إذ لم ينزل القرآن دفعة واحدة ولم تحرم الخبائث كلها بنص واحد، كما لم تنزل الفرائض جميعا في يوم واحد ولو أراد الله ذلك لكان... ولعل في مهام وأهداف الدعوة الإسلامية في كل من المرحلة المكية والمدنية أوضح دليل على ذلك...

(٣٠) المجموع شرح المهذب للإمام النووي طبعة دار الفكر، (ص ٣٤/٢٠).

(٣١) صحيح البخاري، باب رجم الحبلى في الزنا إذا أحصنت، رقم الحديث (٦٤٤٢).

والتدرج في قضية تحريم الخمر وزواج المتعة - كنماذج لهذا القانون الإلهي - أشهر من أن يحتاج لذكرهما هنا... ولكن ظهر اليوم من دعاة التكفير وغيرهم من يدعون إلى إقامة الدين كلِّه على الناس جميعِهم دفعةً واحدةً دون اعتبار لتعاليم النبي صلى الله عليه وسلم أو نظر في مآلات الأمور ونتائجها، ويَدَّعون أن مبدأ التدرج لا يعدو أن يكون تشريعًا بالرأي وتقديمًا للعقل على النقل، وأنه لا قيمة له بعد قول الله تعالى ((الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا)) [المائدة: الآية ٣].

والحقيقة أن الاستدلال بآية إكمال الدين على إنكار اعتبار التدرج في الشرع والواقع نوع من تحميل النص ما لا يحتمله، إذ لا يعني تمام علم ما (كالجبر والهندسة) أنه يجب أن يُعطى دفعةً واحدةً لطالب مبتدئ في السنة الأولى احتجاجًا بكونه علمًا متكاملًا، وعلى الجهة المقابلة لا يستقيم إنكار أجزاء أصيلة من علم الرياضيات وبترها منه بحجة أن عقل الطالب لا يستسيغها في هذه الفترة، وهذا حالنا اليوم بين طرفي النقيض «التكفيريين والحداثيين» كلاهما تطرَّف في فهمه للدين فأخطأ الطريق وضلَّ وأضلَّ خلقًا كثيرًا، وقد أكدت السيدة عائشة رضي الله عنها هذا المبدأ الإسلاميَّ العظيم في مراعاة أحوال الناس عندما قالت: ((إِنَّمَا نَزَلَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ منه - أي القرآن - سُورَةٌ مِنَ الْمُفَصَّلِ فِيهَا ذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، حَتَّى إِذَا ثَابَ النَّاسُ إِلَى الإِسْلَامِ نَزَلَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ، وَلَوْ نَزَلَ أَوَّلَ شَيْءٍ لاَ تَشْرَبُوا الْخَمْرَ لَقَالُوا لاَ نَدَعُ الْخَمْرَ أَبَدًا، وَلَوْ نَزَلَ لاَ تَزْنُوا لَقَالُوا لاَ نَدَعُ الزِّنَا أَبَدًا))[٣٢].

ومع هذا سأتجاوز مسألة التدرج لنستمع لقوله تعالى ((لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا)) [سورة البقرة: آية ٢٨٦] ولقوله سبحانه: ((فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ)) [سورة التغابن: آية ١٦] إن الآياتِ واضحةٌ في وجوب الإتيان من الشرع ما استطعنا وعدم تكليفنا ما لا نستطيع، وقد أخذ العلماء من هذه الآيات وغيرها القاعدة الفقهية الشهيرة (ما لا يدرك كله لا يترك كلُّه أو جلُّه)... فيجب الإتيان بالمستطاع من التكاليف الشرعية ما يختص منها بعلاقة المرء مع ربه، أو ما ينظم علاقته بالآخرين، ولا بد عند العمل بقاعدة الاستطاعة أن نعتبر قواعد الشرع الأخرى ونلاحظ تعلقها بتقرير أحكام الوقائع التي تعرض لنا في حياتنا، كقاعدة (درء المفاسد مقدم على جلب المصالح) وكقاعدة (الضرورات تبيح المحظورات) وكقاعدة (يختار أهون الشرين) وقاعدة (يتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام) وغيرها.

ولنستمع لهذا الحوار بين خامس الخلفاء الراشدين عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وابنه عبد الملك لنتعرف على منهج السلف في تحكيم الشرع والقيام بأوامر الله سبحانه... (دخل عبد الملك بن عُمَر بن عبد العزيز على أبيه وقال له: يا أمير المؤمنين ما أنت قائل لربك غدًا إذا سألك! فقال: رأيت بدعةً فلم تمتها أو سنّة لم تحيها؟ فقال له: يا بنيّ أشيء حمَّلتْكَهُ الرَّعيَّة إليَّ أم رأيٌ رأيتَه من قبل نفسِك؟ قال: لا والله! ولكن رَأْيٌ رأيتُه من قبل نفسي وعرفتُ أنك مسؤول، فما أنت قائل؟ فقال له أبوه: رحمك الله وجزاك من ولد خيرًا، فوالله إني لأرجو أن تكون من الأعوان على الخير يا بني، إن قومك قد شدُّوا هذا الأمر عقدةً عقدةً وعروةً عروةً! ومتى ما أريد مكابرتهم على انتزاع ما في أيديهم لم آمن أن يفتقوا علي فتقًا تكثر فيه الدماء، والله لزوال الدنيا أهون عليَّ من أن يهراق في سببي محجمة من دمٍ، أو ما ترضى أن لا يأتي على أبيك يوم من أيّام الدنيا إلا وهو يميت فيه بدعةً ويحيي فيه سنةً حتى يحكمَ الله بيننا وبين قومنا بالحق وهو خير الحاكمين)[٣٣].

قال الإمام الشاطبي رحمه الله: (فَلِهَذَا الْمَعْنَى بِعَيْنِهِ وُضِعَتِ الْعَمَلِيَّاتُ عَلَى وَجْهٍ لَا تُخْرِجُ الْمُكَلَّفَ إِلَى مَشَقَّةٍ يَمَلُّ بِسَبَبِهَا، أَوْ إِلَى تَعْطِيلِ عَادَاتِهِ الَّتِي يَقُومُ بِهَا صَلَاحُ دُنْيَاهُ، وَيَتَوَسَّعُ بِسَبَبِهَا فِي نَيْلِ حُظُوظِهِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي لَمْ يُزَاوِلْ شَيْئًا مِنَ الْأُمُورِ الشَّرْعِيَّةِ وَلَا الْعَقْلِيَّةِ -وَرُبَّمَا اشْمَأَزَّ قَلْبُهُ عَمَّا يُخْرِجُهُ عَنْ مُعْتَادِهِ - بِخِلَافِ مَنْ كَانَ لَهُ بِذَلِكَ عَهْدٌ، وَمِنْ هُنَا كَانَ نُزُولُ الْقُرْآنِ نُجُومًا فِي عِشْرِينَ سَنَةً، وَوَرَدَتِ الْأَحْكَامُ التَّكْلِيفِيَّةُ فِيهَا شَيْئًا فَشَيْئًا وَلَمْ تَنْزِلْ دَفْعَةً وَاحِدَةً، وَذَلِكَ لِئَلَّا تَنْفِرَ عَنْهَا النُّفُوسُ دَفْعَةً وَاحِدَةً، وَفِيمَا يُحْكَى عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّ ابْنَهُ عَبْدَ الْمَلِكِ قَالَ لَهُ: مَا لَكَ لَا تُنَفِّذُ الْأُمُورَ؟ فَوَاللَّهِ مَا أُبَالِي لَوْ أَنَّ الْقُدُورَ غَلَتْ بِي وَبِكَ فِي الْحَقِّ! قَالَ لَهُ عُمَرُ: (لَا تَعْجَلْ يَا بُنَيَّ، فَإِنَّ اللَّهَ ذَمَّ الْخَمْرَ فِي الْقُرْآنِ مَرَّتَيْنِ وَحَرَّمَهَا فِي الثَّالِثَةِ، وَإِنِّي أَخَافُ أَنْ أَحْمِلَ الْحَقَّ عَلَى النَّاسِ جُمْلَةً، فَيَدْفَعُوهُ جملة، ويكون من ذا فتنةً...) وَهَذَا مَعْنًى صَحِيحٌ مُعْتَبَرٌ فِي الِاسْتِقْرَاءِ الْعَادِيِّ)[٣٤].

وجاء في سيرة عمر بن عبد العزيز عند أبي محمد عبد الله بن عبد الحكم قال: (لما ولي عمر بن عبد العزيز قال له ابنه عبد الملك: إني لأراك يا أبتاه قد أخرت أمورًا كثيرة كنت أحسبك لو ولّيت ساعةً من النَّهار عجلتها، ولَوَدِدْتُ أنك قد فعلت ذلك ولو فارت بي وبك القدور! قال له عمر: أي بنيّ! إنك على حُسنِ قَسمِ الله لك، وفيك بعضُ رأيِ أهلِ الحداثةِ، واللهِ ما أستطيعُ أَنْ أُخرجَ لهم شيئًا من الدين إلا ومعه طرفٌ من الدنيا أستلين به قلوبهم؛ خوفًا أن ينخرق عليَّ منهم ما لا طاقة لي به)[٣٥].

(٣٢) رواه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب تأليف القرآن رقم الحديث (٤٧٠٧).
(٣٣) حلية الأولياء لأبي نعيم، طبعة دار الكتب العربي ١٤٠٥هـ (ص ٢٨٣/٥)، وتاريخ الخلفاء للسيوطي، تحقيق الدمرداش، طبعة مكتبة نزار الباز ٢٠٠٤م، (ص ١٨٠).
(٣٤) الموافقات للشاطبي طبعة دار ابن عفان ١٩٩٧م، (ص ١٨٤/٢).
(٣٥) سيرة عمر بن عبد العزيز، للإمام أبي محمد عبد الله بن عبد الحكم، تحقيق أحمد عبيد، طبعة عالم الكتب ١٩٨٤م، (ص٥٧).

النتائج

١) أحكام الحدود والقصاص جزء من تشريع الإسلام لا ينكرها عالم متفقه على منهج أهل السنة والجماعة، وإنما ينكرها أهل الأهواء أو الضعفاء ممن وقعوا تحت ضغط الشبهاتِ، ولا علم لهم بقواعد استنباط الأحكام الشرعية ليدافعوا بها عن دينهم.

٢) النتائج التي وصل إليها المتطرفون لا تمت إلى الإسلام بصلة، لأنها لا تعدو أن تكون اجتزاءً للأدلة وإخراجًا لها من سياقها.

٣) كل واحدة من المسائل الشرعية هي عبارة عن وحدة متكاملة مكوَّنة من مجموعة من الأجزاء المترابطة فيما بينها ترابطًا لا انفكاك فيه، فإذا ما حُكم على مسألة ما من غير إحاطة شاملة بكل ما ورد فيها من أدلة خاصة وما ينطبق عليها من قواعد عامة؛ فسيكون الحكم ناقصًا وبعيدًا عن مراد الشرع الكريم.

٤) القواعد الفقهية هي الحاكمة على قوانين الشريعة الجزئية، ولا حكم بدون اعتبارها وعرض الوقائع عليها.

٥) في السيرة النبوية وتاريخ خلفائنا كفايةٌ للتعرف على منهج الإسلام في سياسة الأمة وإدارة شؤونها ومنها قضايا الحدود.

٦) بعض أمور السياسة والحكم لا يجوز الحديث بها أمام العامة لعدم توجه الخطاب إليهم فيها، ومنعا من إثارة الفتن.

٧) الله كلفنا بما نستطيع ولم يكلفنا فوق طاقتنا، ومن يكلف نفسه فوق طاقته يخرج عن منهج الله ويخسر دينه ودنياه.

٨) الإسلام جاء لسعادتنا فإذا شَقِيت المجتمعات المسلمة فالسبب هو تخلفها وفهمها الخاطئ للدين وليس الإسلام.

خاتمة

إن المسلم حين يتأمل نصوص القرآن والسنة يجد أن مقصود الشرع من الحدود ليس الانتقام من الجاني وليس العقوبة بحد ذاتها، ولكن هدفه الأول من تشريعها ردع المجرم عن التمادي في خطئه، والحفاظ على المجتمع من أن تتحول هذه الأخطاء فيه من حالات فردية طبيعية لا يخلو منها مجتمع إلى ظاهرة مرضية مستشرية تهتك النسيج الأخلاقي للأمة المسلمة... روى الإمام مالك في الموطّأ عن زيد بن أسلم، أن رجلًا اعترف على نفسه بالزنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأمر به فجلد ثم قال: ((أيها الناس قد آن لكم أن تنتهوا عن حدود الله، من أصاب من هذه القاذورات شيئا فليستتر بستر الله، فإنه من يبدي لنا صفحته نقم عليه كتاب الله)).

من هنا أستطيع أن أقول: إن كتب الفقه أو الحديث لا تكفي قارئها ليصبح فقيهًا أو عالمًا، فمن اكتفى بالقراءة والحفظ لا يعدو مَثَلُهُ آلةَ الحاسوب، يخزن المعلومات ثم يخرجها لا فقهَ ولا فهمَ... وإنما على المتفقه أن يقرأ سيرة النبي صلى الله عليه وسلم وسير خلفائه الراشدين ومناقب السلف والأئمة المجتهدين والعلماء العاملين بقصد الاستفادة لا بغرض النقد والتنقص، ثم يثني بقراءة كتب القواعد الفقهية لأنها هي الحاكمة على ما قرأه في كتب الفقه، كما أنه لا بد له من قراءة علم أصول الفقه ليعرف كيف وصل المجتهدون إلى الأحكام، فلا يتهمهم بالتفريط والحكم بغير ما أنزل الله كما يفعل حدثاء الأسنان، ولا يقوده رأيه إلى ما يخرجه عن قواعد فهم النصوص عند أهل السنة كما يفعل دعاة الحداثة... ثم بعد ذلك يتفكر في سنن الله في نشوء الأمم وسقوطها وقراءة تواريخها كما أمر الله بذلك في كتابه، لعله يدرك علم ترتُّبِ النتائج على الأسباب ضمن قانون الله في خلقه، والذي أثبته بقوله ((كُلًّا نُمِدُّ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا)) [الإسراء: الآية ٢٠]... عندما يسير الإنسان في هذا الطريق بصحبة أهل العلم والصدق لن تلتبس عليه الأمور ولن تسقطه شبه الملحدين كما لن تُغشي عينيه استدلالات المتطرفين ولا شُبَهُ المفرِّطين...

نسأل الله سبحانه التوفيق
والهداية لكل المسلمين والحمد لله رب العالمين.

جهود الإمام عَبدِ القَادِرِ الجَيْلَانِي وتلامذتهِ، في الإصلاح السُّني وبناء المدارس

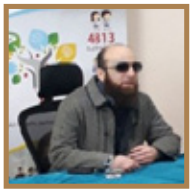

الدكتور أيمن يزبك
دكتوراه في التاريخ الإسلامي محاضر في جامعة دمشق سابقًا

تُعد المدرسة القادرية إحدى أهم المراكز العلمية التي لعبت دورًا فعّالًا في حركة الإصلاح والتجديد في مرحلة من الزمن سمّاها بعض الباحثين المعاصرين عصر الجمود، وكان بعض الحكام ممن قادوا حركة الإصلاح والتجديد أمثال نور الدّين زنكي وصلاح الدّين الأيّوبي يعتمدون عليها في رفدهم بالأجيال الواعية لبناء مشروعهم النهضوي وإتمام مسيرة الإصلاح... وقد أمدَّت هذه المدرسة الأمّة الإسلاميّة بكوادرَ علميّة تعدى تأثيرها جغرافية العالم السني ووصلوا إلى مناطق النفوذ الشيعي، وأسهموا بشكل فعّال في التّحول السياسيّ والفكريّ لتلك الشعوب... والحديث هنا يدور عن حياةِ مؤسس هذه المدرسة الشيخ عبد القادر الجيلاني ودوره التربوي والتعليمي، وعن بناء مشروع النهضة الذي بدأه الوزير نظام الملك الطوسي وأكمله نور الدين وصلاح الدين ومعهم ثلةٌ من العلماء، وعن الخطوط التي سارت عليها حركة الإصلاح والتجديد.

وسيكون الحديث عن الإمام الجيلاني ومنهجه الإصلاحي من خلال خمسة مباحث، **الأول:** أُعَرفُ فيه بأمور الشيخ العامة، **والثاني:** أتحدث فيه عن منهجه في البناء العقائدي لتلامذته، وأما في المبحث **الثالث:** فأتحدث فيه عن مفهوم التصوف عند الشيخ إذ كان أبرز ما اشتهر به منهجه الإصلاحي، وأما المبحث **الرابع:** فتكلمْت فيه عن معالم الطريقة القادرية وأهم ما يتعلمه المريد فيها، وأما المبحث **الخامس** والأخير : فعرفْت فيه بأهم المدارس القادرية في العالم الإسلامي في ذلك الوقت ونبذة عن حياة مؤسسيها، ثم عقبت ذلك بخاتمة فيها أهم **النتائج والتوصيات**.

المبحث الأول

اسم الإمام ونسبه وشيوخه ومكانته العلمية

١) اسمه ونسبه :

هو أبو محمد عبد القادر بن أبي صالح عبد الله بن جنكي دوست الجيلي الحنبلي شيخ بغداد، لقبه محيي الدين[١]، مولده في جيلان[٢] من بلاد ما وراء طبرستان عام ٤٧١هـ/١٠٧٨م، وفيها كانت نشأته وبداية طلبه للعلم.

وقد نشأ في كنف أسرة عُرفت بالزهد والصلاح والتقوى، وقد وصف الشيخ عبد القادر عائلته بقوله: (أهَّلني الله عز وجل ببركات متابعتي للرسول صلى الله عليه وسلم وبري بوالدي ووالداتي رحمهما الله عز وجل، والدي زاهد في الدنيا مع قدرته عليها ووالدتي وافقته على ذلك ورضيت بفعله، كانا من أهل الصلاح والديانة والشفقة على الخلق)[٣].

وفي سن الشباب رحل الشيخ إلى بغداد عام ٤٨٨هـ/١٠٩٥م، وهي يومئذ ملتقى العلماء، حيث تتلمذ على شيخه في المذهب ابن عقيل الحنبلي وعنه أخذ فقه المذهب، كما تتلمذ على الشيخ أبي سعيد المخرّمي صاحب المدرسة.

عاش عبد القادر الجيلاني تسعين سنة وتوفي عام ٥٦١هـ/١١٦٥م، وكان كثير الولدان فكان له من الذكور سبعة وعشرون ومن الإناث واحد وعشرون، وكان من أولاده أحد عشر حملوا رسالته وفقهه إلى العالمين.

و حظي الشيخ بثناء العلماء سواء من معاصريه أم ممّن جاء بعدهم فقال عنه السمعاني: - وهو من معاصريه - (إمام الحنابلة في زمانه)، وقال عنه الذهبي [ت٧٤٨هـ]: (الشيخ الإمام العالم الزّاهد العارفُ القدوة شيخ الإسلام وعلم الأولياء ومحيي الدين[٤]، وقال ابن رجب [ت٧٩٥هـ] في وصفه: (شيخ العصر وقدوة العارفين وسلطان المشايخ صاحب المقامات والكرامات)[٥].

وقد كابد الشيخ الجيلاني مصاعب الحياة في سبيل طلب العلم الشرعي الذي سيؤهّله فيما بعد للانضمام لصفوف عظام الدعاة المنافحين عن دين الله وشريعته والمُثَبِّتين لمذهب أهل السنة والجماعة... ولم يكن الإمام عبد القادر بدعًا في ذلك، فقد أصابه من المشقة والعنت ما أصاب الذين سبقوه في العلماء العاملين كابن جرير الطبري وأبو حاتم الرازي ونظام الملك والغزالي.

وقد وصف الإمام الجيلاني معاناته في سبيل طلب العلم فقال: (وكنت أقتات بخرنوب الشوك، وقمامة البقل، وورق الخس من جانب النهر والشط، وبلغت الضائقة في غلاء نزل ببغداد إلى أن بقيت أيامًا لم آكل فيها طعامًا، بل كنت أتتبع المنبوذات أطعمها، فخرجت يومًا من شدة الجوع إلى الشط لعلي أجد ورق الخس أو البقل، أو غير ذلك فأتقوّت به. فما ذهبت إلى موضع إلا وغيري قد سبقني إليه وإن وجدت أجد الفقراء يتزاحمون عليه فأتركه حُبًّا، فرجعت أمشي وسط البلد لا أدرك منبوذًا إلا وقد سبقت إليه، حتى وصلت إلى مسجد ياسين بسوق الريحانيين ببغداد وقد أجهدني الضعف، وعجزت عن التماسك، فدخلت إليه وقعدت في جانب منه وقد كدت أصافح الموت، إذ دخل شاب أعجمي ومعه خبزٌ صافٍ وشواء، وجلس يأكل، فكنت أكاد كلما رفع يده باللقمة أن أفتح فمي من شدة الجوع، حتى أنكرت ذلك على نفسي: فقلت ما هذا؟ وقلت: ما ههنا إلا الله أو ما قضاه من الموت، إذ التفت إلى العجمي فرآني فقال: بسم الله يا أخي! فأبيت فأقسم علي فبادرت نفسي فخالفتها فأقسم أيضًا فأجبته، فأكلت متقاصرًا، فأخذ يسألني: ما شغلك؟ ومن أين أنت؟ وبمن تعرف؟ فقلت: أنا متفقّهٌ من جيلان! فقال: وأنا من جيلان فهل تعرف شابًّا جيلانيًّا يسمى عبد القادر يُعرف بسبط أبي عبد الله الصومعي الزاهد؟ فقلت: أنا هو، فاضطرب وتغير وجهه وقال: والله لقد وصلت إلى بغداد معي بقية نفقة لي، فسألت عنك فلم يرشدني أحد ونفذت عقّتي، ولي ثلاثة أيام لا أجد ثمن قوتي، إلا مما كان لك معي، وقد حلت لي الميتة وأخذت من وديعتك هذا الخبز والشواء، فكل طيبًا فإنما هو لك وأنا ضيفك الآن بعد أن كنت ضيفي، فقلت له: وما ذاك؟ فقال: أمُّك وجهت لك معي ثمانية دنانير فاشتريت منها هذا للاضطرار، فأنا معتذر إليك! فسكّتُّه وطيّبتُ نفسه ودفعت إليه باقي الطعام وشيئًا من الذهب برسم النفقة فقبله وانصرف)[٦].

٢) شيوخه:

استقى الشيخ عبد القادر العلم والمعرفة من ينابيع عدة، وكان أولها في بغداد:

أ- شيخه أبو سعيد: المبارك بن علي المخرمي شيخ الحنابلة، وهو الذي بنى مدرسة في باب الأزج وجلس فيها للتدريس ثم تولى المهمة بعده تلميذه عبد القادر، وكانت وفاة أبي سعيد عام ٥١٠هـ/١١١٦م[٧].

ب- أبو الوفاء علي بن عقيل بن عبد الله البغدادي شيخ الحنابلة في عصره، وصاحب التصانيف وصفه الذهبي بقوله: بحر المعرفة[٨].

---

(١) وقد توقف ابن كثير وأبو الفداء الحموي عند هذا النسب، في حين أن ابن الوردي والصفدي والشعراني ينسبه إلى آل البيت، وأنه من ولد الحسن بن علي بن أبي طالب: قال الذهبي: (وزاد بعض الناس في نسبه إلى أن وصله بالحسن بن علي رضي الله عنه فقال: ابن أبي عبد الله بن عبد الله بن يحيى الزاهد بن محمد بن داود بن موسى بن عبد الله بن موسى بن عبد الله المحض بن الحسن المثنى بن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه) انظر: الذهبي: تاريخ الإسلام، ج١٢، ص٢٥٢.

(٢) كورة فارسية تقع جنوبي بحر الخزر وشمالي جبال البرز ويحدها من الشرق طبرستان أو مازندران، ومن الشمال ملتقى نهر (الكر) بنهر (الرس)، وهذه الكورة حافلة بالمستنقعات، ومنه اشتق اسمها (جيل) وهو الطين أو الوحل وتعرف البقاع الجبلية منه باسم الديلم. انظر ابن شمائل: مراصد الاطلاع، ج١، ص٣٦٨.

(٣) انظر: ابن رجب: ذيل طبقات الحنابلة، ج١، ص٢٩٨. - (٤) سير أعلام النبلاء، ج٢٠، ص٤٣٩.

(٥) ابن رجب: ذيل طبقات الحنابلة، ج١، ص٢٩٠ - (٦) انظر: ذيل طبقات الحنابلة، ج١، ص٢٩٨.

(٧) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج١٩، ص٤٢٨ - (٨) الذهبي: المصدر السابق، ج١٩، ص٤٤٦.

ج- حماد بن مسلم الدبّاس، وكان على درجة عالية من العلم والاستقامة وقد تحدث عنه ابن تيمية حيث ذكره وتلميذه الجيلاني بقوله: (فأمر الشيخ عبد القادر وشيخه حماد الدباس وغيرهما من المشايخ أهل الاستقامة - رضي الله عنهم - بأنه لا يريد السالك مرادًا قطُّ، وأنه لا يريد مع إرادة الله عز وجل سواها بل يجري فعله فيه فيكون هو مراد الحق)[٩].

د- أبو محمد جعفر بن أحمد البغدادي السراج محدث بغداد، وصاحب التصانيف كان من يلتقي به من التلاميذ، ويأخذ عنه يتفاخر بذلك وتصبح هذه منقبة له بين طلبة العلم[١٠].

هـ- أبو عبد الله يحيى بن الإمام أبي علي الحسن بن أحمد بن البناء البغدادي الحنبلي، وكان من أكثر من أثنى عليه من العلماء وذكروا فضائله كبنائه للمساجد[١١].

يلاحظ من ذكر هؤلاء أن الإمام عبد القادر الجيلاني قد أخذ فقه الحنابلة عن أكثر من شيخ مما جعله على قدر كبير من العلم والإحاطة بفروع المذهب واجتهادات أئمته ومصنفاتهم في ذلك.

٣) مكانته العلمية وثناء العلماء عليه:

ومن رحم المعاناة وضيق الفاقة وُلِد هذا الفقيه النحرير الشيخ عبد القادر الجيلاني فقيهًا محدّثًا مفسّرًا واعظًا جمع بين صنوف العلم والتبحر فيها، وتشهد له تصانيفه بذلك إضافة إلى ثناء كبار علماء الإسلام عليه، فهذا تلميذه موفق الدين بن قدامة المقدسي صاحب المغني يقول: (دخلنا بغداد سنة (٥٦١هـ) فإذا الشيخ الإمام محيي الدين عبد القادر ممن انتهت إليه الرئاسة بها علمًا وعملًا وحالًا وافتاءً، وكان يكفي طالب العلم عن قصده غيره من كثرة ما اجتمع فيه من العلوم والصبر على المشتغلين وسعة الصدر، وكان ملء العين وجمع الله فيه أوصافًا جميلة وأحوالًا عزيزة، وما رأيت بعده مثله وكل الصيد في جوف الفراء)[١٢].

وهذا ابنه عبد الوهاب الذي ورث أباه عبد القادر في المذهب، يقول: (كان والدي رحمه الله يتكلم في الأسبوع ثلاث مرات بكرة الجمعة وعشية الثلاثاء وبالرباط بكرة الأحد، وكان يحضره العلماء والفقهاء والمشايخ وغيرهم، ومدة كلامه على الناس أربعون سنة أولها ٥٢١هـ وآخرها ٥٦١هـ، ومدّة تصدره للتدريس والفتوى بمدرسته ٣٣ سنة أولها ٥٢٨هـ، وآخرها٥٦١هـ، وكان يكتب ما يقول في مجلسه أربعمائة محبرة)[١٣]. وأثنى عليه ابن تيمية ثناءً جميلًا فقال: (الشيخ عبد القادر ونحوه من أعظم مشايخ زمانهم أمرًا بالتزام الشرع والأمر والنهي وتقديمه على الذوق والقدر، من أعظم المشايخ أمرًا بترك الهوى والإرادة النفسية)[١٤].

المبحث الثاني

منهجه في العقائد

لقد تميز منهج الإمام في عرض العقيدة الإسلامية بالبساطة والصفاء الذي كانت عليه في عصر النبي صلى الله عليه وسلم والصدر الأول من السلف قبل أن تدخلها الجدليات التي لحقت بهذا العلم فيما بعد... وكان الإمام محبًّا لمنهج السلف وكان على منهج أهل الحديث في العقائد وخصوصًا منهم الإمام أحمد بن حنبل، ويتجلى ذلك في قوله: (قال الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني رحمه الله وأماتنا على مذهبه أصلًا وفرعًا وحشرنا في زمرته)[١٥]، وكان يتحدث أيضًا عن السلف فيقول: (عليكم بالاتباع من غير ابتداع عليكم بمذهب السلف الصالح امشوا في الجادة المستقيمة)[١٦].

١) التوحيد:

كان الإمام الجيلاني يرى أن توحيد الله يأتي بالفطرة، وهو ينبع من أعماق النفس البشرية، وفي هذا يقول: (النفس بأجمعها تابعة لربها موافقة له إذ هو خالقها ومنشئها وهي مفتقرة له بالعبودية)، ثم يبين الجيلاني رأيه في أن معرفة الإنسان لربه في المرحلة الثانية بعد الفطرة تكون من خلال تأمله في آيات الله في الكون والنفس، حيث يقول الجيلاني: (أن يعرف ويتيقن أن الله واحد أحد فرد صمد... لا شبيه له ولا نظير، ولا عون ولا ظهير، ولا شريك ولا وزير، ولا نَّد ولا مشير)[١٧]، وهذا كما في قوله تعالى: ((ليس كمثلهِ شيء وهو السميع البصير))

(٩) ابن تيمية:الفتاوى، ج١٠، ص٤٥٥.
(١٠) الذهبي: سير أعلام النبلاء، ج١٩، ص٢٢٨.
(١١) الذهبي: المصدر السابق، ج٢٠، ص٦.
(١٢) ابن رجب : ذيل طبقات الحنابلة، ج١، ص٢٩٤.
(١٣) الشطنوفي: بهجة الأسرار، ص٩٥.
(١٤) ابن تيمية: الفتاوى، ج١٠، ص٤٨٨.
(١٥) عبد القادر الجيلاني: الغنية، ج١، ص٥٥.
(١٦) الفتح الرباني، ص٣٥.
(١٧) الغنية، ج١، ص٥٤.

[سورة الشورى: الآية ١١]، وهذا تمام التوحيد، ويُتابع الشيخ الجيلاني قوله: (إن الواجب على من أراد الدخول في دين الإسلام أن يتلفظ بكلمة التوحيد، وأن يتبرّأ من كل دين غير الإسلام معتقدًا بقلبه وحدانية الله...)[١٨].

٢) قوله في الإيمان:

وأما عن قوله في الإيمان فكان لا يخرج عن قول جمهور السلف الصالح في ذلك حيث يقول: (ونعتقد أن الإيمان قول باللسان ومعرفة بالجنان وعمل بالأركان، وهذا هو القول المعتمد عند السلف الصالح)، وفي موضع آخر يقول الجيلاني: (الإيمان قول وعمل: فالقول دعوى والعمل هو البيّنة، والقول صورة والعمل روحُها)، ويقول أيضًا: (ونعتقد أن الإيمان قول باللسان ومعرفة بالجنان وعمل بالأركان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية)[١٩]، وقد استدل على ذلك بقوله تعالى: ((فأما الذين آمنوا فزادتهم إيمانًا وهم يستبشرون)) [سورة التوبة: آية ١٢٤] وقوله تعالى: ((وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانًا وعلى ربهم يتوكلون)) [سورة الأنفال: آية ٢] .

٣) موقفه من علم الكلام:

لم يكن الإمام عبد القادر من محبّي علم الكلام ولا من الخائضين فيه بل كان يعارضه بشدّة، وكان يتمثّل بقول الإمام أحمد بن حنبل وهو: (لست بصاحب كلام ولا أرى الكلام في شيْء من هذا إلّا ما كان في كتاب الله عز وجل أو حديث عن النّبيّ صلى الله عليه وسلم أو عن أصحابه رضي الله عنهم أو عن التابعين، فأمّا غير ذلك فإن الكلام فيه غير محمود)[٢٠].

٤) التفويض في المتشابه:

وقد التزم الجيلاني منهج التفويض بما جاء في الكتاب والسنة بخصوص صفات الله حيث يقول: (ولا نخرج عن الكتاب والسنة، نقرأ الآية والخبر ونؤمن بما فيهما ونَكِل الكيفية في الصفات إلى علم الله عز وجل)[٢١]، ويقول أيضا: (انفوا ثم أثبتوا، انفوا عنه مالا يليق به، وأثبتوا له ما يليق به، وهو ما رضيه لنفسه ورضيه له رسوله صلى الله عليه وسلم، إذا فعلتم هذا زال التشبيه والتعطيل من قلوبكم)[٢٢].

٥) شروط قبول العمل:

لقد وافق الجيلاني علماء السلف فيما ذهبوا إليه حول شرط قبول العمل وهو الإخلاص لله أولًا ثم الاتباع أي موافقة العمل للسنة وفي هذا يقول: (إذا عملت هذه الأعمال - يعني الإتيان بالأوامر وترك النواهي - لا يقبل منك إلا الإخلاص فلا يقبل قول بلا عمل، ولا عمل بلا إخلاص وإصابة السنة) ويقول في موضع آخر: (وجميع ما ذكرناه من صيام الأشهر والأضحية والعبادات من الصلاة والأذكار وغير ذلك لا يقبل إلا بعد التوبة وطهارة القلب وإخلاص العمل لله تعالى وترك الرياء والسمعة) ثم يستشهد على وجوب الإخلاص بقول الله تعالى: ((وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين)) [سورة البينة: آية ٥] وقوله سبحانه (ألا لله الدين الخالص) [سورة الزمر: آية ٣] ثم ذكر الشيخ عبد القادر الجيلاني في كتابه الغنية أقوال العلماء في الإخلاص مبيّنًا منهجه الذي لا ينفصل عن منهج السلف الصالح، ومن ذلك قول سعيد بن جبير [ت٩٦هـ] (الإخلاص أن يخلص العبد دينه لله وعمله لله تعالى، ولا يشرك به في دينه ولا يرائي بعمله أحدًا)[٢٣].

٦) مرتكب الكبيرة:

ومن أبرز ما خالف به الجيلاني فرق الخوارج والمعتزلة حكم مرتكب الكبيرة، فأهل السنة والجماعة يرونه فاسقًا لا تخرجه الكبيرة من ملة الإسلام، وإنما هو واقع تحت رحمة الله في الآخرة إن شاء عذبه وإن شاء غفر له ويقول الشيخ الجيلاني في هذا: (ونعتقد أن من أدخله الله النار بكبيرته مع الإيمان فإنه لا يخلد فيها بل يخرجه منها؛ لأن النار في حقه كالسجن في الدنيا يستوفى منه بقدر كبيرته وجريمته ثم يخرج برحمة الله تعالى ولا يخلد فيها) ثم يتابع قائلًا: (ونعتقد أن المؤمن وإن أذنب ذنوبًا كثيرةً من الكبائر والصغائر لا يكفُر بها، وإن خرج من الدنيا بغير توبة، إذا مات على التوحيد والإخلاص)[٢٤].

هذه باقة من عقائد الإمام الجيلاني نلحظ من خلالها الالتزام الكامل بعقيدة أهل السنة والجماعة ومفاهيمهم على طريقة السلف مع البعد عن كل ما قد لحق ببعض العلوم الإسلامية من جَدَليّات لا طائل منها... وهذا هو المنهج الذي قامت عليه مدرسة الشيخ عبد القادر وحملها تلاميذه إلى أرجاء العالم الإسلامي فكانوا خير قادة لحركة الإصلاح والنهوض السني.

(١٨) الغنية، ج١، ص٢.
(١٩) المصدر نفسه، ج١، ص٦٢.
(٢٠) الغنية، ج١، ص٥٧.
(٢١) الغنية، ج١، ص٦٢.
(٢٢) الفتح الرباني مجلس ٤٧، ص٦٢.
(٢٣) الجيلاني: الغنية، ج٢، ص٦٦.
(٢٤) الجيلاني: المصدر السابق، ج١، ص٦٥.

المبحث الثالث

مفهوم التصوف عند الشيخ الجيلاني

قال الجيلاني في معرِض حديثه عن التصوف :(التصوف هو الصدق مع الحق وحسن الخُلقُ مع الخَلْق)[٢٥]، وعرّفه أيضًا بقوله: (هو تقوى الله وطاعته ولزوم ظاهر الشرع وسلامة الصدر وسخاء النفس وبشاشة الوجه وبذل الندى وكفّ الأذى وتحمّل الأذى والفقر وحفظ حُرمات المشايخ والعشرة مع الإخوان والنصيحة للأصاغر والأكابر وترك الخصومة والإرفاق، وملازمة الإيثار ومجانبة الادّخار وترك صحبة من ليس من طبقتهم والمعاونة في أمر الدين والدنيا).

يوضح الشيخ الجيلاني معالم التصوف الحقيقي، والذي لا يحيد عن منهج سلفنا الصالح مبينا ذلك في ثمان صفات هي: ١- السخاء ٢- والرضى ٣- والصبر ٤- وسرعة الفهم بالإشارة ٥- وصفاء النفس ٦- واصطفاؤها، ٧- والتأمل والتفكر في آيات الله في الكون والنفس ويسميها الصوفية السياحة، ٨- وأخيرًا الفقر ويكون فيه العبد ذليلًا منكسرًا بين يدي ربه معتمدًا عليه مخلصًا في دعائه وتضرعه.

وهذه المعاني أو الصفات إذا تحققت في العبد بلغ مرحلة الاصطفاء كما يرى الشيخ الجيلاني، فالصوفي عنده (من صفاء النفس أو العبد الذي أصبح صافيًا من آفات النفس خاليًا من مذموماتها سالكًا لحميد مذاهبه ملازمًا للحقائق غير ساكن إلى أحد من الخلائق)[٢٦]؛ ولذلك وضع معنى اصطلاحيّا للصوفي بقوله: (الصوفيّ من صفا باطنه وظاهره بمتابعة كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، والصوفي الصادق في تصوفه يصفو قلبه عما سوى مولاه عز وجل، وهذا شيء لا يجيء بتغيير الخرق وتعفير الوجوه وجمع الأكتاف ولقلقة اللسان وحكايات الصالحين وتحريك الأصابع بالتسبيح والتهليل، وإنما يجيء بالصدق في طلب الحق عز وجل والزهد في الدنيا وإخراج الخلق من القلب وتجرّده عمّا سوى مولاه عز وجل)[٢٧].

ومن هذه المعاني والمفاهيم وضع الشيخ الجيلاني كتابين يانعين ماتعين هما: (الغنية) و (فتوح الغيب)، واللذان كانا منهاجًا لمدرسة تربوية سعى من خلالها لتنقية التصوف من شوائب البدع والخرافات والشطحات البعيدة عن الكتاب والسنة وإظهار معدن التصوف الأصيل... فالفهم الصحيح ينتج عنه سلوك صحيح، ولا يكون هذا إلا من خلال تهذيب النفس وتنشئتها على الأخلاق الحميدة والعقيدة الصحيحة؛ لذا قرر الجيلاني على تلاميذه جملة من الآداب والواجبات التي تنقي النفس وتسمو بها إلى مراتب الصفاء الروحي والنفسي وهي: التمسك بالكتاب والسنة والتزامهما كمنهج عملي في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والصدق مع الله وإخلاص العمل له ومجاهدة النفس في سبيل مرضاته وصحبة الصالحين؛ لأن في صحبتهم حفظًا للنفس من التقصير في الطاعة، وترك أصحاب القيل والقال والابتعاد عن مجالسهم، والتحلّي والاتّصاف باليقين والكرم، فبهما تسمو النفس فلا تخشى قلة بعد عطاء وبذل، وتهذيب النفس عن طريق الجوع والحرمان فلا تُلبّى بكل ما تطلبه، وفي هذا يقول الشاعر: (والنفس راغبةٌ إذا رغّبتها ** وإذا تردُّ إلى قليلٍ تقنعُ) كما كان يأمر تلامذته بالابتعاد عن مجالس الشهرة كي لا يصل العُجبُ إلى النفس فيدخلها الهوى وحُب الظهور، وأن يتضرع الفرد منهم دائمًا إلى الله بأن يستره ويعينه على ترك الذنوب والمعاصي وأن يرزقهُ التوفيق والصلاح، ويأمرهم بالإيثار وهو أن يؤثِر المريد أقرانَه على نفسه فلا يتقدمهم في مجلس شيخ ولا في بيت عالم وأن يكرمهم قدر المستطاع، وعلى المريد أن يتعلم كظم الغيظ والمسارعة في الصفح والعفو، وتناسي إساءات الناس إليه ثم التحبب إليهم، كما أن من أدب العلم ملازمة الشيوخ ونيل الرضا والتودد إليهم... كما على كل منهم أن يعامل الناس على قاعدة الحب في الله والبغض فيه، يقول الشيخ الجيلاني موضّحًا ذلك: (إذا وجدت في قلبك بغض شخص أو حبَّه فاعرض أعماله على الكتاب والسنة، فإن كانت فيهما مبغوضة، فأبشر بموافقتك لله عز وجل ولرسوله، وإن كانت أعماله فيهما محبوبة وأنت تبغضه، فاعلم بأنك صاحب هوى تبغضه بهواك ظالمًا له ببغضك إيّاه وعاصيًا لله عز وجل ولرسوله مخالفًا لهما فتُبْ إلى الله عز وجل)[٢٨].

هذا هو موقف الشيخ عبد القادر الجيلاني من التصوف ومفهومه ومقاصده، تصوف يسمو بالعبد إلى أعلى درجات العبودية لله موقنًا حقّ اليقين أنه لا معبود بحق سوى الله، ومترجمًا هذا

(٢٥) ابن القيم: زاد المعاد، ج١، ص٧١.
(٢٦) الصلابي: عصر الدولة الزنكية، ص٣٨١.
(٢٧) الفتح الرباني، مجلس ٢٥، ص٩٠.
(٢٨) الجيلاني: فتوح الغيب، ص٥٠.

بسلوكه مع نفسه ومع الناس ومع البيئة المحيطة به زاهدًا بمتاع الدنيا، وليس الزهد الذي يغيّب صاحبه عن هموم أمته والنظر في أحوالها فهذا الصوفي الزاهد يبقى واحدًا من أفراد الأمة يصيبه ما يصيب المسلمين، ولا يظن نفسه بمنأًى عمّا ينزل فيها من بلاء.

المبحث الرابع

الطريقة القادرية وتصحيح المفاهيم

١) نشأة الطريقة:

يُعتبر الشيخ عبد القادر الجيلاني من أول وأشهر من نظّم الصوفيَّة في جماعاتٍ مُمنهجَة تسير وفق طريقة منضبطة، تضبط سلوك المريد مع شيخه وسلوك الشيخ مع تلميذه وسلوك الاثنين مع الناس والبيئة المحيطة بهم، ويتجلى ذلك في وصيته لابنه عبد الرزاق حيث قال: (أوصيك بتقوى الله، وطاعته ولزوم الشرع وحفظ حدوده، وأعلم يا ولدي - وفقنا الله وإياك والمسلمين - أن طريقتنا هذه مبنيّةٌ على الكتاب والسنة وسلامة الصدر وسخاء اليد وبذل الندى وكف الجفا وحمل الأذى والصفح عن عثرات الإخوان).

وقد أصّل الجيلاني لطريقته تأصيلًا يقوم على الكتاب والسنة ولا يحيد فيه عن فهم سلف الأمة، حيث يقول في وصيته: (أدخل الظلمة بالمصباح وهو كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم؛ فإن خطر خاطر أو جدّ إلهامٌ فاعرضه على الكتاب والسنة؛ فإن وجدت فيهما تحريم ذلك مثل أن تلهم الزنا والرياء ومخالطة أهل الفسق والفجور وغير ذلك من المعاصي فادفعه عنك واهجره ولا تقبله ولا تعمل به واقطع بأنه من الشيطان اللعين)[٢٩].

٢) حثه على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

كان الشيخ الجيلاني كثيرًا ما يحثّ أتباع طريقته على وجوب الأمر بالمعروف، واجتناب ما نهى اللهُ عنه والاستسلام والتسليم لهُ بقضائه فلا مرد لقضائه، ولكنه سبحانه يلطف بالناس بقدر دعائهم وتضرعهم لهُ عز وجل، فكان يقول لتلاميذه: (لابد لكل مؤمن في سائر أحواله من ثلاثة أشياء: أمر يمتثله ونهي يجتنبه وقدر يرضى به، فأقل حالة المؤمن لا يخلو فيها من أحد هذه الأشياء الثلاثة، فينبغي أن يُلزم همَّها قلبَه ويحدِّث بها نفسه ويؤاخذ الجوارح بها في سائر أحواله)[٣٠].

٣) إقبال الناس على طريقته:

اتّبع الشيخ الجيلاني أسلوب الوعظ والإرشاد والنصح والغيرة على عباد الله وحمل همهم وهم آخرتهم، لذلك ازداد التفاف الناس حوله، وكان يقول لهم: (ألا إني راع لكم ساق لكم ناطور لكم، ما ترقيت ها هنا وأرى لكم وجودًا في الضر والنفع بعد ما قطعت الكل بسيف التوحيد... حمدكم وذمكم وإقبالكم وإدباركم عندي سواء، كمْ مَن يذمني كثيرًا ثم ينقلب ذمه حمدًا، كلاهما من الله لا منه، إقبالي عليكم لله أخذي منكم لله لو أمكنني دخلت مع كل منكم القبر وجاوبت عنه منكرًا ونكيرًا رحمة وشفقة عليكم).

بهذه المعاني ربّى الجيلاني أتباعه، وغرس في نفوسهم مفهوم الإخاء والبذل والعطاء، والتناصح والشفقة وحسن التعامل وطيب الكلام، وتجريد النفس عن الهوى، وانقيادها لخالقها وباريها بصدق وإخلاص، وقد وصل صدى وعظ الإمام إلى قلوب جماعة الأحداث وقطاع الطرق، فأسلم من لم يكن مسلمًا وتاب على يده من نسي دينه حتى قال الجيلاني: (وتاب على يدي من العيّارين والمسالحة أكثر من مائة ألف، وهذا خير كثير)[٣١]، ولذلك انتشرت طريقة الشيخ، وحيث ما توزع أتباعه ووصلوا وجدت طريقته بمعانيها وأسسها البسيطة والخالية من أي فكر فلسفي معقد الكثير من الأتباع المخلصين... وقد كان الشيخ كثيرًا ما ينهى أتباعه عن الفلسفة ويحذرهم من خطر دخولها على النفس والعقل.

المبحث الخامس

المدرسة القادرية وفروعها في البلدان

لقد كانت المدارس الدينية هي المراكز التي انتشر منها منهج الإمام التربوي والإصلاحي، وكانت هذه المدارس محطاتٍ متخصصة في صناعة الوعي وتربية الجيل على الإيمان والعلم والاستعداد لخدمة الأمة... وسأعرض الآن لبناء المدرسة القادرية الأولى وأهم فروعها في المدن والأرياف.

١) المدرسة القادريَّة الأولى:

منذ أن جلس الشيخ عبد القادر الجيلاني للتدريس وارثًا

(٢٩) الجيلاني: المصدر السابق، ص٦٤٠.
(٣٠) الجيلاني: المصدر السابق، ص٦.
(٣١) قلائد الجواهر، ص١٩.

شيخه أبا سعيد المخرمي في مدرسته صار المكان يضيق بالمجتمعين من شدة الازدحام وكثرة إقبال الناس على مجلس الشيخ الجيلاني، حتى خرج بهم إلى سور بغداد الجنوبي... وهناك أقام الإمام مدرسته الجديدة التي عرفت باسم (المدرسة القادرية) وأقبلت عليها جموع الناس غنيهم وفقيرهم وكبيرهم وصغيرهم كلٌّ يبذل ما استطاع لبناء المدرسة حبّا وكرامة وتقديرًا وإجلالًا للإمام ومنهجه... فهذا الغني يتصدق بماله ويستأجر العمال، وهذا الفقير المعدوم الذي لا يجد قوت يومه يبذل نفسه وجهده، حتى المرأة كانت تتصدق بمهرها لزوجها مقابل أن يعمل في بناء المدرسة، في مشهد من التكافل والتعاون والتآزر والتلاحم والتكاتف عَكَسَ روح العمل الجماعي الذي أثمر عن إنشاء وتشييد صرح علمي غدا مع الزمن مركز إشعاع دعوي رفد الأمة الإسلامية بالكثير من الدعاة اللذين كان لهم دور كبير في بناء المدارس وتوحيد الأمة، ورفد مشروع الزنكيين والأيوبيين لحماية الدين ومواجهة كلٍّ من الخطر الصليبي والرافضي على السواء... لذلك عمل الشيخ الجيلاني بعد إتمام بناء المدرسة عام (٥٢٨هـ/١١٣٣م) على استقبال كل من يقصد هذه المدرسة من طلبة العلم القادمين من كل أنحاء العالم الإسلامي، وتوفير كل ما يلزم طالب العلم من مسكن ومأكل وملبس ومستلزمات الدراسة ومرتب يعين به أهله، حتى كبار السن كانت لهم مجالس تعليم خاصة بهم... كل ذلك من أجل أن يصل العلم الشرعي للكبار والصغار فيُقضى على الأميَّة،ويتبدَّد الجهل، فتستنير قلوب الناس بنور العلم والمعرفة ويعرف المرء ما هو أصل دينه وما ليس من دينه.

وصار الشيخ عبد القادر يعد الكوادر ويهيِّئُها للعمل الدعوي وفق منهج مؤصّل واضح حتى يوصلوا هذا المنهج إلى مناطقهم، وكان اهتمام الجيلاني يتركز على الأرياف أكثر من المدن التي تكثر فيها المدارس ومراكز الدعوة، وأكثر أهل العلم يقطنون فيها بخلاف الأرياف التي تكون مراكز التعليم فيها أقل... ومن أجل هذا كان الطالب يُعَدُّ إعدادًا صحيحًا منضبطًا ثم يُرسل إلى منطقته كي ينشئ فيها فرعًا للمدرسة القادرية ومنهجها المؤصل.

٢) المدرسة العدويَّة:

أسسها عدي بن مسافر، وهو ابن إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى بْنِ مَرْوَانَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مَرْوَانَ الْهَكَّارِيُّ، مؤسس الطريقة العدوية أصله من بعلبك غرب دمشق من قرية فيها تسمى بيت نار، وقد اختلف المؤرخون في عام مولده ولكنهم اتفقوا على تاريخ وفاته ٥٥٧هـ وهو المهم[٣٢]، وحظي بألقاب كثيرة عند العلماء ومنها قطب المشايخ وبركة الوقت وقدوة العلماء[٣٣].

ومن بعلبك ارتحل الشيخ عدي إلى بغداد، وفيها حضر مجالس شيخه حماد الدبّاسي الحنبلي والشيخ عقيل المنبجي[٣٤]، كما التقى بالشيخ عبد القادر الجيلاني والشيخ أبي الوفاء الحلواني والشيخ أبي نجيب السهروردي[٣٥]، حدث عنه الحافظ عبد القادر الرهاوي الذي صاحب عدي بن مسافر زمنًا طويلًا فوصف لنا حاله وأحواله حيث يقول: (ساح سِنين كثيرة، وصحِب المشايخ، وجاهد أنواعًا من المجاهدات، ثُمَّ إنّه سكن بعض جبال المَوْصِل فِي موضع ليس به أنيس، ثُمَّ آنسَ الله تلك المواضع به وعمّرها ببركاته حَتَّى صار لا يخاف أحدٌ بها بعد قطْع السّبيل، وارتدع جماعة من مفسدي الأكراد ببركاته، وعمّره الله حَتَّى انتفع به خلْق وانتشر ذِكره، وكان معلّمًا للخير ناصحًا، متشرّعًا، شديدًا فِي أمر الله، لا تأخذه فِي الله لومةُ لائم، عاش قريبًا من ثمانين سنة... ورأيته إذا أقبل إلى القرية يتلقّاه أهلها من قبل أن يسمعوا كلامه تائبين، رجالهم ونساؤهم إلا من شاء الله منهم، ولقد أتينا معه على دَيْرٍ فِيهِ رُهْبان فتلقّاه منهم راهبان، فَلَمّا وصلا إلى الشَّيْخ كشفا رأسيهما وقَبّلا رِجْلَيه وقالا: ادْعُ لنا فما نَحْنُ إلا فِي بركاتك وأخرجا طبقًا فِيهِ خُبْزٌ وعَسَل فأكل الجماعة)[٣٦].

بهذه الصفات والأحوال التي عُرفت عن الشيخ عدي أقام مدرسة سلوكية تعنى بتزكية القلوب وتهذيب النفوس، ورُبّيت فيها أجيال عدة من أبناء الكرد وغيرهم من أبناء المناطق المجاورة، وقد عرفت هذه المدرسة بعد ذلك بالمدرسة العدوية نسبة لمؤسسها حيث تخرج منها أعداد جمة من الأكراد الذين عملوا في خدمة الدولتين الزنكية والأيوبية، ومن أعلام هذه المدرسة أسرة صلاح الدين الذي طال انتظار القدس له في

(٣٢) ابن كثير: البداية والنهاية، ج١٢، ص٣٠٢.
(٣٣) ابن العماد: شذرات الذهب،ج٦، ص٣٠٠.
(٣٤) الذهبي: العبر، ج٣، ص٢٨. -
(٣٥) ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج٣، ص
(٣٦) الذهبي: تاريخ الإسلام، ج١٢، ص١٢٨- ١٢٩.

حينها، وما زالت القدس تنتظر في زماننا مثله... وكان عدي بن مسافر يحرص على تعليم أتباعه نهج التصوف المبني على صفاء النفس واصطفائها والعقيدة المبنية على الكتاب والسنة والتي تلقاها عن شيخه عبد القادر الجيلاني وفي مدرسته القادرية، لذا وضع لأتباعه كتابين هما (عقيدة أهل السنة والجماعة) وكتاب (الوصاية) كمنهج تعليمي تربوي في مدرسته... وبعد وفاة الشيخ بزمن توزع أتباعه في الأمصار والتحق قسم كبير منهم بجيوش الأيوبيين...

٣) المدرسة القرشية:

وهي مدرسة عثمان بن مرزوق القرشي الحنبلي الفقيه الزاهد، وصفه الشعراني صاحب الطبقات بقوله: (من أكابر مشايخ مصر المشهورين، وصدور العارفين، وأعيان العلماء المحققين صاحب الكرامات الظاهرة والأحوال الفاخرة والأفعال الخارقة والأنفاس الصادقة، وهو أحد العلماء المصنفين والفضلاء المفتين أفتى بمصر على مذهب الإمام أحمد رضي الله عنه، ودرس وناظر وأملى وخرق الله تعالى له العوائد وقلب له الأعيان).

والإمام القرشي هو أحد أصحاب الشيخ عبد القادر الجيلاني، وكان قد اجتمع به في بغداد في جملة من جمعهم الشيخ الجيلاني للتباحث والتشاور في أمر إصلاح المجتمع وبثِّ روح السنة في نفوس الناس[٣٧]، فكان الشيخ عثمان قد أخذ على عاتقه إحياء النشاط السني في مصر، - وكانت مصر يومئذٍ تحت حكم العبيديين - ولم يكن الشيخ عثمان أول السابقين في هذا المجال بل قد مهد له ولغيره الفقيه أبو بكر الطرطوشي ابن نظاميَّة بغداد، والذي أوقد شعلة المذهب السني في مصر أوائل القرن السادس الهجري والحادي عشر الميلادي، وجاءت جهود عثمان بن مرزوق القرشي متممة لجهود سابقيه فعقد مجالس الوعظ والفقه والتفسير وكانت مجالسه تزدحم بالمستمعين وطلاب العلم، وراح يلقنهم معاني التربية الروحية والسلوكية والفكرية... حتى استخلص لنفسه ثلَّة من طلابه أعتمد عليهم في نشر أصول السنة والوعي الديني، ومنهم ابن القسطلاني وأبو الطاهر وابن الصابوني وأبو عبد الله القرطبي، كما كان لابن مرزوق دورٌ كبيرٌ في تثبيت حكم نور الدين زنكي في مصر من خلال حشد التأييد الشعبي له عند مجيء أسد الدين شيركوه[٣٨]... لكن لم يقدر لهذا الشيخ الفقيه الواعظ أن يشهد سقوط الدولة العبيدية التي أمضى في أراضيها نصف عمره وهو ينافح عن أصول السنة في وسطٍ كانت تخرج منه دعوة التشيع ودعاته... وقد توفي ابن مرزوق عام٥٦٤هـ ولم يترك مكانه شاغرًا بل أعدّ لمدرسة الإصلاح السني أساتذة يقودونها، ولتبقى مستمرة على يد تلميذه الفقيه الواعظ زين الدين علي بن نجا.

٤) المدرسة النجائية:

وهي مدرسة الفقيه الواعظ زين الدين علي بن إبراهيم بن نجا بن الغنائم الدمشقي الفقيه الحنبلي، ولد في دمشق عام ٥٠٨هـ وتعلم على خاله عبد الوهاب ابن الشيخ أبي الفرج عبد الواحد بن محمد الحنبلي، وعنه أخذ فقه الحنابلة، كما أخذ فقه المالكية عن الشيخ علي بن أحمد بن قبيس المالكي.

وعندما دخل نور الدين زنكي دمشق اتصل بعلمائها وكان منهم الشيخ ابن نجا الذي اختاره نور الدين ليكون سفيره لدى الخليفة العباسي في بغداد عام ٥٦٤هـ/١١٦٨م، وكان له دور كبير في بناء العلاقات الدبلوماسية بين الخلافة العباسية والدولة الزنكية.

وفي بغداد اجتمع ابن نجا بالشيخ الجيلاني صاحب المدرسة القادرية والمربي الأول لرجال الدولة الزنكية، وطلب الشيخ الجيلاني من ابن نجا أن يتوجه إلى مصر ويقابل الشيخ عثمان بن مرزوق القرشي ويعمل معه لتهيئة الأجواء لقدوم جيش نور الدين زنكي، وهذا ما حدث بالفعل فقد التقى ابن نجا بالشيخ عثمان وبدأ معه التخطيط الدقيق لهذه المهمة إلا أن أيامه مع ابن مرزوق لم تكن طويلة حيث وافت المنية ابن مرزوق القرشي ولم يقدر له أن يشاهد أركان الدولة الفاطمية وهي تتهاوى على أيدي صلاح الدين الأيوبي ورجاله كما شاهدها ابن نجا...

لم تنتهِ مهمة الشيخ ابن نجا بتهيئة الأجواء لقدوم الفاتحين بل كان له الدور الأكبر والأهم بعد سقوط الفاطميين عام ٥٦٧هـ/١١٧١م ليبدأ مرحلة التأسيس السياسي للإسلام

(٣٧) الصلابي: القائد المجاهد نور الدين محمود، ص٣٩٦.

(٣٨) الصلابي: عصر الدولة الزنكية، ص٤١٣.

السني المتمثل بالدولة الزنكية ثم الأيوبية بعدها، واستطاع أن يكتشف محاولات فلول العبيديين للانقلاب على صلاح الدين وإعادة السلطة العبيدية، ومن ذلك كشفه مؤامرة عمارة اليماني عام ٥٦٩هـ/١١٧٣م حين كان يخطّط مع بعض أصحابه لقتل صلاح الدين والقبض على مساعديه... وفي أثناء التحضير لمعركة حطين كان لابن نجا دور هام في التوجيه المعنوي للجيش وشحذ الهمم ورفع معنويات الجنود حتى فتحت القدس وبلغ ابن نجا مقام الشرف الأعظم لما كان خطيب أول جمعة تقام في المسجد الأقصى بعد تحريره من الصليبيين، ثم عاد إلى مصر ليثبت دعائم المذهب السني حتى توفاه الله عام ٥٩٩هـ/١٢٠٢م.

٥) مدرسة أبي السعود الحريمي:

تتلمذ مؤسسها على الشيخ عبد القادر الجيلاني ولازمه في المدرسة القادرية حتى عُد من أقران الشيخ الجيلاني في الزهد والتصوف، وصارت إليه المشورة بعد وفاة الجيلاني، فكتب اللهُ له القبول عند الخاصة والعامة، وكان بيته ملاذًا للفقراء[٣٩]، وقد أنشأ مدرسته على غرار المدرسة القادرية حتى صارت فرعًا منها في منهجها التعليمي والتربوي، وظل الشيخ أبو السعود على هذا المنهج حتى وفاته عام ٥٨٢هـ/١١٨٦م[٤٠].

٦) مدرسة عمربن مسعود البزاز:

كان مؤسسها من المقربين عند الشيخ عبد القادر ولازمه في مجالسه حتى علا شأنه وأقبل الناس عليه، وقد أنشأ مدرسة على نهج المدرسة القادرية التي تخرج منها، وكان له تأثير كبير في حياة الناس وتاب على يده خلق كثير.

٧) المدرسة الجبائية:

أنشأها عبد الله الجبائي، وعبد الله هذا أصله من جبل لبنان، وكان نصرانيًا أُسِر ونُقل إلى دمشق، وفيها اعتنق الإسلام فاشتراه علي بن إبراهيم بن نجا وأرسله إلى الشيخ عبدالقادر الجيلاني كي يلازمه في مجالسه، وصار عبد الله من المقربين من الشيخ الجيلاني، وكانت ملازمته للشيخ أكثر من عشرين عامًا، وبعد وفاة الجيلاني ارتحل إلى أصبهان ليدرّس ويفتي فيها، وأنشأ فيها مدرسة شبيهة بالمدرسة القادرية التي تتلمذ فيها منذ عام ٥٤٠هـ/١١٤٥م وظل يدرس فيها حتى وفاته عام ٦٠٥هـ/١٢٠٨م.

٨) مدرسة ماجد الكردي أو الماجدية:

أسسها أبو محمد ماجد الكردي في منطقته التي ولد فيها وهي قوسان من العراق، وكان الشيخ ماجدُ هذا من الذين تواصلوا مع الشيخ الجيلاني، وكانت بينهما علاقة حميمة، وقد تبنى ماجد نهج الشيخ الجيلاني، وكانت مدرسته على هذا النحو حتى وفاته عام٥٦٢هـ/١١٦٦م، وهو يتصدر للتدريس فيها[٤١].

٩) المدرسة الحرّانيّة:

أنشأ هذه المدرسة حياة بن قيس الحراني صاحب الكرامات والأحوال حتى إن الملوك والسلاطين كانوا يزورونه تبرّكًا به وطلبًا للدعاء منه، حيث كان السلطان نور الدين زنكي يزوره باستمرار، وكان الشيخ يحثه على الجهاد ضد الصليبيين، كذلك فعل مع السلطان صلاح الدين الأيوبي[٤٢]، وعلى يده تتلمذ جمع غفير من طلبة العلم وكثر إقبال الناس عليه وكان ذلك سببًا في نشر العلم ونهج التصوف والزهد، وتحريض الناس على الجهاد في سبيل الله مع السلطانين نور الدين وصلاح الدين، ولم يقدر له أن يشهد فرحة النصر في حطين، فقد وافته المنية عام ٥٨١هـ/١١٨٥م.

أُنشئت كذلك العديد من المدارس الأخرى على يد تلاميذ الشيخ الجيلاني ومريديه[٤٣]... وقد أسهمت هذه المدارس في رفد مشروع النهضة الذي بدأ على أيدي العلماء أمثال نظام الملك والغزالي والجيلاني، وأكمله السلاطين الصالحون أمثال نور الدين زنكي وصلاح الدين الأيوبي... ذلك المشروع العظيم الذي عُني بإعداد جيل الإصلاح السني لمقاومة كل من الجبهة الباطنية والزحف الصليبي وإحداث نقلة نوعية في المجتمع الإسلامي والحفاظ على الكيان السني في مشرق العالم الإسلامي ومغربه...

جزاهم الله عن أمة الإسلام كل خير...

(٣٩) الذهبي: تاريخ الإسلام، ج١٢، ص٧٤٥. - (٤٠) ماجد عرسان: هكذا ظهر جيل صلاح الدين، ص٢٣٧

(٤١) ابن المستوفي: تاريخ أربيل، تحقيق سامي السيد خماس، دار الرشيد، العراق، ١٩٨٠م، ج٢، ص٤٥٤ -

(٤٢) ابن الملقن: طبقات الأولياء، تحقيق نور الدين شريبه، مكتبة الخانجي، ط٢،١٩٩٤م، ص٤٣٠

(٤٣) من هذه المدارس: مدرسة الشيخ رسلان الجعبري، ومدرسة عقيل المنيجي، ومدرسة الشيخ علي بن الهيتي، ومدرسة الحسن بن مسلم، ومدرسة الجوسقي، ومدرسة الشيخ عبد الرحمن الطفسونجي، ومدرسة مولى الزولي، ومدرسة محمد بن عبد البصري، ومدرسة القيلوي، ومدرسة علي بن وهب الربيعي، ومدرسة الشيخ بقا بن بطو. انظر كتاب: هكذا ظهر جيل صلاح الدين، ص٢٢٤-٢٣٨.

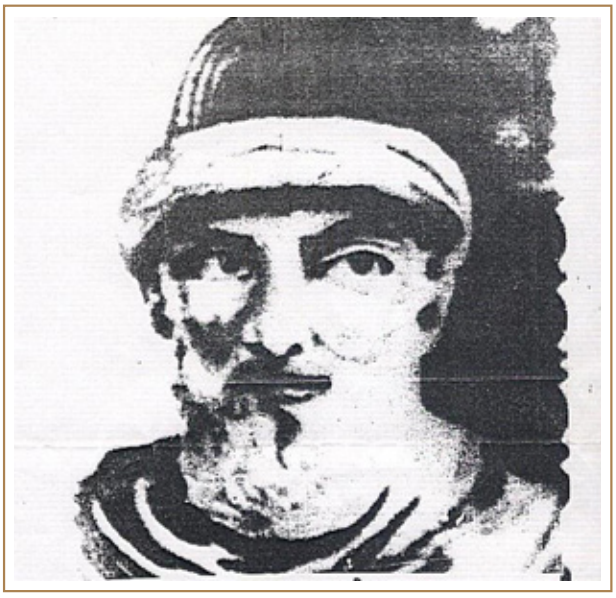

رسم للشيخ عبد القادر الجيلاني كما ورد في مخطوطة قديمة في متحف إسطنبول - تركيا

المدرسة القادرية وإلى جانبها ضريح الإمام عبد القادر الجيلاني في مدينة بغداد - الصورة عام ١٩١٤م

أثــر مناهج الأصوليّيــن في الاعتـدال الفكـري

الدكتور حسن الخطاف
أستاذ مشارك باختصاص العقيدة الإسلامية، مدرس في جامعة آرتقلو ماردين

مقدمة

الحمد لله رب العالمين وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن الله تعالى شاءت قدرته أنْ لا يبقى هذا الإنسان - الذي هو أكرم مخلوق - أسير التفكير الإنساني، فأراد الله تعالى أنْ يمنَّ عليه فأرسل رسله وأنزل كتبه هدايةً له وصونًا من التقلبات الفكرية التي يجنح إليها انطلاقًا من فكره وخياله... ونظرة واحدة في العصر الذي بعث فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم كافيةٌ لِتطلعَنا على هذه التقلبات على مستوى الفكروالسلوك، وصدق الله العظيم إذ يقول: ((قَدْ مَنَّ اللهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ)) [آل عمران: الآية١٦٤]

أهمية البحث وإطاره ومنهجه :

تأتي أهمية البحث في إبراز أهمية الشريعة ودورها في شتَّى مجالات الحياة، ومن أبرز مجالات حياة الإنسان الجانب الفكري، ذلك لأن الفكر هو المحرِّك الأساسي للسلوك، فاستقامة السلوك راجعة إلى استقامة الفكر واعوجاج السلوك راجع إلى اعوجاج الفكر .

والتخبُّط الذي يلحظه المرء في بعض الفتاوى الفقهية، أو في بعض المذاهب الفكرية العقدية التي أرَّخ لها المهتمون في سياق الملل والنحل كالخوارج والمعتزلة راجعٌ إلى عدم تحكيم الموازين التي وضعها الأصوليّون في فهم النصوص الشرعية.

ومن الجدير بالذِّكر أنَّ غلاة الخوارج ومن على خطاهم من غلاة العصر- ولاسيما المنتمين لداعش وأشباهها- يجهلون جُلَّ العلوم الشرعية وعلى رأسها أصول الفقه، فضياع أصول الفقه هو تضييع للشريعة التي تكفَّل الله تعالى بحفظها.

كما أنَّ حفظ الشريعة يقوم أساسًا على أصول الفقه باعتباره آلة في فهم النصوص الشرعية وربطها مع بعضها، وهدم أصول الفقه هو هدم للشريعة، يقول القرافي رحمه الله: (وما علموا أنه لولا أصول الفقه لم يثبت من الشريعة قليل ولا كثير، فإن كل حكم شرعي لا بُدَّ له من سبب موضوع ودليل يدل عليه وعلى سببه، فإذا ألغينا أصول الفقه ألغينا الأدلة، فلا يبقى لنا حكم ولا سبب، فإن إثباتَ الشرع بغير أدلته وقواعدِها بمجرد الهوى خلافُ الإجماع، ولعلهم لا يعبؤون بالإجماع، فإنه من جملة أصول الفقه، أو ما علموا أنه أول مراتب المجتهدين، فلو عدمه مجتهد لم يكن مجتهدًا قطعًا، غاية ما في الباب أن الصحابة والتابعين رضي الله عنهم لم يكونوا يتخاطبون بهذه الاصطلاحات، أما المعاني فكانت عندهم قطعا، ومن مناقب الشافعي - رضي الله عنه - أنه أول من صنف في أصول الفقه)[1].

فالبحث يأتي مبيّنا أهميّة هذا المنهج في ضبط الفهم الصحيح للنّصوص الشرعية المتمثلة بكتاب الله تعالى وسنة رسوله، وهذا يعني أنَّ إطار البحث لا يخرج عن مناهج الأصوليّين.

والحقيقة أن الوقوف على كل مباحث الأصوليين ومكانتها يحتاج

(١) نفائس الأصول في شرح المحصول، شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، تح: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م، (ص١/ ١٠٠).

لرسالة معمقة، ومن هنا سأقتصر على بعضها لبيان أهميتها في ضبط مسيرة الاجتهاد وحفظه من الزيغ أو الانحراف، وقد اخترت الحديث عن مبحَثَي حمل العام على الخاص والمطلق على المُقيّد.

والمنهج في هذا أننا سنأخذ بعض النصوص ونُبيّن كيف تُفهم منفصلة وكيف تُفهم مضمومة إلى النصوص الأخرى.

وستكون الدراسة ضمن مبحثين:

الأول: الاعتدال الفكري ومعياره.

الثاني: حمل النُّصوص على بعضها.

المبحث الأول

الاعتدال الفكري ومعياره

الاعتدال موجود في الشريعة الإسلامية، والأدلة على هذا كثيرة من أبرزها :

١) أن التكليف في الشريعة في حدود الاستطاعة الإنسانية:

عندما ننظر في مفردات التكليف في الشريعة الإسلامية نجدها في حدود استطاعة الإنسان ومقدرته، وهذا يدل على سماحة الشريعة وبعدها عن إرهاق الإنسان، فكلُّ ما طلب الشارع فعله أو تركه جاء ضمن الاستطاعة البشرية، وهذا ما جاء صريحًا في قوله صلى الله عليه وسلم: ((صَلِّ قَائِمًا فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ))[٢] وفي قوله تعالى: ((وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا)) [آل عمران: الآية ٩٧] هذا التدرج في التخفيف تابع لحالة الإنسان، ولو بحثنا في كل النصوص الدالة على ذلك لكتبنا الكثير فحسبُنا ما ذكرنا.

٢) مبدأ اليسر ورفع الحرج في الشريعة :

اليسر في الشريعة ورفع الحرج مبدأ من مبادئها ومقصد من مقاصدها، فالمشقة التي تثقل كاهل الإنسان ويعجز عن القيام بها ليست من الشرع، قال الله تعالى: ((وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ)) [سورة الحج: الآية ٧٨]، والواضح من الآية ((مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ)) أنَّ رفع الحرج ليس خاصًّا بالشريعة الإسلامية، بل هو سمة من سمات رسالات الأنبياء... وقد جاءت أحاديث كثيرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تؤكد مبدأ اليسر في الشريعة وأن الدين مبني على اليسر، وأن الأخذ بالعسر لا يتفق ويسرَ الدين، من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: ((إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ))[٣].

٣) معيار الاعتدال الفكري وعدمه:

المرجعية التي سنحتكم إليها في قضية الاعتدال الفكري هي النصوصُ الشرعيةُ وفق مناهج الأصوليين التي تمثل جمهور علماء المسلمين، فبقدر ما يكون الفهم متفقا مع مناهج جمهور الأصوليين يكون الاعتدال موجودًا والعكس صحيح، ومؤدَّى هذا أنَّ الدعوة إلى عدم العمل بالنصوص الشرعية أصلًا هو قِمّة الغلو الفكري، أو العمل به من غير ضابطٍ لها هو غلو فكري أيضًا، وكذا الأخذ بالنصوص العامة من غير البحث عن تخصيصها أو الأخذ بالنصوص المطلقة من غير البحث عن تقييدها هو غلو كذلك، وموطن هذا الغلو أنه تجاوزٌ لإرادة الشارع وفهمٌ خارج عنها وحكم بما لا يريده الله تعالى ولا رسوله صلى الله عليه وسلم[٤] .

ومن الواضح أنَّ الغلو لا يعني التَّزيد بل يعني الترك، مع ملاحظة أنه لا ينبغي أنْ يُفهم من هذا البحث بأي حال من الأحوال أن كل نصٍ من الكتاب والسنة ينبغي أن يكون له نص آخر يخصصه أو يقيده فهذا أمر لا نقصده، لكنْ ما نقصده هو ألا ننطلق في البحث عن حكم الله من نص واحد بمعزل عن النصوص الأخرى التي جاءت ضمن الوحدة الموضوعية.

كما لا ينبغي أنْ يفهم بحال من الأحوال أننا نسعى إلى تمييع نصوص الشرع عندما نتحدث عن قضية الاعتدال في الشريعة، فما نقصده بالاعتدال هنا هو الأخذ بالنصوص المتكاملة في الحكم ولو كان مؤدى هذه النصوص لا يروق للبعض، أي أنه من الاعتدال في حكم الشريعة أن تحكم على الشخص بأنه كافر إذا توافرت الأدلة القطعية على ذلك، لكن أن تكفّر مسلما أو تحكم على كافر بالإسلام فهذا هو الغلو، لأنه تجاوز لما يريده الله تعالى.

---

(٢) محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، صحيح البخاري، كتاب الصلاة، بَابُ إِذَا لَمْ يُطِقْ قَاعِدًا صَلَّى عَلَى جَنْبٍ، رقم:١١١٧، وسلم وسننه وأيامه، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة،الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هن تعليق: الدكتور:مصطفى ديب البغا.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، بَابٌ: الدِّينُ يُسْر،رقم: ٣٩ .

(٤) جاء في القاموس المحيط « غَلاَ في الأَمْرِ غُلُوًّا : جاوَزَ حَدَّهُ» القاموس المحيط، مادة (غلا)

المبحث الثاني

حمل النُّصوص على بعضها

أولا. حمل النصوص على بعضها في مسائل أصول الدِّين:

حمل المطلق على المقيد والعام على الخاص والمتشابه على المحكم[٥] من أبرز مناهج الأصوليين، وذلك أن القرآن استمر نزوله ما يقرب من ثلاث وعشرين سنة، وخلال هذه الفترة كانت تصدر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقوال وأفعال وتقريرات كثيرة بحسب وقائع مختلفة باعتباره مشرّعًا، ولا يمكن أن نقف في إثبات الأحكام عند آية واحدة أو بضع آيات بمعزل عن الآيات الأخرى التي جاءت للحديث عن نفس المسألة، ولا عند بعض الآيات أو عند النصوص القرآنية بمعزل عن السنة النبوية، فالتشريع عبارة عن وحدة متكاملة، ومن الخطأ والحالُ هذه أنْ يقف المرء عند البعض متجاوزًا بقيّة النصوص .

وباختصار لابد من جمع النصوص- سواءً أكانت من القرآن نفسه أو من السنة أو من السنة والقرآن- التي تتحدث عن موضوع واحد ليتم التوفيق بينها، ضمن قواعد عدة من أبرزها حمل المطلق على المقيد والعام على الخاص والمتشابه في ضوء المحكم.

هذه المناهج من أبرز مناهج الأصوليين في التنسيق بين النصوص، وعدم الأخذ بها والعمل بمقتضاها هو الذي جرَّ كثيرًا من أصحاب الفرق إلى أخطاءٍ شنيعة، وهذا الأمر هو رأس المشاكل في أيامنا هذه...

إن جميع المسلمين يعلمون أن الدين يقوم على مصدرين أساسيين هما الكتاب والسنة ولا خلاف بينهم في ذلك! لكن المسألة كيف نفهم هذين المصدرين؟ وبمعنى آخر هل يحتاج فهم هذين المصدرين إلى آليات أخرى، أم يكفي للواحد منَّا أن يفهم هذين المصدرين بمجرد قراءتهما والاطِّلاع عليهما؟

وأذكر أنّ شابًّا أعرفه جيّدًا صعد المنبر وخطب في الناس قائلًا لهم: إنّ الدّرج الذي وضع لرسول الله صلى الله عليه وسلم عندما صنعوا له منبرًا كان ثلاث درجات، فالزيادة على ذلك ليست من هدي الرسول صلى الله عليه وسلم، وأمثال هؤلاء الشباب عندما تعطيه دليلًا يسعى جاهدًا لفهمه من تلقاء نفسه بعيدًا عن شُرّاح الحديث ومناهج الأصوليّين وعلم اللغة.

وقد يُعوِّل بعض هؤلاء على صحة حديث واحد بمعزل عما يتصل به من نصوص أخرى، فينسف بذلك كثيرًا من أسس الدين وأحكامه.

وهذا المنهج ليس صوابًا فالحديث قد لا يكون صحيحًا، وحتى لو كان صحيحًا ليس لنا أن نأخذ منه حكمًا من غير الرجوع إلى شُرَّاح الحديث وعلماء الفقه واللغة والأصول ومعرفة سبب وروده، لأن الحديث وإن صحَّ فقد يكون هناك سبب يمنعنا من الأخذ به، فقد يكون الحديث مخصوصًا وقد يكون مقيّدًا، وقد يكون منسوخًا وقد يكون شاذًّا... ومن هنا نجد أن مناهج الفقهاء في استنباط الأحكام من الحديث النبوي تختلف تمامًا عن مناهج المحدثين في الحكم على الحديث... فما هي جوانب الاختلاف بين كل من منهجيّ المحدثين والفقهاء؟

إن المحدث ينظر إلى الشروط المتوافرة في الحديث فإذا ما كان الحديث صحيحًا بمعنى توفر الشروط الخمسة فيه، وهي: اتصال السند مع عدالة وضبط الراوي والسلامة من الشذوذ والعلة فالحديث عنده صحيح، من غير أن ينظر المحدث إلى جملة الأحاديث الأخرى الواردة في ذات السياق ومن غير أن ينظر إلى الآيات القرآنية التي تتناول المسألة نفسها... فالمحدث يحكم على الحديث انطلاقًا من الحديث ذاته بسنده ومتنه، بينما الفقيه لا يكتفي بالنظر إلى سند الحديث وألفاظه فقط، وإنما ينظر إلى مدلولات الحديث وضرورة انسجامها مع آيات القرآن الكريم ونصوص السنة الأخرى، فلا يتعارض مع حديثٍ أصح منه، ولا مع القواعد الكلية المتصلة بالعقيدة، فهو لا ينظر إلى حديثٍ بمفرده، وإنما ينظر إلى ضرورة توافق هذا الحديث مع جملة من الشروط من أبرزها التوافق مع نصوص القرآن الكريم والسنة المُطهَّرة.

(٥) العام هو» اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له بحسب وضع واحد» كقولنا الرجال فإنه مستغرق لجميع ما يصلح له « الرازي، المحصول، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، الناشر: مؤسسة الرسالة،الطبعة: الثالثة، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م: ٢/ ٥١٣-٥١٤، اما المطلق فهو» اللفظ الدال على مدلول شائع في جنسه» الآمدي، إحكام الأحكام، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان :٣/ ٥-٦، وعليه يكون المقيَّد « ما دلّ لا على شائع في جنسه « الشوكاني، إرشاد الفحول، المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا، قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م: ٤٤٣، أما عن الخاص والتخصيص فيقول الشيرازي في اللمع:» التخصيص تمييز بعض الجملة بالحكم من الجملة ولهذا القول خصَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا وكذا ...

وأما تخصيص العموم فهو بيان مالم يرد باللفظ العام « الشيرازي، اللمع في أصول الفقه، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الطبعة الثانية ٢٠٠٣ م - ١٤٢٤ هـ ص. ٧٧.

ولو قام إنسان ما بالأخذ بظواهر بعض النصوص من غير العمل بقواعد الأصوليين في الجمع والتوفيق بينها لوقع في تناقض عجيب ثم قام بنسبة هذا النقص إلى الشريعة المطهرة عن كل عيب ونقصان، ولنأخذ بعض الأمثلة على ذلك:

المثال الأول:

روى الإمام مسلم عن جابر رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ ((إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلَاةِ))[٦]. فلو أخذنا بظاهر هذا الحديث لقمنا بتكفير تارك الصلاة من غير أن نستفصل عن سبب الترك، فالمعنى المتبادر إلى الذهن من ظاهر الحديث هو الحكم بكفر تارك الصلاة.. وتكفيره يترتب عليه أمور عدة من ذلك عدم دفنه - لو مات على ذلك - في مقابر المسلمين وعدم الصلاة عليه وعدم التوارث، وربما يجر ذلك إلى اعتبار أمواله غنائم للمسلمين لكونه كافرًا .

فالقول بالتّكفير بشكل مطلق من غير النَّظر إلى النصوص الأخرى الواردة في هذه المسألة لا يمثِّل المنهج العام لعلماء الأمة في التعامل مع النصوص... ومن هنا لم يأخذ جماهير الأصوليين والفقهاء بظاهر هذا النص، يقول الإمام النووي في شرحه لهذا الحديث: (وأما تارك الصلاة فإن كان منكرًا لوجوبها فهو كافر بإجماع المسلمين، خارج من ملة الإسلام إلا أن يكون قريب عهد بالإسلام، ولم يخالط المسلمين مدّةً يبلغه فيها وجوب الصلاة عليه، وإن كان تركه تكاسلًا مع اعتقاده وجوبها كما هو حال كثير من الناس فقد اختلف العلماء فيه، فذهب مالك والشافعي رحمهما الله والجماهير من السلف والخلف إلى أنه لا يكفر بل يفسق ويستتاب فإن تاب، وإلا قتلناه حدًّا كالزاني المحصن... وذهب جماعة من السلف إلى أنه يكفر وهو إحدى الروايتين عن أحمد بن حنبل[٧] ... وذهب أبو حنيفة وجماعة من أهل الكوفة والمزني صاحب الشافعي رحمهما الله أنه لا يكفر ولا يقتل بل يعزر ويحبس حتى يصلي ... واحتج الجمهور على أنه لا يكفر بقوله تعالى ((إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء)) وبقوله صلى الله عليه و سلم: ((من قال لا إله الا الله دخل الجنة)) ((من مات وهو يعلم أن لا إله الا الله دخل الجنة)) ((ولا يلقى الله تعالى عبد بهما غير شاك فيحجب عن الجنة)) ((حرم الله على النار من قال لا إله الا الله)) وغير ذلك وتأوّلوا قوله صلى الله عليه وسلم ((بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة)) على معنى أنه يستحق بترك الصلاة عقوبة الكافر وهي القتل أو أنه محمول على المستحِلّ أو على أنه قد يؤول به إلى الكفر أو أن فعله فعل الكفار والله أعلم)[٨].

ومن البيّن أننا لا نستخف بقول من قال بكفره وهي الرواية الأخرى عند الإمام أحمد رحمه الله، فليس هذا من مقصود البحث بل القصد أنَّ الحكم عليه بالتّكفير انطلاقًا من الحديث ذاته مع تجاهل النّصوص الأخرى لا يمثِّل الوجهة العامة عند علماء المسلمين، ولذا لم يأخذ الجمهور بظاهره، والذي دعا الجمهور إلى عدم الأخذ بظاهر هذا الحديث هو ضرورة فهمه في ضوء نصوص الشرع الأخرى، ومنها قوله تعالى ((إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا)) [النساء: الآية ١١٦].

وهذا الذي ذكره النوويُّ من عدم الحكم على مرتكب الكبيرة بأنه من الكفار مالم يكن ارتكابه للذنب من باب الاستخفاف أو الإنكار لأصل المشروعية يمثل أصلًا من أصول أهل السنة... وقد عبَّر عن هذا الإمام النووي بقوله: (واعلم أن مذهب أهل السنة، وما عليه أهل الحق من السلف والخلف أن من مات موحِّدًا دخل الجنة قطعًا على كل حال، فإن كان سالمًا من المعاصي كالصغير والمجنون والذي اتصل جنونه بالبلوغ والتائب توبة صحيحة من الشرك أو غيره من المعاصي إذا لم يحدث معصية بعد توبته، والموفق الذي لم يُبتَلَ بمعصية أصلًا فكل هذا الصنف يدخلون الجنة، ولا يدخلون النار أصلًا... وأما من كانت له معصية كبيرة، ومات من غير توبة فهو في مشيئة الله تعالى فإن شاء عفا عنه وأدخله الجنة أوَّلًا وجعله كالقسم الأول، وإن شاء عذبه القدر الذى يريده سبحانه وتعالى ثم يدخله الجنة، فلا يخلد في النار أحد مات على التوحيد ولو عمل من المعاصي ما عمل، كما أنه لا يدخل الجنة أحد مات على الكفر ولو عمل من أعمال البر ما عمل، هذا مختصر جامع لمذهب أهل الحق في هذه المسألة، وقد تظاهرت أدلة الكتاب والسنة وإجماع من يعتد به من الأمة على هذه القاعدة، وتواترت بذلك نصوصٌ تحصل العلم القطعي فإذا تقررت هذه القاعدة حمل عليها جميع ما ورد من أحاديث الباب وغيره فإذا ورد حديث في ظاهره مخالفة

(٦) مسلم، صحيح مسلم، كتاب الصلاة، بَابُ بَيَانِ إِطْلَاقِ اسْمِ الْكُفْرِ عَلَى مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ رقم: ١٣٤، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي.

(٧) انظر في مذهب الإمام أحمد :الكافي في فقه الإمام أحمد، ابن قدامة المقدسي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م، : ١/ ١٧٨.

(٨) النووي، شرح النووي على مسلم، دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الثانية، ١٣٩٢، ٢/ ٧١.

وجب تأويله عليها ليجمع بين نصوص الشرع)[٩].

وهذا المنهج الذي ذكره النووي رحمه الله لا يتفق مع منهج المعتزلة القائل: بأن صاحب الكبيرة إنْ مات عليها فهو في منزلة بين المنزلتين، وعليه فهو مخلد في نار جهنم لا يخرج منها أبدًا، ويستحق العقوبة على الدوام ولا ينال الشفاعة [١٠] - وإن كان عذابه أخف من عذاب الكفار- وهذا المنهج فيه غلو وعدم اعتدال.

وأساس ذلك عدم الاعتداد بمناهج الأصوليين وهو حمل الأحاديث والآيات التي يوهم ظاهرها كفرَ صاحبها على الآيات والأحاديث الأخرى كما هو منهج الأصوليين من أهل السنة.

بل نلحظ أن الآية القرآنية التي ذكرها النووي - آية النساء- والتي كانت أساسًا في حمل النصوص الأخرى عليها هي عند المعتزلة مصنفة مع الآيات المتشابهة[١١] وجعلها كذلك يعني أنها لا تفهم إلا في ضوء الآيات المحكمة عندهم، يقول القاضي: (واعلم أن مشايخنا رحمهم الله قالوا إن الآية مجملة مفتقرة إلى البيان، لأنه قال: ((وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ)) ولم يبين من الذي يَغفر له، فاحتمل أن يكون المراد به أصحاب الصغائر، واحتمل أن يكون المراد به أصحاب الكبائر، فسقط احتجاجهم بالآية) [١٢].

وقول القاضي هذا فيه بُعدٌ وتكلّفٌ لأن القضية ليست هي تمييز الكبائر عن الصغائر، وإنما القضية هي أن ما دون الشرك تحت المشيئة، فهذا هو وجه دلالة الآية وما قاله بعيد عن سياقها ودلالتها، ويبدو أن القاضي شعر بركاكة الرد، فحاول أن يعضد دليله بدليل آخر فقال: (ووجه آخر وهو أن أكثر ما في الآية تجويز أن يغفر الله تعالى ما دون الشرك على ما هو مقرر في العقل، فلو خلينا وقضية العقل لكُنّا نجوز أن يغفر الله تعالى ما دون الشرك لمن يشاء إذا سمعنا هذه الآية، غير أنَّ عمومات الوعيد تنقلنا من التجويز إلى القطع على أن أصحاب الكبائر يفعل بهم ما يستحقونه، وأنه تعالى لا يغفر لهم إلا بالتوبة والإنابة، ومتى قيل فما تلك العمومات؟ قلنا: نحو قوله: ((وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا)) [الجن: الآية ٢٣] [١٣].

وإذ كانت هذه العمومات تنقل من التجويز إلى القطع فمؤدى هذا حمل الآية السابقة على هذه العمومات، وهذا هو التأويل بحيث تُحمل دلالتها من التجويز إلى القطع، وهذا التجويز هو الذي جعلها من المتشابه في نظر القاضي [١٤].

ولاشك أن المنهج الذي سار عليه المعتزلة في القول بأن أصحاب الكبائر في منزلة بين منزلتين، وأنهم لا ينالون الشفاعة فيه غلوٌّ فكريٌّ، وهو بعيد عن منهج الأصوليّين من أهل السنة الذين حملوا النصوص على بعضها ووفقوا بينها، وكان المستند لهم في ذلك النصوص.

يقول الشاطبي: (قوله: ((إن الله لا يغفر أن يشرك به)) الآية [النساء: ٤٨] جامع للتخويف والترجية من حيث قيد غفران ما سوى الشرك بالمشيئة)[١٥] ويقول الباقلاني في الآية السابقة: (فاستثنى الله تعالى من المعاصي التي يجوز أن يغفرها الشرك، فألحقت الأمة به ما كان بمثابته من ضروب الكفر والشرك، وقال ((إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا))[الزمر: ٥٣] فلم يخرج ذلك إلا الكفر والشرك)[١٦].

والذي حمل جمهور أهل السنة على ذلك نصوص كثيرة من أبرزها قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق عليه من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه: ((مَنْ شَهِدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقاها إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ))[١٧]، يقول البيضاوي عن هذا الحديث: (فيه دليل على المعتزلة في مقامين أحدهما أن العصاة من أهل القبلة لا يخلدون في النار لعموم قوله من شهد)[١٨].

ومن ذلك حديث مسلم ((مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ))[١٩]، يقول بدر الدين العيني: (فيه حجة لأهل السنة أن أصحاب الكبائر لا يقطع لهم بالنار وأنهم إن دخلوها خرجوا منها) [٢٠].

هذه نظرة سريعة على قواعد الغلو عند المعتزلة، ولكن أكثر ما يبدو الغلوُّ الفكريُّ واضحًا وصريحًا عند الخوارج، وما ذاك إلا لبعدهم عن مناهج الأصوليين في حمل النصوص على بعضها

(٩) شرح النووي على مسلم:١/ ٢١٧. - (١٠) القاضي عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة:٦٦٦.
(١١) القاضي عبد الجبار، متشابه القرآن:١٨٧. - (١٢) شرح الأصول الخمسة:٦٧٨.
(١٣) شرح الأصول الخمسة:٦٧٨. - (١٤) متشابه القرآن:١٨٧.
(١٥) الموافقات، المؤلف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي،المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار ابن عفان، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م. ٤/ ١٧٥.
ويقول في الاعتصام:» من مات على الكفر لا غفران له البتة وإنما يرجى الغفران لمن لم يخرجه عمله عن الإسلام لقول الله تعالى : ((إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء)) الاعتصام:١/ ٩٠.
(١٦) الباقلاني، تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل: ١/ ٤٠٤. - (١٧) اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان: ١/ ١٢.
(١٨)فيض القدير: ٦/ ٢٠٥. - (١٩)صحيح مسلم، كتاب الإيمان، بَابُ مَنْ لَقِيَ اللَّهَ بِالْإِيمَانِ وَهُوَ غَيْرُ شَاكٍّ فِيهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَحُرِّمَ عَلَى النَّار، رقم: ٤٣.
(٢٠) عمدة القاري شرح صحيح البخاري:١٢/ ١٢٠.

وتفسيرها وفقا لذلك، إذ إنهم قد تمسكوا بظواهر بعض النصوص وتجاهلوا أخرى، وهذا التمسك هو الذي جرَّهم إلى فهم عجيب لنصوص الشريعة، حيث حملوا آيات الوعيد على ظاهرها من غير أن يجمعوا بين الآيات والأحاديث... ومن هؤلاء (المكْرَمية أصحاب مكرم بن عبد الله العجلي الذي كان من جملة الثعالبة وتفرد عنهم بأن قال: تارك الصلاة كافر لا من أجل ترك الصلاة ولكن من أجل جهله بالله تعالى وطرد هذا في كل كبيرة يرتكبها الإنسان، وقال: إنما يكفر لجهله بالله تعالى وذلك أن العارف بوحدانية الله تعالى وأنه المطلع على سره وعلانيته المجازي على طاعته ومعصيته لن يتصور منه الإقدام على المعصية والاجتراء على المخالفة ما لم يغفل عن هذه المعرفة ولا يبالي بالتكليف منه، وعن هذا قال النبي عليه الصلاة و السلام: ((لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن))[٢١].

يقول الشيخ الطاهر بن عاشور: (فكما لا يجوز حمل كلماته على خصوصيات جزئية لأن ذلك يبطل مراد الله، كذلك لا يجوز تعميم ما قصد منه الخصوص ولا إطلاق ما قصد منه التقييد؛ لأن ذلك قد يفضي إلى التخليط في المراد أو إلى إبطاله من أصله، وقد اغتر بعض الفرق بذلك، قال ابن سيرين في الخوارج: إنهم عمدوا إلى آيات الوعيد النازلة في المشركين فوضعوها على المسلمين فجاؤوا ببدعة القول بالتكفير بالذنب)[٢٢].

وهكذا بات من الواضح بعد ما ذكرناه ضرورة الرجوع إلى مناهج الأصوليّين في حمل النصوص على بعضها، لنصل إلى مراد الله وأحكامه.

ثانيا. حمل النصوص على بعضها في مسائل الفقه

من الجدير ذكره أنَّ الخلط عند عدم حمل النصوص على بعضها ليس خاصًّا في مسائل أصول الدين، بل الاضطراب سيكون أكثر في مسائل الفقه نَظَرًا إلى كثرة النصوص الواردة في دقائقه وتفاصيله، ويمكن أنْ نأخذ أمثلة كثيرة منها.

المثال الأول:

قوله : ((إِذَا صَلَّيْتُمُ الْفَجْرَ فَإِنَّهُ وَقْتٌ إِلَى أَنْ يَطْلُعَ قَرْنُ الشَّمْسِ الأَوَّلُ، ثُمَّ إِذَا صَلَّيْتُمُ الظُّهْرَ فَإِنَّهُ وَقْتٌ إِلَى أَنْ يَحْضُرَ الْعَصْرُ، فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْعَصْرَ فَإِنَّهُ وَقْتٌ إِلَى أَنْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ، فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْمَغْرِبَ فَإِنَّهُ وَقْتٌ إِلَى أَنْ يَسْقُطَ الشَّفَقُ، فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْعِشَاءَ فَإِنَّهُ وَقْتٌ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ))[٢٣].

يقول الإمام النووي: ((قوله : فإذا صليتم العشاء فإنه وقت إلى نصف الليل معناه: وقت لأدائها اختيارًا، أما وقت الجواز فيمتد إلى طلوع الفجر الثاني، لحديث أبي قتادة الذي ذكره مسلم بعد هذا في باب «من نسي صلاة أو نام عنها» ((أنه ليس في النوم تفريط إنما التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة الأخرى))[٢٤].

يقول الحافظ العراقي في الفتح: ((قلت وعموم حديث أبي قتادة مخصوص بالإجماع في الصبح)) [٢٥].

المثال الثاني:

جاء في الحديث الذي رواه الإمام مسلم من طريق أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سِلْمًا، وَلاَ يَؤُمَّنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ وَلاَ يَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلاَّ بِإِذْنِهِ)) [٢٦].

ظاهر هذا الحديث أن الأقرأ يقدم في الإمامة مطلقًا سواء أكان عنده فقه أم لا، هذا هو ظاهر الحديث لكن قال جُمْهُورُ الْفُقَهَاءِ من الْحَنَفِيَّةِ وَالْمَالِكِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ: إنَّ الأَعْلَمَ بِأَحْكَامِ الْفِقْهِ أَوْلَى بِالإِمَامَةِ مِنَ الأَقْرَأِ، بل إننا نجد ابن حجر الهيتمي وهو من فقهاء الشافعية يقول: (والأصح أن الأفقه في الصلاة وما يتعلق بها وإن لم يحفظ غير الفاتحة أولى من الأقرأ غير الأفقه وإن حفظ جميع القرآن...) [٢٧]، وهنا قد يسأل البعض من أين جاء الفقهاء بهذا الأمر، أليس قولهم هذا مخالف للحديث، ومصادم له من حيث الظاهر؟ **والجواب**: إن قول الفقهاء ليس مخالفًا للحديث بل هو تطبيق عملي للحديث ومتفق مع الواقع، وأدلتهم على ذلك : **أولا**: الحاجة إلى الفقه أهم لكون الواجب من القرآن في الصلاة محصورًا والحوادث في الصلاة لا تنحصر، لأَنَّ الْقِرَاءَةَ إِنَّمَا يُحْتَاجُ إِلَيْهَا لإِقَامَةِ

(٢١) الشهرستاني، الملل والنحل:١٠٧، دار الفكر، دمشق، ٢٠٠٢. - (٢٢) التحرير والتنوير. الطبعة التونسية : ١/ ٥٠.
(٢٣) صحيح مسلم، كتاب الصلاة، بَابُ أَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، رقم: ١٧١.
(٢٤) شرح صحيح مسلم:٢/ ١٣٨. - (٢٥) فتح الباري لابن حجر العسقلاني: ٢/ ٥٢.
(٢٦) صحيح مسلم، طبعة دار الجيل كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب من أحق بالإمامة رقم (١٥٦٤)
(٢٧) تحفة المحتاج في شرح المنهاج، طبعة المكتبة التجارية الكبرى بمصر، عام النشر: ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣ م

رُكْنٍ وَاجِدٍ، وَالْفِقْهُ يُحْتَاجُ إِلَيْهِ لِجَمِيعِ الْأَرْكَانِ وَالْوَاجِبَاتِ وَالسُّنَنِ.

الثاني: أن النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه طلب من أبي بكر أن يؤمَّ الناس وفي القوم من هو أقرأ منه، لكن أبا بكر كان أعلم الناس، وقد قال هذا أبو سعيد الخدري في الحديث المتفق عليه.

لكن قد يقال هنا، كيف أجاب جمهور الفقهاء عن حديث يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله؟ **الجواب** عن ذلك نجده عند الخطّابيّ وغيره، يقول الخطابي: (وإنما قدّم القارئ في الذكر لأن عامة الصحابة إذا اعتبرت أحوالهم وجدت أقرأهم أفقههم، وقال أبو مسعود: كان أحدنا إذا حفظ سورة من القرآن لم يخرج عنها إلى غيرها حتى يحكم علمها أو يعرف حلالها وحرامها أو كما قال، فأما غيرهم ممن تأخر بهم الزمان فإن أكثرهم يقرؤون القرآن ولا يفقهون، فَقُرَّاؤهم كثير والفقهاء منهم قليل)[٢٨]، وكأنّهم جعلوا الحديث مرتبطًا بعلة مُحدَّدة وهي أنَّ القارئ كان فقيهًا، وما وجد في العصور المتأخرة على خلاف ما كان الأمر عليه في صدر الإسلام إذ تجد في زمننا من يحفظ القرآن بالقراءات المتواترة من خلال المعاهد والجامعات المختصة بالقراءات بعيدًا عن الأحكام الفقهية، ومن هنا ندرك أهمية ما ذكره جمهور الفقهاء من المالكية والشافعية والحنفية من تقديم الفقه على القراءة[٢٩].

المثال الثالث:

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اَللَّهِ صلى الله عليه وسلم ((إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمُ الْمَرْأَةَ فَإِنْ اِسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ مِنْهَا مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا , فَلْيَفْعَلْ)) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ وَصَحَّحَهُ اَلْحَاكِمُ وَلَهُ شَاهِدٌ عِنْدَ اَلتِّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ عَنِ الْمُغِيرَةِ.[٣٠] وذكره ابن حجر في الفتح وقال: سنده حسن[٣١].

ظاهر الحديث مُشْكل حيث إنه يجيز النَّظر إلى أماكن أخرى من الجسم كالصدر والظهر.

لأن هذه المواضع قد تكون مدعاة إلى الزواج، ولكن ظاهره ليس مرادًا بل هو مُقيّد بالوجه واليدين، يقول ابن قدامة: (ويجوز لمن أراد خطبة امرأة النظر إلى وجهها من غير خلوة بها لما روى جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إذا خطب أحدكم المرأة فان استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل))... ولا بأس بالنظر إليها بإذنها وغير إذنها لأن النّبيّ صلى الله عليه وسلم أمر بالنظر وأطلق... ولا ينظر إليها نظر تلذذ وشهوة ولا لريبة، قال أحمد في رواية صالح: (ينظر إلى الوجه ولا تكون على طريق لذة وله تكرار النظر إليها وتأمل محاسنها لأن المقصود إنما يحصل بذلك... ولا خلاف بين أهل العلم في إباحة النظر إلى وجهها لأنه ليس بعورة وهو مجمع المحاسن وموضع النظر)[٣٢].

ولو أردنا أنْ نقف عند النصوص وضرب الأمثلة لطال بنا المقام ولذا نكتفي بما تقدم.

الخاتمة

إن ما سبق كافٍ للتعرف على علم أصول الفقه ودور قواعده في فهم نصوص القرآن والسنة وضبط أحكامهما، سواء المتصل منها بأصول الدين أم بفروعه... وانطلاقًا من معرفتنا بهذه القيمة الكبرى لأصول الفقه في ضبط مسيرة الاجتهاد فإننا ندعو المؤسسات العلمية والدينية إلى تفعيل دور أصول الفقه وتدريسه وإنشاء المراكز والكليات الخاصة به، لعله يخفف من حدة موجة الجهل والغلو التي تجتاح العالم الإسلامي اليوم.

وقد لاحظنا من خلال ما جاء به الخوارج والمعتزلة أن معظم ما وقعوا فيه سببه تجاهل قواعد أصول الفقه وتفسير النصوص بعيدًا عن ضوابطه... ومن المجزوم به أنّ مناهج أصول الفقه العامة مُفتقدة عند معظم غلاة العصر من دواعش وغيرهم، فضلًا عن معرفتهم بالخاص والعام والمطلق والمُقيَّد والناسخ والمنسوخ، وقد كان لذلك أثرٌ كبير في تكفير الناس واستباحة دمائهم.

(٢٨) معالم السنن، الخطابي، الناشر: المطبعة العلمية / حلب، الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م. ١/ ١٦٧.

(٢٩) يقول ابن الجوزي عن الحديث السابق »: هذا الحديث يدل على تقديم القارئ على الفقيه، وهو مذهب أحمد بن حنبل، وإنما يقدم إذا كان يعرف أحكام الصلاة، فذلك الذي هو أولى من الفقيه الذي لا يحسن إلا الفاتحة. وقال أبو حنيفة ومالك والشافعي: الفقيه أولى « كشف المشكل من حديث الصحيحين: ٢/ ٢٠٧، وفي مذاهب الفقهاء في المسألة انظر: الهداية في شرح بداية المبتدي، للمرغيناني: ١/ ٥٧. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، للخطيب الشربيني: ١/ ٤٨٦.، الروض المربع شرح زاد المستقنع: ١/ ١٢٩، بداية المجتهد ونهاية المقتصد: ١/ ١٥٤.

(٣٠) بلوغ المرام من أدلة الأحكام: ١/ ٣٧٩.

(٣١) فتح الباري: ٩/ ١٧١.

(٣٢) الشرح الكبير لابن قدامة: ٧/ ٣٤٢.

حُقوق ذَوي الاحتياجاتِ الخاصَّة

مـن مَنظورِ القرآنِ الكـريم

الدكتور محمد محمود كالو
أستاذ مشارك في كلية العلوم الإسلامية بجامعة أديامان- تـركيا

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فعندما نتتبّع أحوال ذوي الاحتياجات الخاصة عبر التاريخ نجد أن الدولة الرومانية التي تميزت بالصبغة الحربية حاولت التخلُّص من ذوي الاحتياجات الخاصة، وكان القانون الإنجليزي القديم يَحرِم بعض ذوي الاحتياجات الخاصة من الحقوق والواجبات التي لهم، أما اليونان فكانت فلسفاتهم وقوانينهم تسمح بالتخلص ممن بهم نقص جسمي، وقد أعلن أفلاطون وأرسطو طاليس موافقتهما على هذا العمل، وكانت السلال تباع علنًا في أسواق إسبرطة وأثينا، ليوضع فيها الصغار المشوهون خارج المدينة إهلاكًا لهم، وفي روما ظل الناس أجيالًا عديدة يغرقون الأطفال غير مكتملي النمو[١].

وكان المجذومون في أوربا المسيحيّة يُعامَلون معاملة قاسية في كثير من الأحيان ويتعرضون للموت بقرارات من ملوكهم بطريقة وحشية، فقد قام الملك فيليب الخامس ملك فرنسا (١٣١٦-١٣٢٢م) بجمعهم وحرقهم أحياء، وأمر بتكرار ذلك إن وجدوا، وكذلك فعل الملك تشارلز الخامس[٢].

أما في العهد الإسلامي فقد كان الاهتمام بكل فئات المجتمع وخاصة الضعفاء وذوي الاحتياجات الخاصة من أسس الدين، ومما يؤكد ذلك قوله تعالى: ((لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ)) [سورة التوبة:٩١].

وبيَّن النبي صلى الله عليه وسلم أن هؤلاء الضعفاء من أسباب الرزق والنصر، فعَنْ جُبَيْرِبْنِ نُفَيْرٍالْحَضْرَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الدَّرْدَاءِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ((ابْغُونِي الضُّعَفَاءَ، فَإِنَّمَا تُرْزَقُونَ وَتُنْصَرُونَ بِضُعَفَائِكُمْ)) [٣].

ولقد نزل في حق بعض ذوي الاحتياجات الخاصة آيات تتلى إلى يوم القيامة، بل مع عتابٍ للنبي صلى الله عليه وسلم، ولا أدلَّ على ذلك من قصة الصحابي الجليل عبد الله بن أم مكتوم رضي الله عنه، قال الله تعالى: ((عَبَسَ وَتَوَلَّى* أَن جَاءَهُ الْأَعْمَى* وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّى* أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنفَعَهُ الذِّكْرَى* أَمَّا مَنِ اسْتَغْنَى* فَأَنتَ لَهُ تَصَدَّى * وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَّكَّى * وَأَمَّا مَن جَاءَكَ يَسْعَى * وَهُوَ يَخْشَى * فَأَنتَ عَنْهُ تَلَهَّى)) [سورة عبس:١-١٠]، ولو تفكرنا قليلًا في هذه الآية الكريمة، لوجدنا أن الأعمى لم يكن له أنْ يرى عُبُوس الرسول عليه أفضل الصلاة والسلام؛ ومع ذلك لام الله تعالى نبيَّه على ذلك التصرف، وهنا نرى علّة المعاتبة؛ لكونه صلى الله عليه وسلم انشغل بدعوة الوجهاء عن قضاء حاجة هذا الكفيف، وكان الأولى أن تُقضى حاجته، وتُقَدَّمَ على حاجات من سواه من الناس، لأنه من ذوي الاحتياجات الخاصة، ووَرَدَ أن الرسول عليه أفضل الصلاة والسلام كان بعد نزول تلك الآيات يستبشر حين يقابل «ابن أم مكتوم» ويقول له: ((مرْحَبًا بك يَا بن مَكْتُوم مرْحَبًا بِرَجُل عَاتَبَنِي فِيهِ رَبِّي عز وَجل))[٤]، وكان إذا غاب عن المدينة- بعد الهجرة- يولّيه عليها إكرامًا له حتى يعود.

وفي التاريخ الإسلامي نجد النماذج المثلى في العناية والرعاية لذوي الاحتياجات الخاصة، فالخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه رعى الأمة كلها ومنهم هذه الشريحة من ذوي الاحتياجات الخاصة، جاء في تاريخ دمشق: (قُتل الطفيل بن عمرو باليمامة شهيدًا، وجرح ابنه عمرو بن

(١) الرعاية الطبية والصحية ودور الخدمة الاجتماعية، إقبال محمد بشير وغيره، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، د.ت، (ص٢-٣).
(٢) ذوو الاحتياجات الخاصة بالمغرب والأندلس، د.نجلاء سامي النبراوي، من منشورات الألوكة، (ص ٢٣).
(٣) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، بَابٌ فِي الِانْتِصَارِ بِرُذُلِ الْخَيْلِ وَالضَّعَفَةِ، رقم (٢٥٩٤).
(٤) ذكره الديلمي في الفردوس، (ج٤، ص١٦٤)، رقم (٦٥١٠) من حديث أنس رضي الله عنه.

الطفيل وقطعت يده، ثم استبل وصحت يده، فبينا هو عند عمر بن الخطاب إذ أتي بطعام فتنحى عنه، فقال عمر: ما لك لعلك تنحيت لمكان يدك؟ قال: أجل، قال: والله لا أذوقه حتى تسوطه بيدك، فو الله ما في القوم أحد بعضه في الجنة غيرك)[٥].

أما عمر بن عبد العزيز فقد حث على إحصاء عدد ذوي الاحتياجات الخاصة في الدولة الإسلامية، (وكتب إلى أمصار الشام أن ارفعوا إليّ كل أعمى في الديوان أو مقعد أو من به الفالج أو من به زمانة تحول بينه وبين القيام إلى الصلاة فرفعوا إليه، فأمر لكل أعمى بقائد، وأمر لكل اثنين من الزمنى بخادم)[٦]، ووضع الإمام أبو حنيفة تشريعًا يقضي بأن بيت مال المسلمين مسؤول عن النفقة على ذوي الاحتياجات الخاصة، أما الخليفة الوليد بن عبد الملك فقد بنى أول مستشفى للمجذومين عام ٨٨هـ وأعطى كل مقعَدٍ خادمًا وكلّ أعمى قائدًا، و ولّى الوليدُ إسحاقَ بن قبيصة الخزاعي «ديوان الزمنى بدمشق» وقال: (لأدعنَّ الزّمِنَ أحبَّ إلى أهلِهِ مِنَ الصَّحِيحِ)[٧].

وأنشأ المأمون مآوِيَ للعميان والنساء العاجزات في بغداد والمدن الكبيرة، وقام أبو جعفر المنصور ببناء مستشفى للمكفوفين ومأوى للمجذومين وملجأ للعجائز في بغداد، كما قام السلطان قلاوون ببناء بيمارستان لرعاية ذوي الاحتياجات الخاصة... والأوقاف مفخرة المسلمين؛ كان من منافعها مؤسسات لإمداد العميان والمقعدين بمن يقودهم ويخدمهم، بل وكتب كثير من علماء المسلمين عن ذوي الاحتياجات الخاصة؛ مما يدل على اهتمامهم بهم كالرازي (المتوفى٣١١هـ) الذي صنف كتابه: (درجات فقدان السمع)، وشرح ابن سينا (المتوفى٤٢٧هـ) (أسباب حدوث الصمم)، وابن وافد اللخمي (المتوفى٤٦٦هـ) صاحب كتاب: (تدقيق النظر في علل حاسة البصر) وكتاب: (نزهة الأفكار في علاج الأبصار).

وتختلف هذه الاحتياجات الخاصة من شخص لآخر، وقد كان كثير من علماء المسلمين من ذوي الاحتياجات الخاصة، منهم على سبيل المثال: أبان بن عثمان، فقد كان لديه ضعف في السمع ومع ذلك كان عالمًا فقيهًا، وكان محمد بن سيرين ذا صعوبة شديدة في سمعه؛ ومع ذلك كان راويًا للحديث ومعبّرًا للرؤيا، والزاهد القدوة حاتم الأصم البلخي الواعظ الناطق بالحكمة، ومجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد المشهور بابن الأثير كان مُقعَدًا لا يستطيع القيام، ومن أعلام العصر الحديث مصطفى صادق الرافعي الذي فقد سمعه لكن سُمعته وشهرته طبقت الآفاق.

ودراستي هذه تتركز حول حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة في منظور القرآن الكريم، فهي ذات أهمية كبرى للتعامل الأمثل مع هذه الفئة من الناس، من خلال دراستها دراسة موضوعية متأنية ومعمقة، وقد قسمت الدراسة بعد هذه المقدمة إلى ثلاثة مباحث وخاتمة شاملة لأهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول:
مفهوم ذوي الاحتياجات الخاصة

في جميع المجتمعات قديمًا وحديثًا تظهر شريحة من البشر المصابين بنقص أو ضعف سواء في أجسادهم أو في عقولهم، وهذا الابتلاء من الله تعالى امتحان لغيرهم، فلا بدَّ للمجتمع أن يرعاهم ويعرف قدرهم.

أولًا: ذوو الاحتياجات الخاصة لغة:

ذو: بمعنى صاحب، وذوو أي أصحاب، جاء في المعجم الوسيط: «(ذُو)كلمة يتَوَصَّل بهَا إِلَى الْوَصْف بالأجناس مُلَازمَة للإضافة إِلَى الِاسْم الظَّاهِر وَمَعْنَاهَا صَاحب، يُقَال فلَان ذُو مَال وَذُو فضل»[٨].

الاحتياجات: جمع احتياج، قال في مقاييس اللغة: « [حَوَجَ] الْحَاءُ وَالْوَاوُ وَالْجِيمُ أَصْلٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ الِاضْطِرَارُ إِلَى الشَّيْءِ، فَالْحَاجَةُ وَاحِدَةُ الْحَاجَاتِ. وَالْحَوْجَاءُ: الْحَاجَةُ. وَيُقَالُ أَحْوَجَ الرَّجُلُ: احْتَاجَ. وَيُقَالُ أَيْضًا: حَاجَ يَحُوجُ، بِمَعْنَى احْتَاجَ. قَالَ: [غَنِيتُ فَلَمْ أَرْدُدْكُمُ عِنْدَ بُغْيَةٍ ... وَحُجْتُ فَلَمْ أَكْدُدْكُمُ بِالْأَصَابِعِ]»[٩].

الخاصة: ضد العامة، قال في المعجم الوسيط: « [الْخَاصَّة] خلاف الْعَامَّة وَالَّذِي تخصه لنَفسك وخاصة الشَّيْء مَا يخْتَص بِهِ دون غَيره»[١٠].

وبناء على ما سبق يظهر لنا أن ذوي الاحتياجات الخاصة هم شريحة من الناس يفتقرون إلى بعض الأشياء فيطلبونها، أو تُطْلَب لهم ليحقّقوا احتياجاتهم ومطالبهم. وأطلق على ذوي الاحتياجات الخاصة فيما مضى اسم (المقْعَدين)، كما كانت كلمة (المعاقين) من أشهر ما عرفوا به، وفي اللغة: « [المُعاق] مفرد اسم مفعول من أعاق، مَنْ تمنعه عاهة جسديّة أو عقليَّة عن النَّشاط الإنسانيّ المعتاد»[١١].

(٥) تاريخ دمشق، لابن عساكر تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٩٥م (ج٢٥، ص١٣).
(٦) المصدر السابق: (ج٤٥، ص٢١٨). - (٧) المصدر نفسه: (ج٨، ص٢٧٠).
(٨) المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة، د.ت: (ج١- ص٣١٧).
(٩) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر ١٩٧٩م (ج٢- ص١١٤).
(١٠) المعجم الوسيط: (ج١، ص٢٣٨). - (١١) معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ)، دار الكتب، الطبعة الأولى، ٢٠٠٨ م: (ج٢- ص١٥٧٧).

ثانيًا: ذوو الاحتياجات الخاصة اصطلاحًا:

باعتبار أن جميع المصطلحات الماضية تعني (ذوي الاحتياجات الخاصة) وأكثر المصادر والمراجع يذكرونهم بالمعاقين؛ فسندرس تعريف المعاقين اصطلاحًا، علمًا أن هناك علاقة وثيقة بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي لمفهوم ذوي الاحتياجات الخاصة.

الإعاقة هي: «عيب يرجع إلى العجز الذي يمنع الفرد أو يحد من قدرته على أداء دور طبيعي بالنسبة للسن والجنس والعوامل الاجتماعية والثقافية»[١٢].

ويشار بأنها «كل قصور جسمي أو نفسي أو عقلي أو خلقي يمثل عقبة في سبيل قيام الفرد بواجبه في المجتمع ويجعله قاصرًا عن الأفراد الأسوياء الذين يتمتعون بسلامة الأعضاء وصحة وظائفها»[١٣].

وبالجملة فذوو الاحتياجات الخاصة (الإعاقة): هم من لديهم قصور أو خَلل في القُدرات الجسميَّة أو الذهنيَّة، تَرْجِعُ إلى عواملَ وراثيَّةٍ أو بيئيَّة تُعيقُ الفردَ عن تعلُّم الأنشطة التي يقوم بها الفرد السليم المشابه في السنّ.

ثالثًا: مصطلحات إسلامية لها علاقة بذوي الاحتياجات الخاصة:

لقد سمى القرآن الكريم ذوي الاحتياجات الخاصة بـ(المصابين) فقال الله تعالى: ((وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ. الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ)) [سورة البقرة: ١٥٥-١٥٦] وكل شيء يؤذي المؤمن ويصيبه فهو مصيبة، وقد تضمنت الآية ثناء الله تعالى على ذوي الاحتياجات الخاصة (المصابين) وامتدحهم بصفة الصبر إن سلَّموا أمرهم لله تعالى، لأن الصبر ترك الشكوى.

كما سماهم (أولي الضرر) فقال الله تعالى: ((لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ...)) [سورة النساء:٩٥]، والمعنى: لا يَسْتَوِي القَاعِدُون من المُؤمنين والمُجَاهِدُون، إلا أولو الضَّرَر أي: غير ذوي الضرر الذين فيهم ضَرر يمنعهم من الجهاد كالمرضى وذوي الأعذار؛ فإنَّهم يساوون المُجَاهِدِين.

ومنها صفة (أُولِي الْإِرْبَة) قال الله تعالى: ((...غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ...)) [سورة النور: ٣١]، (وَالْمَأْرَبَةُ وَالْمَأْرُبَةُ وَالْإِرْبَةُ، كُلُّ ذَلِكَ الْحَاجَةُ)[١٤] أي: غير القادرين على المباشرة الجنسية ممن لا حاجة لهم إلى النساء.

أما الوصم بـ (صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ) في قوله تعالى: ((وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ)) [سورة البقرة:١٧١] ففي حق الكافرين، ولم يكونوا صُمًّا ولا بُكْمًا ولا عُمْيًا إلا عن الحق والهدى، كما قال الشاعر أحمد أبو الوفا[١٥]:

ومَا فَاقِدُ السَّمْعِ والإبْصَارِ نَحْسَبُهُ
بينَ المُعاقِينَ أوْ مِنْ فَقْدِ أطْرَافِ
إنَّ المُعَاقَ الذِي ضَاعَتْ بَصِيرَتُهُ
مَعَ الإرَادَةِ، واللهُ هُوَ الكَافِي

وأطلق النبي صلى الله عليه وسلم عليهم مصطلح (أصحاب الأعذار) فعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي غَزَاةٍ، فَقَالَ: ((إِنَّ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ خَلْفَنَا، مَا سَلَكْنَا شِعْبًا وَلاَ وَادِيًا إِلَّا وَهُمْ مَعَنَا فِيهِ، حَبَسَهُمُ العُذْرُ))[١٦].

المبحث الثاني:
حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة

جعل الله تعالى التقوى مناط التفضيل بين بني البشر، فقال سبحانه وتعالى: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ)) [سورة الحجرات: ١٣] وذوو الاحتياجات الخاصة كغيرهم لهم حقوق وعليهم واجبات، إلا ما استثناهم الله تعالى منه كالجهاد والحج تخفيفًا عليهم، فمن حقوقهم:

١-حق العقيدة الصحيحة: وهو من أعظم الحقوق التي يجب على المسلم معرفتها واعتقادها، قال الله تعالى: ((وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ)) [سورة الذاريات: ٥٦] ذكر ابن كثير في تفسيرها: (قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ أَيْ: إِلَّا لِيُقِرُّوا بِعِبَادَتِي طَوْعًا أَوْ كَرْهًا)[١٧].

(١٢) الإعاقات العقلية والاضطرابات الارتقائية، لويس كامل مليكه، مطبعة فيكتوركيرس، القاهرة، ١٩٩٨: (ص ١٨).
(١٣) تنمية الأطفال المعاقين، عبدالمجيد عبدالرحيم، القاهرة، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع١٩٩٧م: (ص ٩).
(١٤) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس: (ج١، ص٨٩).
(١٥) هو شاعر فلسطيني معاصر، مدرّس مُتقاعِد، من بلدة السيلة الحارثية، قضاء جنين.
(١٦) رواه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب من حبسه العذر عن الغزو، رقم (٢٨٣٩).
(١٧) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، (ص ج٧ - ٣٩٦).

والذي يؤكد ما سبق؛ ما رواه أَبو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجَارِيَةٍ عَجْمَاءَ لَا تُفْصِحُ، فَقَالَ: ((إِنَّ عَلَيَّ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيْنَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ؟ فَأَشَارَتْ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ لَهَا: مَنْ أَنَا؟ فَأَشَارَتْ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ: أَعْتِقْهَا))[١٨]. فالواجب العقدي أمر هام يلزم كل فرد، وذوو الاحتياجات الخاصة لا يسقط عنهم هذا الحق والتكليف، كما أن العقيدة الصحيحة تمنع بعض ذوي الاحتياجات الخاصة أو مَن يقوم بشؤونهم من التداوي بما يخالف الإيمان بالله، كمن يبغي الشفاء على أيدي أهل الزيغ من المشعوذين والسحرة.

كما أن العقيدة الصحيحة للإنسان طمأنينة نفسية وراحة قلبية في الصبر على الابتلاء، ولا أدلّ على هذا مِن حديث المرأة السوداء، فقد قَالَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: ((أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: هَذِهِ المَرْأَةُ السَّوْدَاءُ، أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: إِنِّي أُصْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللهَ لِي، قَالَ: «إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللهَ أَنْ يُعَافِيَكِ» فَقَالَتْ: أَصْبِرُ، فَقَالَتْ: إِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللهَ لِي أَنْ لاَ أَتَكَشَّفَ، فَدَعَا لَهَا))[١٩].

٢-حق الحياة: لقد كانت فلسفات اليونان وقوانينهم تسمح بالتخلص ممن بهم نقص جسمي، وقد أعلن أفلاطون وأرسطو طاليس موافقتهما على هذا العمل، وفي روما ظل الناس أجيالًا عديدة يغرقون الأطفال غير مكتملي النمو.

أما في الإسلام فإن قيمة الحياة للإنسان لها قدسية خاصة، وهي حق لكل فرد سواء كان من ذوي الاحتياجات الخاصة أو غيرهم، قال الله تعالى: ((وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ)) [سورة الإسراء: ٣٣]، كما لا يجوز لغيره أن يعتدي عليه، قال سبحانه: ((مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا)) [سورة المائدة: ٣٢].

٣-حق الكرامة: كل الناس متساوون في الكرامة ذوو الاحتياجات الخاصة وغيرهم، قال الله تعالى: ((وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا)) (الإسراء:٧٠)، قال ابن عاشور: (وقد جمعت الآية خمس مِنن: التكريم، وتسخير المراكب في البر، وتسخير المراكب في البحر، والرزق من الطيبات، والتفضيل على كثير من المخلوقات... فالتكريم: جعله كريمًا، أي نفيسًا غير مبذول ولا ذليل في صورته ولا في حركة مشيه وفي بشرته... وأما التفضيل فجماعه تمكين الإنسان من التسلُّط على جميع المخلوقات الأرضية برأيه وحيلته، وكفى بذلك تفضيلًا على البقية، والفرق بين التفضيل والتكريم بالعموم والخصوص؛ فالتكريم منظور فيه إلى تكريمه في ذاته، والتفضيل منظور فيه إلى تشريفه فوق غيره)[٢٠]، فتكريم الله لبني آدم هو تفضيله لهم بالنطق والعقل والعلم واعتدال الخَلْق.

٤- حق الحرية: فذوو الاحتياجات الخاصة أحرار كغيرهم، يتمتعون بحرية أنفسهم كما يتمتعون بحرية الرأي وحرية القرار، وحرية التفكير والتعبير، قال الله تعالى: ((فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ)) [آل عمران:١٥٩]، فقوله تعالى: ((وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ)) أي: استخرج آراءهم، فالمشورة: تلقيح الرأي بآراء متعددة، وهذا دليل على حرية الرأي في التعبير وتبادل الآراء مع الآخرين، ولا فرق في ذلك بين ذوي الاحتياجات الخاصة وغيرهم، وهذا منهج النبي صلى الله عليه وسلم في التعامل وإعطاء الحرية للآخرين ليعبروا عن آرائهم، والدليل على ذلك قصة ذي اليدين، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: ((أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْصَرَفَ مِنَ اثْنَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ ذُو اليَدَيْنِ: أَقَصُرَتِ الصَّلاَةُ، أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَصَدَقَ ذُو اليَدَيْنِ؟» فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ))[٢١].

أما حرية اتخاذ القرار فتتجلى في موقف عَمْرو بْن الْجَمُوحِ رضي الله عنه، (وَكَانَ أَعْرَجَ شَدِيدَ الْعَرَجِ، وَكَانَ لَهُ أَرْبَعَةُ بَنِينَ شَبَابٌ

(١٨) شرح مشكل الآثار، للطحاوي، تحقيق: الأرنؤوط، طبعة الرسالة، ١٤١٥ هـ (ج١٢، ص٥٢١).
(١٩) رواه البخاري، في كتاب المرضى، باب فَضْلِ مَنْ يُصْرَعُ مِنَ الرِّيحِ، برقم: (٥٦٥٢).
(٢٠) تفسير ابن عاشور، (المتوفى١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر، تونس ١٩٨٤م، (ج١٥- ص١٦٤-١٦٦).
(٢١) رواه البخاري، في كتاب الأذان، باب هَلْ يَأْخُذُ الإِمَامُ إِذَا شَكَّ بِقَوْلِ النَّاسِ؟ برقم: (٧١٤) (ج١، ص١٤٤).

يَغْزُونَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا غَزَا، فَلَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يَتَوَجَّهُ إِلَى أُحُدٍ، قَالَ لَهُ بَنُوهُ: إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ جَعَلَ لَكَ رُخْصَةً فَلَوْ قَعَدْتَ فَنَحْنُ نَكْفِيكَ فَقَدْ وَضَعَ اللهُ عَنْكَ الْجِهَادَ، فَأَتَى عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ بَنِيَّ هَؤُلَاءِ يَمْنَعُونَ أَنْ أَخْرُجَ مَعَكَ، وَاللهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أُسْتَشْهَدَ فَأَطَأَ بِعَرْجَتِي هَذِهِ فِي الْجَنَّةِ! فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((أَمَّا أَنْتَ فَقَدْ وَضَعَ اللهُ عَنْكَ الْجِهَادَ)). وَقَالَ لِبَنِيهِ: ((وَمَا عَلَيْكُمْ أَنْ تَدَعُوهُ لَعَلَّ اللهَ يَرْزُقُهُ الشَّهَادَةَ)). فَخَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا)[٢٢]، فهذه حرية اتخاذ القرار لذوي الاحتياجات الخاصة.

٥-حق التعلُّم والتعليم: من حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة التعلُّم والتعليم لجميع العلوم المفيدة، فأول ما نزل من القرآن الكريم قوله تعالى: ((اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ)) [العلق:٢] أي: تعلَّمْ وارْقَ وارتَقِ، وهذا عبد الله بن أم مكتوم من ذوي الاحتياجات الخاصة (الضرير) كان حريصًا على التعلُّم من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليزكِّي نفسه، وقوله تعالى: ((كَلَّا إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ)) [عبس:١١] (أَيْ هَذِهِ السُّورَةُ أَوِ الْوَصِيَّةُ بِالْمُسَاوَاةِ بَيْنَ النَّاسِ فِي إِبْلَاغِ الْعِلْمِ مِنْ شَرِيفِهِمْ وَوَضِيعِهِمْ)[٢٣].

وعَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»[٢٤].

وقد كان أبو عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي أعمى، لكنه كان مقرئ الكوفة، وهو من أولاد الصحابة، أَخَذَ عَنْهُ الْقُرْآنَ: (عَاصِمُ بنُ أَبِي النَّجُوْدِ، وَيَحْيَى بنُ وَثَّابٍ، وَعَطَاءُ بنُ السَّائِبِ، وَعَبْدُ اللهِ بنُ عِيْسَى بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أبي ليلى وَمُحَمَّدُ بنُ أَبِي أَيُّوْبَ وَالشَّعْبِيُّ وَإِسْمَاعِيْلُ بنُ أَبِي خَالِدٍ، وَعَرَضَ عَلَيْهِ الحَسَنُ وَالحُسَيْنُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا)[٢٥].

فمن حق ذوي الاحتياجات الخاصة التعلُّم والتعليم، وتوفير الظروف المناسبة لهم كي يتعلموا وينالوا أعلى المراتب، فينفعوا أنفسهم وأمتهم.

٦-حق العمل والكسب: ينبغي على المجتمع أن يوفر لذوي الاحتياجات الخاصة فرص عمل خاصة بهم، لئلا يكونوا عالة على أحد، وليساهموا في بناء هذا المجتمع وإعماره، قال الله تعالى: ((وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ)) [التوبة:١٠٥]، والعمل الدنيوي والأخروي مطلوب من الجميع، ومنهم ذوو الاحتياجات الخاصة، حيث يملؤون أوقات فراغهم بما هو مفيد ونافع للناس، وبالعمل يستعيدون صحتهم لأن العضو الذي لا يعمل يضمر ويضعف، ويحافظون على صحة نفوسهم؛ لأنهم بخروجهم للعمل يندمجون في المجتمع، ويعيشون بعيدًا عن إصابتهم فلا يشعرون بنقص ولا ضعف، كما أنهم ينتجون ويكسبون، ولغيرهم لا يحتاجون، وهذا نبي الله موسى عليه السلام عمل في رعي الأغنام عشر سنين، وفي لسانه عُقْدَة، قال الله تعالى حكاية عنه: ((قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي. وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي. وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِّن لِّسَانِي. يَفْقَهُوا قَوْلِي)) [طه:٢٥-٢٨]، فذوو الاحتياجات الخاصة لا تمنعهم إصابتهم من العمل والكسب الحلال.

وهذا عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه (على الرغم من عَرَجٍ أصابه بعد غزوة أحُد، وسُقوطُ أسنانِهِ تَرَكَ أثرًا واضحًا في نطقه وحديثه، إلا أن هذه الإعاقات لم تمنعه من طلب الرزق والسعي إلى الكسب الحلال حتى كان من أغنى أغنياء المسلمين)[٢٦].

٧-حق التصرف والتملك: المؤهل للتصرف هو الحُرُّ البالِغ العاقِل الراشِد، وما دام ذوو الاحتياجات الخاصة كذلك، فلهم حق التصرف التام في البيع والشراء والتملُّك وسائر التصرفات، أمَّا إن كان يحول بينه وبين التصرف شيء؛ فإنه ينوب عنه غيره، قال الله تعالى في آية المداينة: ((... فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ...)) [البقرة:٢٨٢] وفُسِّر السفيهُ بضعيفِ الرأي، أي مَن لا

(٢٢) رواه البيهقي في السنن الكبرى، تحقيق: محمد عطا، دار الكتب العلمية، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٣م، كتاب السير، باب مَنِ اعْتَذَرَ بِالضَّعْفِ وَالْمَرَضِ وَالزَّمَانَةِ وَالْعُذْرِ فِي تَرْكِ الْجِهَادِ، برقم: (١٧٨٢١)، (ج٩، ص٤٢).

(٢٣) تفسير القرآن العظيم (ابن كثير)، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ، (ج٨، ص٣٢٢).

(٢٤) رواه البخاري، في كتاب فضائل القرآن، باب خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ، برقم: (٥٠٢٧) (ج٦ - ص١٩٢).

(٢٥) سير أعلام النبلاء، للذهبي، دار الحديث، القاهرة، ٢٠٠٦م (ج٥ - ص١٥٣).

(٢٦) التكاليف والحقوق الشرعية للمعاقين، د. طارق بن عبد الله حجار، بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية، العدد:١٣٠، (ص٤٧٣-٤٧٤).

يُحسِن التصرف في المال لاختلالٍ في عقله، وقيل: هو الجاهِل والأبكمُ والأعمى والألْكَنُ والأخْرسُ والأصمُّ، فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ.

فبتمكين ذوي الاحتياجات الخاصة من حق التصرف، يصبحون فاعلين منتجين ولجهدهم وأوقاتهم مستثمرين، وبأموالهم منتفعين ولا يكونون عالة على الآخرين.

٨-الحق المالي: لقد خصَّ الله تعالى ذوي الاحتياجات الخاصة بالحق المالي، لأنهم يحتاجونه في نفقتهم وعلاجهم وأدويتهم وأجهزتهم كالسماعة والعُكَّازة والكرسيّ المتحرِّك، واستحقوا ذلك لأنهم لا يستطيعون أن يتحركوا، قال الله تعالى: ((لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللهَ بِهِ عَلِيمٌ)) [البقرة:٢٧٣] قال ابن عاشور: (أنّهم عاجزون عن التجارة لقلّة ذات اليد، والضرْبُ في الأرض كناية عن التَّجْر؛ لأنّ شأنَ التاجر أن يسافر ليبتاع ويبيع فهو يضرب الأرض برجليه أو دابّته)[٢٧].

قال الله تعالى: ((إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللهِ وَاللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ)) [التوبة:٦٠]، وذوو الاحتياجات الخاصة هم الفقراء والمساكين الحقيقيون، فالمعنى الأصلي للفقير هو من يشتكي فِقَارَ ظهْره، لعدم وجود ما يكفيه بحسب حاله، والمِسْكينُ: هو من سكنتْ جوارحُه، فالسكون ضعف وعجز وقلّةُ حركة.

٩-حق الزواج والإنجاب: حينما أمر الله تعالى بالزواج شمل ذوي الاحتياجات الخاصة وغيرهم، بل ربما ذوو الاحتياجات أحْوج إلى الزواج والإنجاب من غيرهم إذا كانوا قادرين ومهيَّئين لذلك، لأنهم بهذا الزواج يجدون من يقف بجانبهم من الزوجة والأولاد، فيعينوهم في حوائجهم ويساعدونهم ويساندونهم، كما أن الزواج مصدرٌ من مصادر الرزق والغنى، قال الله تعالى: ((وَأَنكِحُوا الْأَيَامَى مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللهُ مِن فَضْلِهِ وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ)) [سورة النور:٣٢] ومعظم التشريعات والقوانين المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة في جميع الدول قد نصَّتْ على حق الأشخاص المعاقين بالزواج وتكوين الأسرة التي تسودها المحبة والاستقرار.

المبحث الثالث

واقع ذوي الاحتياجات الخاصة في سوريا

لقد عانى الشعب السوري بمختلف فئاته من ويلات الحرب عبر السنوات الماضية، ومن هذه الفئات ذوو الاحتياجات الخاصة الذين فقدوا الرعاية اللازمة، والذي فاقم الوضع أكثر ما يتعرض له الشعب السوري من قصف مستمر بمختلف الأسلحة - وحتى السلاح الكيماوي - من قبل النظام المجرم وحلفائه، مما سبب ازديادًا خطيرًا في أعداد المصابين بالعاهات الدائمة والإعاقات المزمنة، فمنهم من فقَدَ أطرافه كبتر اليد والرِّجل، ومنهم من فقَدَ حواسه كالسمع والبصر، ومنهم من تعرّض لأمراض نفسية قاسية نتيجة الصدمة والخوف والرعب الشديد، وهكذا تنوعت الأسباب التي أدت الى حالات الإعاقة بفعل الحرب الدائرة في سوريا، وقد تعرَّض بعضهم لإعاقات نتيجة التعذيب في سجون نظام الإجرام.

وقد تحدث أحد الأطباء العاملين في منظمة الإعاقة الدولية (الدكتور أسعد ممدوح) للمكتب الإعلامي لقوى الثورة السوريَّة قائلًا: إن تقرير منظمة الصحة العالمية ومنظمة الإعاقة الدولية والذي صدر عام ٢٠١٥، وثّق ثمانين ألف حادثة إعاقة ناتجة عن استهداف المدنيين بين عامي ٢٠١٢ و٢٠١٥م، وكان لمدينة حلب وريفها النصيب الأكبر من عدد المعاقين، حيث تعرض أهالي المدينة لحملة واسعة من القصف بالبراميل المتفجرة والقنابل الفتاكة مع بداية عام ٢٠١٤م[٢٨].

ولا زال الدمار والقصف بكافة صنوف الأسلحة هو ما يعني ازديادًا مضطردًا في عدد المعاقين بشكل يوميّ، ومع كل هذا لم يحرِّك المجتمع الدولي ساكنًا، ولم يقدِّم الرعاية المناسبة لتحسين وضع ذوي الاحتياجات الخاصة كإنشاء مراكز للأطراف الصناعية، أو إنشاء مدارس خاصة للصم والبكم أو فاقدي البصر، بغية احتضانهم وتقديم ما يلزمهم من احتياجات صحية وتعليمية ورعاية نفسية لدمجهم في المجتمع، اللهم إلا ما تقدمه بعض المنظمات الإنسانية التي بذلت قصارى جهدها لتقديم الدعم النفسي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، حيث أسست

(٢٧) المصدر السابق: ج٣، ص٧٤.

(٢٨) موقع المكتب الإعلامي لقوى الثورة السورية (RFS): «ذوي الاحتياجات الخاصة في سوريا.. واقع أليم ومعاناة مستمرة» مصطفى عبد الحق، ٢٥ فبراير، ٢٠١٦م.

مدرستيْن في مدينة حلب، ومنها مدرسة (الجسر الذهبي لذوي الاحتياجات الخاصة)، إذ بعد تهجير أهل حلب لم يستسلم القائمون عليها لظروف التهجير؛ فأعادوا افتتاح المدرسة في مدينة الأتارب في ريف حلب الغربي في أيار/ مايو ٢٠١٧م، واحتضنوا هذه الفئة المهمشة من المجتمع، وخاصة الأطفال الذين تعرضوا لأزمات نفسية، باذلين جهدهم لتقديم الرعاية الخاصة لهم، والقيام بخلط الأطفال المصابين بأقرانهم السليمين ضمن أجواء من اللعب والمرح والأنشطة المفيدة، فكانت النتائج إيجابية بشكل كبير[٢٩].

أما أصحاب الإعاقات الجسدية وفاقدي الأعضاء وخاصة الأرجل الضرورية للحركة، فلا يجدون أطرافًا صناعية تعينهم على المشي مجدّدًا إلا نادرًا حيث يكاد يكون الدعم المقدم لمراكز الأطراف الصناعية شبه معدوم، مما يجعل صاحب الإعاقة مضطرًا للتوجه إلى دول الجوار كتركيا للحصول على الطرف الصناعي، وكثيرًا ما يجد المعاق نفسه أمام باب مسدود تمامًا مع إغلاق الحدود أمام الحالات المرضية الباردة والسماح فقط للحالات الإسعافية الساخنة أو الحالات المرضية التي تهدد حياة المريض بالدخول إلى الأراضي التركية.

على أن الفئة المنسيّة من ذوي الاحتياجات الخاصة هم الصم والبكم وخاصة كبار السن منهم، فكثير منهم متزوج ولديه أولاد ومسؤوليات عائلية، توجب عليهم السعي لطلب الرزق وتأمين لقمة العيش لعوائلهم، وعلاوة على أنهم لا يجدون من يقدم لهم يد العون والمساعدة؛ فإنهم يواجهون صعوبات جمّة في التكيّف مع ما يحيط بهم من ظروف قاسية، ويعانون من مشكلة التواصل مع الآخرين من أبناء جلدتهم الأصحّاء.

وقد أَنشأ مؤخَّرًا قرابةُ أربعين ناشطًا جمعيَّة للصمِّ والبكمِ في بلدة (التوامة) بريف حلب الغربي حيث المناطق المحررة، واللافت للنظر أن رئيس هذه الجمعية هو أصم وأبكم يدعى (ناصر الدقس) ويشاركه أولاده الأصحاء الذين يعملون على مد جسر التواصل مع العالم الخارجي؛ من خلال ترجمة لغة الإشارة التي يتقنونها، فيساعدون والدهم في إدارة شؤون الجمعية[٣٠].

ويعد (مركز التربية الخاصة للإعاقات السمعية والنطقية والذهنية) لتأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة، والذي أسِّسَ أواخر أبريل/ نيسان ٢٠١٦م في بلدة (معربة) في ريف درعا الشرقي، بادرة غير مسبوقة في المنطقة، يهدف إلى دمج ذوي الاحتياجات الخاصة في المجتمع، من خلال تأهيل أفراد هذه الشريحة وتعليمها وفق الأساليب الحديثة المتعلقة بهذا المجال[٣١].

ومع ارتفاع أعداد ذوي الاحتياجات الخاصة نتيجة القصف العنيف من قبل قوات النظام على الغوطة الشرقية، تم تشكيل رابطة ذوي الاحتياجات الخاصة في الغوطة مع نهاية عام ٢٠١٥م»[٣٢].

ولا شكَّ أن الحلَّ الجذري لمشكلة ذوي الاحتياجات الخاصة في سوريا يكمن:

أولًا: في وقف القتل والتدمير، والقصف العشوائيّ الممنهج.

ثانيًا: تأسيس مراكز طبية ومدارس خاصة، تقدِّم الرعاية الكاملة لهم، وتؤمِّنُ احتياجاتهم الأساسية من مأكل وملبس ومأوى.

ثالثًا: تأمين فرص عمل مناسبة لذوي الاحتياجات الخاصة، كي لا يشعروا بأنهم عالة على المجتمع، فيكونون فاعلين ومنتجين، بل ومساهمين في نهضة أمتهم على جميع الأصعدة.

الخاتمة

بعد الانتهاء من هذه الدراسة العَجْلى حول حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة من منظور القرآن الكريم، قرأتُ تقريرًا في اليوم العالمي للمعاقين، فلفت نظري أنّ نسبة الإعاقة في البلدان العربية ما بين (٠,٤٪) في بعض البلدان، و (٤,٩٪) في بلدان أخرى؛ نسبة لعدد السكان عام ٢٠١٤م حسب بيانات الاسكوا (ESCWA)[٣٣]، كل هذا كان قبل الحرب في سوريا والبلاد العربية، فماذا عن الإحصائيات الآن؟ إن ما تتركه الحرب من إعاقات وتشوهات يفوق الخيال.

(٢٩) مقال: «ذوو الاحتياجات الخاصة ومعاناتهم في ظل الحرب السورية»، أحمد الصوراني، موقع ن بوست، ٢٥ أغسطس ٢٠١٧م https://www.noonpost.org/content/19560

(٣٠) المصدر السابق.

(٣١) موقع الخليج أونلاين: «سوريا..أول مركز لذوي الاحتياجات الخاصة في درعا المحررة» عطاف الأحمد،٢١/٠٦/٢٠١٦م.

(٣٢) مقال: «ذوي الاحتياجات الخاصة في سوريا.. واقع أليم ومعاناة مستمرة»مصطفى عبد الحق، مصدر سابق.

(٣٣) اليوم العالمي للإعاقة، ويب طب، ٣-١٢-٢٠١٥، اطّلع عليه بتاريخ ٢١-٧-٢٠١٧م.

أهم ما توصل إليه الباحث من النتائج:

١- أن الله تعالى كرَّم ابن آدم وفضَّله على سائر المخلوقات بعدة أمور منها: النطق والعقل والعلم واعتدال الخَلْق وسوية الجسم.

٢- أن الإسلام اهتمّ بكل فئات المجتمع وخاصة الضعفاء وذوي الاحتياجات الخاصة، وقد نزل في حق بعضهم آيات تتلى إلى يوم القيامة.

٣-أن التسميات السلبية مثل:(المكفوفون، الصم والبكم، المشلولون، المعاقون، المقعدون، العجزة، ذوو العاهات) وغيرها تترك أثرًا سلبيًّا يلصق بالمصاب، وخاصة إذا كان طفلًا فتؤثر على علاقاته الاجتماعية مستقبلًا، لذلك استخدم القرآن الكريم الأوصاف الإيجابية، مثل: (المصابين، أولي الضرر، أولي الإربة) وقد سمَّاهم النبي صلى الله عليه وسلم (أصحابَ الأعذار).

٤- أن القرآن الكريم جاء هداية للبشرية جمعاء، ومنهم شريحة ذوي الاحتياجات الخاصة، حيث وجَّه لهم نصائح وإرشادات، وأولاهم القرآن عناية خاصة، واستثناهم من بعض التكاليف لضعفهم.

٥- أن القرآن الكريم بيَّن أسس المجتمع المسلم بما فيهم ذوو الاحتياجات الخاصة؛ كي يُسعَدوا في الدنيا ويفلحوا في الآخرة، وأهمها: المودة والرحمة والتعاطف والتكافل والتعاون، مع الاحترام والتقدير وعدم السخرية، وقبل ذلك العدالة مع الجميع.

٦- أن الإسلام ضمن لذوي الاحتياجات الخاصة حقوقهم المشروعة في الحياة، والكرامة والحرية، والتعلُّم والتعليم والعمل، والتصرف والتملُّك، والزواج والإنجاب وغير ذلك.

٧-أن الشعب السوري بمختلف فئاته عانى من ويلات الحرب عبر السنوات الماضية، ومن هذه الفئات ذوو الاحتياجات الخاصة، الذين فقدوا الرعاية اللازمة.

٨- أن المجتمع الدولي لم يقدِّم الرعاية المناسبة لتحسين وضع ذوي الاحتياجات الخاصة كإنشاء مراكز، أو إنشاء مدارس خاصة، بغية احتضانهم وتقديم ما يلزمهم من احتياجات صحية وتعليمية ورعاية نفسية لدمجهم في المجتمع.

٩- أن المنظمات الإنسانية بذلت قصارى جهدها لتقديم الدعم النفسي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، حيث أسست مراكز ومؤسسات ومدارس.

أما أهمُّ التوصيات فيمكن تلخيصها في الآتي:

١- تعليم القائمين على ذوي الاحتياجات الخاصة الأحكام الخاصة بالمعاقين، سواء في الإيمان والعقيدة أو في العبادة والصبر والأخلاق.

٢- التزام القائمين على رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة بتقوى الله تعالى في السر والعلن، لأنهم على ثغرة عظيمة، ولهم أجر كبير في توجيههم التوجيه الصحيح.

٣- الحث على دراسات علميَّة معمقة لذوي الاحتياجات الخاصة، واستنباط العلاج لهم من خلال الآيات القرآنية أو الدراسات الحديثة، وخاصة ذوو الأمراض النفسية.

٤- إجراء دراسات وإحصائيات موثقة حول أسباب ازدياد أعداد ذوي الاحتياجات الخاصة في العالم، وخاصة في البلاد العربية والإسلامية.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الفراغُ العِلميُّ في زَمنِ الثَّوْراتِ العربيَّة

الدكتور عبد الجواد حردان
مدرس أصول الفقه بكلية الإلهيات، جامعة صوتجو إمام - كهرمان مرعش

مُقدِّمةٌ

الحمدُ للهِ ربِّ العالمين، والصلاة والسّلامُ الأتمانِ الأكملانِ على سيدنا محمد سيد الأولين والآخرين، وعلى آله وصحبهِ أجمعين، وبعدُ:هبْ جَدَلًا أن ظلام الاستبداد أَلَمَّ ببريقِ الأملِ في التغيير أو كاد يَحِيق به: أَوَليسَ في الصَّحوة الفكرية التي أثمرتها ثوراتنا بوارقُ تبشّر بميلاد نجمٍ ساطع يتسلل من بين السُّدُفِ والحُجُب؟ ووَفْقًا لرؤية توماس كون في كتابه (بُنْيَة الثورة العلمية) فإنَّ التفسيرَ العلميَّ لإمكانيةِ ولادةِ نهضةٍ بعد الكَبْوة أو للإقلاع بعد الهبوط: أنَّ الأنموذجَ (الثورةَ البارادايمَ) كشفت بمرور الزمن أحوالًا وأنماطًا شاذَّةً عن النَّسق الثوريّ وأهدافِهِ السامية، وما زالت هذه الصُّور تتراكم حتى غدتْ ظاهرة يتوقَّع أن تتوَّلد عنها أزمة تبشِّرُ بثورةٍ من نمطٍ آخَر لا يقوَى الاستبدادُ وقوى الشرّ مجتمعةً على قمعها، ولهذا الادِّعاء شواهده في الثورة الفرنسية؛ فإنَّ أقرب ما قيل في تفسيرها أنها ثورة عقليَّةٌ تنويرية على عصور ظلامهم.

ولعلَّ أهمَّ ما كُتِب في لُبَابِ قضية البحثِ هو كتاب (رسالة في الطريق إلى ثقافتنا) للعلامة محمود شاكر رحمه الله تعالى، فلا أنفع ولا أجدَى للأمَّة في ليالي الدَّواهي هذه من أن يتدارسَه روَّاد نهضتها ليستلهموا منه العِبر ويرسموا بفرجاره دوائر انبعاثهم المتداخلة ويقفوا من خلالها على مركز نهضتهم ومحورها وأقطارها، ثم يعيدوا قراءتَه مرات وكرَّات بتدبُّرٍ واستنطاق، ويترجموه إلى أنشطة وفعَّاليات بحثيَّة وفكريَّة ثريَّة تتولَّدُ منها رؤى عميقة تحملهم على التخطيط لبرامج عملية واستراتيجيات قابلة للتطبيق على المدى القريب والبعيد، فإنْ كُنَّا كما قالت أَمَل: (ربما نُنفق كلَّ العمر كي نثقبَ ثغرةً ليمُرَّ النور للأجيال مرَّةً) فلنجعلْ من هذه الرسالة مَسْرًى لجيلٍ راشدٍ إلى مستقبل واعدٍ.

ومن الدراسات المهمة أيضًا كتاب «العلم وبناء الأمم» للدكتور راغب السرجاني، ولا بدَّ من القول بأن كتاب توماس كون «بنية الثورة العلمية» ذو قدرٍ في هذا الباب وإنْ لم يكن في صلب الموضوع؛ ففيه إيحاءات تنير زوايا مظلمة في الفكر العلمي لثورات التغيير الفعَّال.

الكم والكيف محدِّدان رئيسان ومعياران مقبولان للحكم الصحيح على واقعيةِ العلم والتعليم في زَمَنِ الثَّوْرَاتِ العربيَّة، فلا بديل عن الاستبانات الحاصرة لمتغيّراتهما ودراستها إحصائيًّا، ولا معنَى للاشتغالِ بتخمين عددِ العلماء والأساتذة المخلصين المرابطين الجاثمين على صدور المستبدين في خَفَاءٍ، ولا لحدْسِ ما يمكن وما لا يمكن أدلجته من مناهج التعليم ومؤسساته؛ فمنعًا للاعتراض على بعض أحكام البحث بتخمينٍ كهذا وجب النَّصُ عليه، فهو احتراس أو احترازٌ وليس من المصادرة على المطلوب في شيء، **والآن إليك مشكلةَ البحث في الأسئلة الآتية:**

- ما مدى الفراغِ العلميّ والشَّاغِر التربويّ التعليميّ الواقع والمتوقَّع في الأزمنة الثلاثة بدءًا من عام ٢٠١١م حتى اليوم؟
- وما التصورات المقترحة لسدِّ هذا الفراغ في ضوء اختلاف المتغيّرات من بلدٍ إلى آخر ومن ظروفٍ وأحوالٍ إلى أخرى؟
- وما الوسائل المتاحة لإسقاط هذه التصورات على الواقع؟
- ومن المسؤول عن ترجمة هذه التصورات إلى واقع في نَيْرِ حالةِ الشَّتَاتِ والهجرةِ وقهرِ الاستبداد؟

ولتيسير الاستدلال على صِدْق التفسير العلميّ المذكورِ صدْرَ المقدِّمةِ في هذا البحث برصدِ أهمّ الأنماط (الفراغِ العلميّ في هذه الفترة)، فتضمَّن تمهيدًا شمِل أهمَّ الدراسات السابقة وأسئلةَ الدراسة، ومباحث:

المبحثُ الأول: العلمُ والتعليمُ وبناءُ الأمَّةِ والدولةِ (الاستخلافُ في الأرض)

المبحث الثاني: الواقعُ المنظور والمتوقَّعُ المأمول للتعليم في الثورة، وفيه مطالب:

المطلب الأول: الواقع المنظور للتعليم في الثورة.

المطلب الثاني: المستقبل التعليمي من زاوية الواقع في هذه الفترة.

المطلب الثالث: المتوقَّع المأمول لمستقبل التعليم في الثورة.

المبحث الثالث: ظواهرُ التعليم السبعُ في السنواتِ السَّبْع.

خاتمة البحث ونتائجه وتوصياته.

المبحثُ الأول

موقع التعليم من بناء الأمة والدولة

تأتي أهمية هذه الدراسةِ من كونها منوطةً بالتعليم والتربية في زمن ثوراتٍ إقليميةٍ تهدف إلى تغيير إيجابي يَبْنِي دولًا قويَّةً يُحْتَذَى بها، والجديرُ بالذِّكر أنَّ الحديثَ عن هذا الضربِ من التغيير عندما ينبني على أسس العلمِ المُشْيدِ والتعليمِ الجيّدِ الرَّشيد يغدو من المسلَّماتِ وثوابتِ النَّمطِ الحضاريّ للثورات، وهذا ما ذهب إليه كوكبةٌ من دُعَاةِ السِّلْمِ وحمَلة راية الإصلاح والسلام في العالم أمثال نيلسون مانديلا القائل: (التعليم هو أقوى سلاح يمكن أن تستخدمه لتغيير العالم)... وبات من المسلَّمات أيضًا أنَّ الغرضَ من العلمِ والتعلُّم هو التحكُّم بالطَّبيعة وعناصرها واستغلالها وتسخيرها لصالح الإنسان؛ ليسخِّرَ الإنسان نفسَه لمعرفة ذاتِهِ وخالقه من خلال عمارته للكون عن علمٍ وخبرةٍ ودرايةٍ ((أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ)) [لقمان: الآية ٢٠] وتلك هي أولى خطوات بناء الإنسانِ (الدولةِ) الذي بسواعده وقوَّتِه ووعيه وعقله تؤسَّسُ الدولةُ وقاعدتُها وقيادتُها ((قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا)) فكان الجواب: إنَّه اصطفاء خُصَّ فيه ذاكَ المصطفَى بعلمٍ وقوةٍ ((قَالَ إِنَّ اللهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ)) [البقرة: ٢٤٧] ومن علمِ طالوت الذي خُصَّ به التخطيطُ العسكري وفنُّ القيادة والإدارة[1]، فأين تخصصات التعليم كلها من إعداد خِطَّةٍ شاملةٍ لكل مجالٍ واختصاصٍ لدعم الثَّورات علميًّا وتربويًّا؟ وهل كان لهذه العلوم وأساتذتها دورٌ فعَّال في دحرِ الاستبدادِ وتأسيسِ الدولة؟ بل أيُّ معنًى للاستخلاف في الأرض الذي به يحلم أقوامٌ منَّا إذا اتَّكأَ الخليفةُ (الإنسان) على صناعةِ واختراعِ عدوٍّ ينازعه خِلَافةَ الأرضِ اتكاءً يُعَدُّ به متخلِّفًا لا مُستخلَفًا أو إذا لم يكن هذا المستخلَف على علمٍ ودرايةٍ بمستوَى ((وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا)) [البقرة: آية ٣١] ليَعْرِفَ بهما كيف يعمر الأرض ((هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا)) [هود: آية ٦١] وليُدرِك بهما ماهيةَ وأنواعَ وأشكالَ وضروبَ ودرجاتِ الصالحاتِ التي تؤهله للاستخلاف الموعود ((وَعَدَ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ)) [النور: ٥٥].

وإذا كان مقتضَى الاستخلاف أن يكون المستخلَفُ على علمٍ بما تقوم به الأرض وجبَ البحثُ في أمرين ربَّما لا يكون أحدٌ حقيقًا بالخلافة بدونهما:

الأول: على المتطلِّعين للاستخلافِ من أهل الإيمانِ الوعيُ بمدلولِ الأرض التي استُخلِفوا فيها وبحدودِها وطبيعتِها وكنوزِها ومفاتيحها وعناصرِها ونشأتها وكلِّ ما عليها، ((قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ)) [العنكبوت: ٢٠] وَتِلْكُمْ فريضةٌ تقتضي علمًا وبحثًا وإحاطةً بقارات الأرض المكتشفة كما تفرض على المستخلَفِ إعدادَ علماء باحثين كشَّافة رحَّالة من أجل البحث عن مناطق يحتمل أنها لم تكتشف بعدُ؛ ليبلِّغَها الرسالةَ التي صار بها مستخلَفًا في الأرض ولِيُقدِّمَ لها ما تحتَ يدِه مِن خِدْماتٍ يعمرها بها كي يصدق عليه أنَّه خليفة الله في الأرض، وإلا فبأيِّ معنًى يُسَمِّي نفسَهُ خليفةً؟

وهذه الوظيفة المنوطة بالاستخلاف هي عينها التي حمَلت علماء المسلمين الأمويين الأندلسيين ثم العثمانيين على

(١) راغب السرجاني: العلم وبناء الأمم، دراسة تأصيلية لدور العلم في بناء الدولة، مؤسسة اقرأ، القاهرة ٢٠٠٧م ط١، ص٧٦.

الضَّرْب في مشارق الأرض ومغاربها سعيًا منهم إلى امتثال أمرٍ ورد بأسلوب الخبر والبشارة: ((لَيَبْلُغَنَّ هَذَا الْأَمْرُ مَا بَلَغَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَلَا يَتْرُكُ اللهُ بَيْتَ مَدَرٍ وَلَا وَبَرٍ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللهُ هَذَا الدِّينَ، بِعِزِّ عَزِيزٍ أَوْ بِذُلِّ ذَلِيلٍ، عِزًّا يُعِزُّ اللهُ بِهِ الْإِسْلَامَ، وَذُلًّا يُذِلُّ اللهُ بِهِ الْكُفْرَ))[٢] فرأى أولو الأمر من السَّلف أمراءً وعلماء في مثل هذه الأحاديث تكليفًا يفرض عليهم البحث والتنقيب عن المعلوم والمجهول من الأرض، فهذا طارق بن زياد يناجي ربَّه مِن سواحل البحار (اللهم إنك تعلم أني قد بلغت المجهود، ولو أني أعلم أن خلف هذا البحر بلادًا لخضتها، أقاتل في سبيلك، حتى لا يبقى على وجه الأرض من يكفر بك) وأمَّا مِن بعد طارق فما حالت البحار دون محاولتهم اكتشاف أمريكا والقارة القطبية الجنوبية، وأشهرهم: العلامة البيرونيّ[٣]، ومن قبلِهِ خشخاشُ البحريّ يوم أن أبحر بسفينته من لشبونة إلى بحر الظلمات (المحيط الأطلنطي) سنة (٢٣٥هـ ٨٥٠م)، فاكتشف هناك جزيرة عامرةً بالسكان، ثم عاد منها بهدايا قدَّمها لحاكم الأندلس عبد الرحمن الثاني، فكافأه الأمير بتعيينه أميرًا للبحرية الإسلامية، ثم تتابع الكشف على يد عُصبة من عربِ المغرب ثم فريق من الفتية المغرَّرين الذين تقدَّموا على غيرهم كالغُرَّةِ وعادوا إلى لشبونة، فاحتفى بهم أهل الأندلس أواخر القرن العاشر الميلادي[٤]، وعندما تحدَّث كريستوفر كولومبوس عن الهنود الحمر في أمريكا قال: إنَّه كان يعتقد أنهم من سلالة العرب الذين سبقوه[٥]، ومما يبرهن على ذلك خرائط البحارة العثمانيّ بيري ريس في القرن الخامس عشر الميلادي، وتاريخُ رسمِها المدوَّن فيها يُثبت أنه أَتَمَّ رسمَها قبل كولومبوس بثلاثةِ عقود، بل إنَّ في خرائطه خريطة تفصيلية للقارة القطبية الجنوبية التي تعرف بقارة أنتركتيكا وتضاريسها، وأثبتتْ صور الأقمار الصناعية حديثًا دقة هذه الخرائط[٦]، أليس هذا الذي سعى إليه سلفُ الأمَّة أمراءً وعلماءَ هو الامتثالَ العلميَّ العمليَّ لتحقيق بشارة رسول الله صلى الله عليه وسلم وتمثيلِهِ في مقام الخلافة، والاتِّباعَ الأقْوَمَ لقوله تعالى: ((وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ)) [الأنعام: آية ١٩] وهي تحتمل العطف على المنذِر أو المنذَر، ففي هذه الآية قَالَ الرَّبِيعُ بْنُ أَنَسٍ: (حَقٌّ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَدْعُوَ كَالَّذِي دَعَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنْ يُنْذِرَ كَالَّذِي أَنْذَرَ)، وعَنْ قَتَادَةَ فِي قَوْلِهِ: ((لأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ)): (إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((بَلِّغُوا عَنِ اللهِ)) فَمَنْ بَلَغَتْهُ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللهِ فَقَدْ بَلَغه أَمْرُ اللهِ)[٧].

الثاني: أن يكون للمؤمنِ الذي يؤمِّلُ الاستخلافَ في الأرض ما يؤهله لعمارة الأرض بالصالحاتِ بجلبِ المصالحِ لأهلِها ودرءِ المفاسدِ عنهم ((وَعَدَ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ)) والذي يؤهله لعمارتها أمران، أولهما أصل وثانيهما بدل:

أولهما: العلمُ والتعليمُ والقوةُ ((قَالَ إِنَّ اللهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ)) [البقرة: آية ٢٤٧] ((وَدَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ (٧٨) فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا)) [الأنبياء: آية ٧٨، ٧٩] ((وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا)) [النمل: آية ١٥] ((وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ)) [النمل: آية ١٦].

ثانيهما: أن يستعين بأهل العلم والقوَّةِ المختصين في كل فنٍّ ويهيِّئَ لرعيَّته أن تتعلَّم من ذلك ما تعمر به الأرض وما يجعله جديرًا بالاستخلاف بمعناه الأتمّ الأكمل، قال ابن القيم: (ذَكَرَ مالك فِي مُوَطَّئِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: ((أَنَّ رَجُلًا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَابَهُ جُرْحٌ، فَاحْتَقَنَ الْجُرْحُ الدَّمَ، وَأَنَّ الرَّجُلَ دَعَا رَجُلَيْنِ مِنْ بَنِي أَنْمَارَ، فَنَظَرَا إِلَيْهِ، فَزَعَمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُمَا: أَيُّكُمَا أَطَبُّ؟ فَقَالَ:

(٢) أحمد بن حنبل: المسند، تح: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م، (٢٨/ ١٥٤) رقم ١٦٩٥٧، إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٣) راغب السرجاني: العلم وبناء الأمم، مرجع سابق، ص١٥٥، ينظر: الأب أنستاس الكرملي البغدادي: عرف العرب أمريكا قبل أن يعرفها أبناء الغرب، مجلة المقتطف، العدد الثاني، المجلد ١٠٦، دولت حسن الصغير: اقتحم العرب المحيط قبل أن يقتحمه كولمبس، مجلة الرسالة، مصر، العدد(٦١٢).

(٤) علي بن الحسين المسعودي: مروج الذهب ومعادن الجواهر، تح: يوسف أسعد داغر، دار النشر: مؤسسة دار الهجرة، قُمْ، ١٤٠٩هـ ١/١٣٥.

(٥) راغب السرجاني: العلم وبناء الأمم، مرجع سابق، ص١٥٧.

(٦) https: / /www.turkpress.co /node/14112 (المستكشف التركي بيري ريس عالم البحر والحرب)

(٧) أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير: تفسير القرآن العظيم، تح: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١ ١٤١٩هـ (٣/ ٢٤٥).

(٨) زاد المعاد في هدي خير العباد: محمد بن أبي بكر شمس الدين ابن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة بيروت، مكتبة المنار الإسلامية الكويت، ط٢٧، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م، ٤/١٢١.

(٩) أحمد بن حنبل: المسند، مرجع سابق، (٤٥/ ٤٦) رقم الحديث (٢٧٠٩٥، ٢٦٤٥٠).

أَوَ فِي الطِّبِّ خَيْرٌ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَقَالَ: أَنْزَلَ الدَّوَاءَ الَّذِي أَنْزَلَ الدَّاءَ)) ففي هذا الحديث أنه ينبغي الاستعانة في كل علم وصناعة بأحذق من فيها فالأحذق؛ فإنَّه إلى الإصابة أقرب)[٨] وروى الإمام أحمد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للشفاء بنت عبد الله وهي عالمة طبيبة يومئذٍ: (علِّمِيْها حفصةَ كَمَا عَلَّمْتِيهَا الْكِتَابَةَ)[٩]، فأيُّ مؤمن يحلم بوعدِ الله بالاستخلاف وببناء أمَّةٍ أو نهضةٍ أو دولةٍ ولم يستكمِلْ هذه الصالحاتِ فقد أبعدَ النُّجْعَةَ.

إذًا لا مِرَاءَ أنَّ أساس الدولة وأُسَّها العلمُ والبحث والتعليمُ والتربيةُ والقوَّة بمعناها الشامل للقضايا المادية والمعنوية والاقتصادية وغيرها، وهذا هو جوهر التغيير الثَّوريّ المأمول والخيار البديل لإسقاط الاستبداد والعصبية والعصابات وتحرير البشرية من استعباد الفرس والرُّوم الجُدُد معًا.

لقد سبق السفراءُ تشريفَ الرسول صلى الله عليه وسلم للمدينة وتأسيسَه قاعدةَ الأمةِ بسنين ليكونوا معلِّمين مربِّين، تقدَّمَهُ هؤلاء المعلمون مصعبٌ وصحبُه لبناء إنسانٍ يحكمه الوعي لا العصبية ولتأسيس بنيةٍ متينةٍ وقاعدةٍ لأمَّةٍ ودولةٍ تنتصب على قوائمِ مجتمعٍ مسلَّحٍ بالعلم، يُؤَهَّل لأن يقود الأمم ولا يقاد كالغنم لعصابات الجاهليين وعصبيتهم الجاهلية، ثم إنه ما إنْ شرَّف النبي صلى الله عليه وسلَّم المدينة حتى شرع في بناء المسجد وغدا المؤسسة التعليمية الأولى يومئذٍ، فكان أهمُّ ما امتاز به الدين الجديد في بناءِ أمةٍ ناشئةٍ ودولةٍ مدنيَّةٍ لم ولن تُدنَّس بهرطقات الكهنوتية الكنسيَّة أو الفارسيَّة؛ أنَّه قام على العلم والتعليم وصناعة الوعي والانسلاخ من ظلمات الوهم إلى أنوار الحقيقة والعقل والعلم، يقول المؤرِّخ الإنجليزي ويلز: (الإسلام هو المدَنيَّة، ومن أراد الدليل فليقرأ القرآن وما فيه من نظرات ومناهج علمية وقوانين اجتماعية)[١٠].

المبحث الثاني

الواقع المنظور والمتوقَّع المأمول للتعليم في الثورة

كان التعليم قبل الثورات وما يزال، لكنه تعليم يغذِّيه المستبد بعقيدته السَّرطانية وبفلسفة القائد الأوحد، ويَمْسَخُ جوهرَهُ أحيانًا من خلال العبَثِ بمناهجِهِ وبُنْيَتِه وفُرصِهِ وميزانيته وبالقائمين عليه على نحوٍ مَقيتٍ لا تحكمه ضوابط تربوية صِرْفة، ولا يختلف مِن هذه الزَّاويةِ تعليمُ دولةِ الإرهاب عن تعليم تنظيم الدولة والعِرْقِيِّين والجماعاتِ المؤطَّرةِ برؤى منغلقة أو المسيَّرةِ عن بعد أو التي ترى نفسَها هي الأمةَ والدولةَ والمدنيَّةَ ومن سواها رعاعًا، وإذا ما مُست مصالحها بسوء لم تبالِ بالعلم وأدبيَّاته ودأبتْ تسومُ الوطنَ والأمةَ سوء المؤامرة والخراب باستغلالها التعليمَ وجيشَه المبرمج.

المطلب الأول: الواقع المنظور للتعليم في الثورة

هُلمَّ نقلِّب الأوراق ونستنطق التربويين ونستذكر التاريخ منذ عام ٢٠١١م: لقد كان من الملاحظ يوم أن قامَت الثورات أنَّ خريطة المظاهرات ضد الاستبداد رسمها المثقفون لا الأميون، فمِنْ أكثر مَنْ دعا وشاركَ واستبسل هم طلاب الجامعات أو الخرِّيجون، لكن هل يمكن القول بأن هذه الصفوة أخطأت القياس والتقدير وحدَسَتْ أنها ليست سوى بضعة أيامٍ أو أسابيع وتسقط الأنظمة وأقنعتها للأبدِ بلا عودةٍ ويعودون إلى مقاعد الدراسة أو التدريس؟ وإذا فرضنا أنهم خمَّنوا فوهِموا في التقييم فهل أخطؤوا التقويم أيضًا؟ وماذا دهاهم عندما رأوا أنه قياس مع الفارق وأن أيام المستبد تطول وتستطيل؟! لِمَ لَمْ يجعلوها ثورة على الجهل ومصالح الجهلة الجاهليين المؤيدين للاستبداد؟ أعني كيف غفل كثيرون منهم عن هذا وما عادوا للتعليم ولا قدروا تعليمَ الناشئةِ قدْرَهُ وهم أعرف الناس بأن الجهل هو دِمْنَةُ الاستبداد وسُفْعَتُه، فمنذ أن قامت الثورة المصرية كتب توماس فريدمان (الخطوة الثانية التي قد تعزز قوة الشباب العربي بعد الثورات قد تكون الثورةَ التعليميةَ التي قد تهيئ لهم فرص العمل)، وتحدث عن مبادرة تدريب معلمي المدارس على تعليم التفكير الخلاق وحل المشكلات في الفصول الدراسية بالأردن فقال: (إن ذلك سيكون ربيعًا عربيًّا حقيقيًّا، وإن الثورات العربية ربما لا تنجح في خلع الحكام المستبدين بدون تمكين الجيل الجديد من الشباب العرب بهذا النوع من الثورة في التعليم، فالثورات لن تعزِّز بأي حال من الأحوال قوةَ الجيل الجديد في ظل غياب الثورة في التعليم)[١١] ومَنْ للثَّوَارِ أنَّه إن انقشعت ظلمات هذا المستبد ألّا

(١٠) عبد المنعم النمر: الإسلام والمبادئ المستوردة، القاهرة، دار الشروق ١٩٨١، ص٨٤.
(١١) http: / /www.aljazeera.net

يأتي جيل الجهل بمستبد أدهى وأعتى وإنْ بالطرق الديمقراطية؛ فإنّ من عيوبها مساواةَ صوتٍ ثمنُه رغيف خبز أو صوتِ جاهل خانع قابع بل قانع بسطوة المستبد عابدٍ له بصوتِ أعلى الناس علمًا ونزاهةً وحريَّةً في الفكر والرأي؟! ومن أدرَى هؤلاء الصفوة الجامعيين أنه - في غفلةٍ منهم وليس ببعيد عن ضروب هذا الجاهل - تَكَاثَرَ أناسٌ على ضِفاف الثورة مسخوا التعليم وناصبوا العربيةَ العداء وحالفوا الأعداءَ، وآخَرون ابتُسِروا في كهوفِ غَلَسٍ لا يرون فيها العلمَ إلا ورقةً تسردُ نواقضَ إيمانِهم ورسالةً في عقيدة مذهبية، وبهما يغدو تحرير الشام واليمن والقدس وأراكان كلمح البصر أو هو أقرب، بل بهما سيفتحون العالَم بغزوات مباركة، فهما أمضى سلاحٍ... وأمَّا ((وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ)) [الأنفال: آية ٦٠] فلا تحفزهم لتعلُّمٍ أو إبداعٍ في صناعة سلاح أو اختراع في تقنيات حربية مُعِيْنة مثلًا بل إنهم بعلمِ العدو وصناعتِه وسلاحه سيقاتلون وينتصرون، ومن لكَ برجلٍ يقتل عدوَّه بسلاحه فهل ثمة أشجع منه! وكأنَّ عين الشاعر الهراوي لم تقع على من هو جدير بالمديح سواه، فأشبعه إطراءً حتى جعل منه هُزْأَة:

وأخو الجهالة في الحياة كأنَّه ساعٍ إلى حربٍ بغير حسام

المطلب الثاني: المستقبل التعليمي من زاوية الواقع في هذه الفترة

في ضوء محدِّدَات مشكلة البحث المطروحةِ يتبيَّن أنَّ المعضلةَ موضوعَ البحثِ تربويةٌ لا تعليمية فحسب، فلهيبُ أُوارها يسفعُ كل تخصصٍ وميدانٍ وصفٍّ وقاعةٍ دَرْسِيَّة، ولا يَهمَنَّ واهمٌ أنَّ البيت وحدَه «رغم أهميَّته» يصوِّب ما تُلقِّنه المدرسة للطفل؛ فإنَّ أحدًا لا يجهل أنَّ الطفل يكاد لا يرى صوابًا وحقًّا في شيء يقال له ما لم يطابقْ ما قيل له في المدرسة، وعليه؛ فَهَاؤُمُ اُنْظُرْ بعينِ حصيفٍ ثم أجبْ إن وجدت للكلام منزعًا: هل تخيّلتَ يومًا عصاباتٍ كدَّستهم أنظمةُ الاستبداد أو الاحتلال على أنَّهُمْ معلِّمُون بعدما مُنحوا بين غسق الليل وسُدْفتِهِ بطرقٍ شتَّى شهادات لا تبلغ قيمة المداد الذي خُطَّت به، فإذا بأروقة الجامعات والمدارس في وطنك الأمّ تغصّ بهؤلاء المُزْجِفِيْنَ الصادِّين عن سبيل العلم، وتستغيث بالعلم وأربابه، ومن سَموم أولئك المعوِّقين المُثبِّطين تستعيذ وتستجير؟ أتَصَوَّرت هؤلاء العبيدَ القَتَلة على منصات التعليم يربُّون أبناءَك بعدما عادوا إلى مدارسهم أو جامعاتهم في وطنهم الأُمّ؟ ماذا عسى أن يعلِّمَ أولئك أحفادَكَ، وعلام تظنُّ أن يربوهم وينشئوهم؟ لا أحسبك نسيت أن المثل الأعلى بل الرب الأعلى لقوم فرعون هو هو معبود هؤلاء! أتراك نسيت مقالته ((قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى)) [غافر: آية ٢٩] فلئن غرِق فرعون وسقط حكمه فإن من ورائه فراعنة لا يرون إلا ما يَرى هذا المستبد، وهم إن لم يحكموا الرقاب والأشباح فإنهم يحكمون العقول، ويفسِدون الأرواح باعتلائهم منصات التعليم ليستأنف حَفَدَتُك مسيرة الخنوعِ والعبودية لِمستبدٍّ آخر يصنعه هذا الفراغ، فبعدَ قمع الثورات المناهضة للفرنسيين في الريف المغربي استدعَى قائد الحملة المسؤول عن التعليم وقال له: لقد أخضعنا لكم الأبدان، وقضينا على مقاومة الشعب، فعليكم إخضاع العقول عن طريق التعليم[١٢].

أتَرَى هذا الوطن قدَّمَ كل ما ترى من شهداء وتضحيات ليعتليَ عبيدُ الاستبدادِ منابر العلم والتربية ويحتكروا تربيةَ أبنائك وتعليمهم وها أنتَ ما زلت تُقسم أن تَبقَى أنت وأولادك اليومَ أُمّيين لتنفقوا العمر في كسب ليرةٍ من هنا أو قروشٍ من هناك، وتعودوا غدًا بعقلٍ خاوٍ وجيبٍ ملآن، بينما قد سطَا أولئك على عروش العلم ومراكز بحوثه ومختبراته؟؟! تلك إذًا كَرَّةٌ خاسرةٌ وسوق بائرة لا رواج لها ولا نَفاق! فما ربحتْ تجارة قومٍ اشتروا الجهالةَ بالعلم والتعليم.

وبينما يستحسنُ هؤلاء الآباء في أبنائهم أن يروا فيهم عمّالًا مجهودِين جُباةً للمال وإن عاشوا وماتوا أميّينَ، ويرى الذين عسكروا الثورات أسيرَ الحرب مَغْنمًا وكنزًا ثمينًا، وجدنا أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم رأى في أسرى بدرٍ ما هو أثمن من الفداء بالمال، ولو شاء لأخذَ من كل قبيلة على فداءِ أسيرها مالا جمًّا، لكنه اكتفى بأن يعلِّم الأسرى القراءةَ والكتابةَ لأطفالِ الصحابة ثمنًا للحريَّة، ولو شاء لقال: إن دولتنا وليدة ناشئة وأموال مواطنيها مصادرة فالمال أهمُّ من محو الأمية لمجموعة من الأطفال لا سيما أننا على أبواب تأسيس دولةٍ قوية، لكنه التَّعليم الذي به تقوم الدولة وعليه ترتفع راية الأمة... وفي اليابان خاصَّة وماليزية وتركية تجاربُ مشهودة، فهي ما قامت ولا نهضت ولا تحرَّرَتْ ولا أسَّسَتْ دولةً مهيبةً محترمةً ولا ازدهر اقتصادها إلا بالعلم وجودة التعليم والإبداع، وهذه النَّهضة آتت أُكُلَها حتى جنَى من جِنانها كل مواطنيها لا سيما المتعلمين والمبدعِين والمخترعين؛ لقدْ

(١٢) حسن إبراهيم أحمد: استمرارية التاريخ ما بين صدام المصالح وحوار الحضارات، دار رسلان، ٢٠١٦م، ص ١٨٣.

قدرت دراسةٌ لمؤسسة أنقذوا الأطفال عامَ ٢٠١٥ أنَّ السوريين الذين لم يُكْمِلُوا تعليمَ المرحلة الأساسية من المرجَّح أن يحصلوا على أجور أقل بنسبة ٣٢٪ من أجور نظرائهم ممن أنهوا دراستهم الثانوية، وأقل بنسبة ٥٦٪ مقارنة بمن تخرَّجوا في الجامعة[١٣].

واليوم ها قد انصرمت سبع عجافٌ ناصَر العالم المتحضر فيها المستبدِّين السفَّاحين قتلَةَ المدنيِّين المسالِمين والأطفال النِّيَام بالكيماويّ والمحارِق الجماعية، وعاد السؤال يطرح نفسَه كرة أخرى: أيهما سقط الاستبداد أم التعليم؟ وهل فات ثوارنا في البلاد العربية كلِّها يومئذٍ أن يضعوا خطة بديلة لإسقاط الاستبداد، وقوامها التعليم والتربية والاختراق؟ لا سيما أن التهجير والاغتراب أتاح لكثيرين فرصًا تعليميّة نادرة رغم أنه كان سببًا للحرمان من التعليم في حالات ليست قليلة لعوامل أهمها اللغة وظروف أخرى.

وإذ إن الثورة والتعليم متلازمان فلنؤكِّد صوابَ القول بأنَّ الاحتفاظَ بجوهر يستعصي على التغيير في عالم كثيرِ التحول شيءٌ يعادل بقاءَ كوكبٍ في مدارِه أو قلبٍ على نظام حركته[١٤]،

وأنَّ صِمامَ أمان هذا الجوهر هو بناء الشخصية الريادية التي من أهمِّ أركانها العلمُ وملكة الفهم والشعور بالمسؤولية، وكلُّها منوطةٌ بالتعليم والتربية معًا؛ وبناءً على هذا كلِّه نؤكِّدُ أنَّ الثائر الجاهل المستهتر لا يعدو أن يكون ريشةً في مهبِّ ريح، لون الحرباء صِبغتُه والتغيُّرُ طبعُهُ وثباتُهُ مستغرَب؛ وإنِّي لَأَذكُر أنه بينما كان ثوّرانا الجامعيّون يقضون العجب - وهم يرون رفاق دربِ الثورة صالَحوا دولة الإرهاب والاستبداد واصطفوا في خندق مليشياتها أو لحقوا بتنظيم الدولة لقتال إخوةِ الأمس الأحرار - كنتُ أكرِّر: الشيء من معدنه لا يُستغرَب، تتَّبعوا ماضي وحاضر هؤلاء القتلَى الهلْكَى المصالحين المصطفّين في ركاب إرهاب الدولة وتنظيم الدولة على جبهات القتال، فلن تجدوا فيهم عالِمًا أو متعلِّمًا أو مستمعًا، وهذا سرُّ هلاكهم، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَقُولُ: ((اغْدُ عَالِمًا أَوْ مُتَعَلِّمًا أَوْ مُسْتَمِعًا أَوْ مُحِبًّا، وَلَا تَكُنِ الْخَامِسَةَ فَتَهْلِكَ)) قَالَ عَطَاءٌ: (قَالَ لِي مِسْعَرٌ: زِدْتَنَا خَامِسَةً لَمْ تَكُنْ عِنْدَنَا، قَالَ: «وَالْخَامِسَةُ أَنْ تُبْغِضَ الْعِلْمَ وَأَهْلَهُ)[١٥]، ولا أدلَّ على الهلاك الناجم عن الجهل من هذا التقلب العُجَاب وذاك الأداء الإداري الضعيف في بلادٍ حكمَها ثوارٌ قادتُهُم إمَّا حِرْفِيُّون لم تخطَّ أيديهم كلمةً تُدار بها غرفةٌ يقطنها بضعة أنفار وإمَّا ظلاميُّون لا يرون العلم سوى جهالاتٍ مطبقةً يكفِّرون بها من شاء ليستبيحوا دمه وماله وعرضَه.

واليوم وقد كان ما كان وفشَتِ الأمية وأعرضَ القوم عن المدرسة وشغلتهم دنيا الوهم في جمع قروش أو إسقاط عروش سرعان ما تعود لِتُشيِّد على جماجم جهلٍ صنعَتْه هتافات مخلصة هدَّارة؛ لكنها خطَّت بمعاول تجهيلٍ هدَّامة (لا دراسة ولا تدريس حتى يسقط الرَّئيس)، فهل من مغيث اليوم تحمله حميّة الغيرة على عقول تستغيث لدفع الصائلين عليها؟! لقد عزَّزتْ هذه الشعاراتُ وخشيةُ الاعتقالِ والقصفِ التسرُّبَ من التعليم حتى وصلت نسبة الأطفال المحرومين من الدراسة بسبب الصراعات في هذه الدول ٤٠٪ وفقًا لتقرير منظمة الأمم المتحدة للأمومة والطفولة في ٣ أيلول ٢٠١٥ بعنوان (التعليم تحت النار)[١٦]، ومردُّ هذه المعضلةِ إلى موانع وعقبات بعضها لا مفرَّ منها كما في الرعب المتولِّد من قصف الطائرات عشرات المرات للمدارس أثناء الدوام، ولبعضها مخارج محدودة الأثر عمل الثوار ومؤسسات المجتمع المدني على تجاوزها ما أمكن كما في تدمير المنشآت التعليمية واستهداف المعلمين واستنزاف الموارد، ولتذليل هذه العقبات انبعثت مدارس المخيمات ومبادرة جيل غير ضائع وحملات العودة للتعليم وعمليات إعادة إعمار بعض المدارس، لكنَّ من لم تحصِّنهم هذه المؤسسات تلقفتهم التنظيمات الإرهابية في صفوفها كما في اليمن والعراق وسورية، ويجري توظيف هؤلاء الأطفال لتكريس سموم التطرف والتكفير والصراع والانفصال والانتماءات والولاءات الطائفية والعرقية ورفض الآخر لدى الأجيال الناشئة.

المطلب الثالث: المتوقَّع المأمول لمستقبل التعليم في الثورة

تعليمُ دولة الثورة المنشودُ تعليمٌ صِرْفٌ قِيْمِيٌّ محايد محاطٌ بقيمٍ تربويةٍ لا يختلف عليها اثنان، هدفُهُ تكوينُ العقلية الموضوعية العلمية المؤسسة على النظر والاستنباط والبرهنة والاستدلال،

---

(١٣) http://midan.aljazeera.net/reality/community/2017/1/28/

(١٤) د. عبد الكريم بكار: منشورات صفحته على الفيس بوك.

(١٥) أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تح: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ ١٩٩٤م (١/ ١٢٢)، وقال الهيثمي: رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الثَّلَاثَةِ وَالْبَزَّارُ، وَرِجَالُهُ مُوَثَّقُونَ.

(١٦) https://aawsat.com/home/article/988056/ رياح الحروب تقفل أبواب المدارس.

وبناءُ الإنسان الذي به تُبْنَى الحضارة والدولة وقاعدتُها وقيادتها أيًّا كان عِرْقُ هذا الإنسان المستهدَف بالتعليم أو دينُه؛ فالعلوم الحياتية ميراث إنساني ليس حَكْرًا على مِلَّةٍ أو دين، يقول أبو بكر الرازي في كتابه الموسوعي الحاوي في تاريخ الطب: (لقد جمعت في كتابي هذا جملًا وعيونًا من صناعة الطب مما استخرجته من كتب أبقراط وجالينوس وأرماسوس ومن دونهم من قدماء فلاسفة الأطباء، ومن بعدهم من المحدثين في أحكام الطب مثل بولس وآهرون وحنين بن إسحاق ويحيى بن ماسويه وغيرهم[١٧] ولما دخل الناصر صلاح الدين الأيوبي رحمه الله تعالى مصر كان بصحبته ثمانية عشر عالمًا في الطب، منهم ثمانية مسلمون وخمسة يهود وأربعة من النصارى وسامريٌّ واحد[١٨].

وما إنْ أنْ أَنهكتِ الثورةَ السنون وكادت تتآكل بأنياب المتآمرين بقصدٍ أو عن جهالةٍ حتى عادَ الثوار ليستيقنوا ما برهنت عليه سنن التاريخ مرارًا مِنْ أنَّ التعليم سلاح التغيير، وأنه كان لِزَامًا على الثوْرَات لتحقق انتصارًا لا هزيمةَ بعدهُ أن تتخذ من العلم منارة لها حتى يبلغَ العلمُ بها مبلغًا، ويكونَ للتعليم ومؤسساته المستقلّة لا غير القولُ الفصل في التغيير من الجذور لكلٍّ من المفاهيم والسلوك، وليغدوَ البحث العلمي بقوّته التي يذعن لها العامة والخاصة موئلًا للساسة ورجال الأعمال معًا، ويمكن تصوُّر مرجعيةِ العلم ومؤسساته على النحو الآتي:

١) تصبحُ لمؤسسة البحوثِ العلمية وخصوصًا التجريبية هيئةٌ قانونيةٌ لتقييم الأداء الحكوميّ في مجال التعليم والبحث العلمي بحيثُ تُلْجِئ السياسيّين مثلًا إلى أن يجعلوا رضا المؤسسات العلمية جُلَّ همّهم في دعاياتِهم الانتخابيةِ وإدارتِهم للدولة لاحقًا.

٢) تَحْمِلُ منزلةُ مراكزِ البحوث ومؤسسة براءاتِ الاختراع الشركاتِ والمصانعَ العملاقةَ على أَنْ تلتمس من المؤسسات العلمية المختصة إشراكَها في الإبداع ونفقاتِه لتحصل منها على تزكيةٍ في مجالها تسوّق بها لنفسها.

٣) تبعثُ منزلة العلوم السامقة الوعيَ في المتديّنِيْنَ الأغنياءِ والمنظماتِ الداعمة للثورة ليستيقنوا أنَّ الإنفاق على البحوثِ والمخَتبرات وعلى الباحثين المغتربين هُوَ أفضلُ بألفِ مرة من نفلِ ألفِ حج وعمرة وأعدلُ من إنفاقِ التبرعات كلِّها على القوةِ لمقاومة العدو المستبد وأعوانه المحتلين ((إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يُدْخِلُ الثَّلَاثَةَ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ الْجَنَّةَ: صَانِعَهُ يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ، وَالْمُمِدَّ بِهِ، وَالرَّامِيَ بِهِ))[١٩].

٤) يبرهنُ العلمُ بأثره في الدين والدنيا لِمَن كان في مَيْسَرةٍ من المتقين على وجهةِ نظرِ فريقٍ من فقهاء المفسّرين القائلين: إنَّ للعلم وأهله ومؤسساته بأنواعها كلِّها الشرعية والحياتيّة من الزكوات المفروضةِ نصيبًا مِنْ سهمَيْ ((وَفِي سَبِيلِ اللهِ وَابْنِ السَّبِيلِ)) [التوبة: ٦٠] لا سهمًا واحدًا فحسب كالفقراء ناهيك عن الأوقاف والتبرعات، (حدَّث ابن جبير في رحلته التي قام بها سنة ٥٨٠ هـ تقريبًا أنه رأى في بغداد عاصمة الخلافة العباسية حيًّا كاملًا من أحيائها يشبه المدينة الصغيرة، يتوسطه قصر فخم جميل، تحيط به الحدائق والبيوت المتعددة، وكان ذلك وَقفًا على المرضى، وكان يؤمه الأطباء من مختلف التخصصات فضلا عن الصيادلة وطلبة الطب وكانت النفقة جاريةً عليهم من الدولة ومن الأوقاف التي يجعلها الأغنياء من الأمة لعلاج الفقراء وغيرهم)[٢٠].

هذا والحكم العام في المطلب السابق على الثوار الجامعيين بأنهم أخطؤوا التقويمَ وترتيبَ الأولويات إبَّانَ الثورةِ إنما هو مقصورٌ على مدى اهتمامهم بتعليم الجِيْل، أما إطلاق هذا الحكم على دراستهم الشخصية فليس صحيحًا، فقد كان فيهم من يغامر بل يقامر بحياته وهو يتصدَّر مظاهرة، فإذا انفضَّت أكمل طريقه إلى المحاضرات في جامعة الثورة ماضيًا قُدُمًا إلى كلية الهندسة المعمارية التي مُنِيَت بحصة الأسد من قصف الطيران مطلع عام ٢٠١٣م مردِّدًا العلم طريق الخلاص، ومثل هذه القناعة هي التي حملت السوريين على خوض غمار هذه المجازفةِ التظاهرِ والدراسةِ معًا، فهم يتظاهرون ثم يهرولون إلى القاعات الدَّرْسية وهم موقنون أن الاعتقال ليس عنهم ببعيد.

وثَمَّةَ آخرون تركوا كليات الطب ونشطوا في الإغاثة لكن لما حانت فرصة المنح لمتابعة التعليم الجامعي أو الحصول على الدكتوراه في المهجر هُرعوا إليها كما فعل كثيرون في سورية وفلسطين المحتلة لا سيما أهل غزة المحاصرة؛ لأن العلم طريق الخلاص فبه سيخدمون وطنهم من طريق أقوى وأقوم، لا سيما أنهم أتقنوا لغات شتَّى، فترجمة العلوم أول خطوة للبدء من حيث

(١٧) أحمد بن القاسم أبو العباس ابن أبي أصيبعة: عيون الأنباء في طبقات الأطباء، تح: الدكتور نزار رضا، دار مكتبة الحياة، بيروت ٧٠/١.

(١٨) راغب السرجاني: العلم وبناء الأمم، مرجع سابق، ص١١٢.

(١٩) أحمد بن حنبل: المسند، مرجع سابق، (٥٣٢/٢٨) رقم الحديث (١٧٣٠٠) قال محققه: حسن بشواهده ومتابعاته.

(٢٠) مصطفى السباعي: من روائع حضارتنا، دار الوراق للنشر والتوزيع-المكتب الإسلامي، ١٤٢٠-١٩٩٩، ط١، ص١١٨.

انتهى الآخرون، وما قولك في أنَّ الخليفة المأمون كان يوفِد بَعثات علمية[٢١] ويَهَبُ من يترجم كتابًا إلى العربيةِ وزنَه ذهبًا وما أدراك بوزن ورَقِ ذلك العصر![٢٢] وفي عهده صارت بغداد العاصمة العلمية العظمى في الأرض فجمع إليها كتبا لا تحصَى وقرَّب إليه العلماء وبالغ في الحفاوة بهم[٢٣] بل ما قولك في أنّ من الخلفاء العباسيين من كان يأخذ من العدوّ المخطوطات والكتب العلمية بدل الجزية![٢٤]... إذًا أليس الأجدَى من التباكي على التعليم في هذه الحِقبةِ هو حثّ منظمات الثورة والمجتمع المدني للعمل على إعدادِ برنامج اتصالٍ وجداول عملٍ ودعمٍ إعلاميٍّ ومادّيٍّ ومعنويٍّ تَسْتَهدِفُ الاتصال بالمغتربين الدارسين في المهجر والعنايةَ الفائقةَ بهم لضمان عودة جلِّهم أو فريق منهم لوطنه بعد تخرُّجه وإلا عدنا بخفَّي حنين.

هذا ولئن كانت العناية بالتعليم والمِنح تُعدُّ فرارًا من الزَّحف الثَّوريّ في رأي فئةٍ يومئذٍ؛ فإنَّ كثيرًا من المهاجرين يرون في التعليم سلاحًا نوعيًّا وخطة بديلة للتغيير في المستقبل، ولو أن الفئة الأولى حكَّمت العاطفة والحماس والعقل والتخطيط المستقبلي معًا لعلمت أن كل المسارات ضرورات لا خيارات يجوز إغفالها؛ فما خرج النبي صلى الله عليه وسلم للقاء عدو في معركة يومًا إلا وخلَّف في المدينة من يعلِّم الناس والوفود ((وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ)) [التوبة: ١٢٢]، وتلك هي وظيفة الرِّدء التي كان يقوم بها هارون المُبِينُ المعلِّم مع موسى عليهما السلام، فمن ألزم الناس جميعًا يومئذٍ بمسار واحد رُئيَ يتباكى على جرحَى يلفظون أنفاسهم عندما لم يجد أطباء من حوله، ومن أين له الأطباء إن لم يدرس أحدٌ الطب على مذهبِه الملزم للجميع بالسير في مسار واحد؟ إنَّ أعظمَ ثائرٍ على الباطنيين الذي أصاب بنظرته الثاقبة بأن طريق تحرير القدس يبدأ بالخلاص من كيد الباطنيين هو الإمام العادل الشهيد نور الدين محمود الزّنكي رحمه الله تعالى، وبينما كان يمضي قُدُمًا في جهاده ضد الباطنيين ومِن ورائهم الصليبيين واليهود كانت عنايته بالتعليم فائقة، ففي ذلك الوقت عام ٥٤٩ هـ أسَّسَ كلية الطب العريقة (المستشفى النوري الكبير) وهو من أجل المؤسسات الطبية وأعظمها في التاريخ، وما زال يخرِّج الأطباء في قاعاته العلمية ويعالج المرضى حتى عام ١٣١٧ هـ/١٨٩٩م أي نحو ثماني مئة سنة[٢٥].

فأين ثوارنا أصحاب الاتجاه والمسار الواحد من هذا الوعي الرشيد؟ ثم إنك سوف ترى فيهم من يتباكى وهو يعاينُ الشركات الأجنبية تأتي بمهندسيها وخبرائها لإعادة الأعمار، وليس لأبناء الوطن يومئذٍ سوى التحسُّر على ما فات:

والجهل يخفض أمةً ويذلُّها ... والعلم يرفعها أجلَّ مقامِ
انظر إلى الأقوام كيف سمَتْ بهم ... تلك العلومُ إلى المحلِّ السامي

المبحث الثالث

ظواهرُ التعليم السبعُ في السنواتِ السَّبْع

إن الإجابة العلمية عن أسئلة البحث تقتضي استطلاعًا واستباناتٍ علميّة مفصَّلة لكل التخصصاتِ والمراحلِ العمرية على مدى سنواتِ الثورات ومقارنة كل سنة بما قبلها واستبانات خاصة بمناطق النزوح وبلاد المهجر، وأخرى لأسبابِ التسربِ وانحسارِ التعليم وعواملِ الأمية وخط سير الإنتاج العلمي المتوقَّع كمًّا وكيفًا تراكُميًّا فيما لو فرضنا أن هذه الحقبة حقبة استقرار، ثم القيام بدراسة تجريبية عمليَّة على عيّنات الدراسة في كل حالة وإعداد دراسات إحصائية لذلك كله من أجل إصدار أحكام صحيحة، وتستدعي الإجابة على الأسئلة أيضًا مقارنةَ التعليم في الثورة والاغترابِ بما هو متاح للموالين للأنظمة الحاكمة خلال سنوات الثورات، أما مقارنة فروق التعليم في زمن السلم بزمن الحرب فتلك مسألة أعمق.

وإنني لَأُكَرِّرُ أنني لا أكتمك سرًّا بأنَّ الدراسةَ اقتصرت على إثارة المشكلة ولم تقدِّم إجابة علمية عن أي من الأسئلة؛ ذلك أن الإجابات العلمية تستوجب القيام بكل ما سبق، وتلك أعمال بحثية مُسهِبة حقيقةٌ برسائل جامعية في أقسام علم التربية والاجتماع والسياسة، لكن يمكن سرد ظواهر تنكشف بها حدود البحث

(٢١) أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن القِنَّوجي: أبجد العلوم، دار ابن حزم، ط١، ١٤٢٣ هـ-٢٠٠٢ م، ص: ١٤٦. وفيه قال: (أوفد المأمون الرسل على ملوك الروم في استخراج علوم اليونانيين وانتساخها بالخط العربي، وبعث المترجمين لذلك، فأوعى منه واستوعب).

(٢٢) شوقي أبو خليل: الحضارة العربية الإسلامية، دار الفكر المعاصر ودار الفكر، ٢٠٠٢م، ص ٤٤٢.

(٢٣) راغب السرجاني: العلم وبناء الأمم، مرجع سابق، ص١٨٥. نقلا عن دوبير في كتابه: المنازعة بين العلم.

(٢٤) علي عبد الله الدفاع: روائع الحضارة العربية الإسلامية في العلوم، مؤسسة الرسالة القاهرة ط٢، ١٩٩٩، ص٢٥.

(٢٥) مصطفى السباعي: من روائع حضارتنا، مرجع سابق، ص ١١٦.

مفصَّلةً وتصلح أساسًا لمقاربات ومدخلا لدراسات أكاديمية بحتة.

الظاهرة الأولى: ضعف الفرص والإمكانيَّات

بينما يمضي الطَّلَبةُ إلى مدارسهم وجامعاتِهِمْ وَفْقَ مناخ وبيئة تعليمية مهيَّأةٍ شَكْليًّا تحت سلطانِ الأنظمة المستبدة، نَرَى زملاءهم في المخيمات ومناطق الحرب والحصار وكهوف النزوح وبعض دول اللجوء يتكدسون في المنشآت التعليمية؛ فيضعف مستوى التعليم والخِدْمات المقدَّمة أو تنعدم، بل يُرْفَض أكثر الطلاب لضيق المنشآت وشحّ الموارد التعليمية كما في لبنان حتى عام ٢٠١٥م، ثم إنَّه قلما يحظى أحد هؤلاء الطلاب بالالتحاق بالجامعة لا سيما التخصصات المرموقة لأسبابٍ تحكيها ظروفُ الحربِ والاعتقالِ واللجوءِ والحياةِ الشَّاقة، نعم ثَمَّة قلَّةٌ آخرون حظوا بفرصٍ ما كانت لتتاحَ لهم لو لم يهاجروا.

إنَّ هذا المشهد ليُحمِّلُ الأفرادَ وفِرَقَ العمل ومنظمَّات المجتمع المدني مسؤوليةَ تدارك القصور وسدّ الثغرات من خلال مجموعة إجراءات وبرامج مقترحة، منها:

١) استثمار المنظمات لجزءٍ من مواردها في التعليم من خلال برامج دقيقة مبنية على دراسة جدوى إيجابية وتفاعلها مع مؤسسات حكومية وخيرية يستفاد من مراكزها المتاحة دائمًا أو خارج ساعات دوامها الرسمي.

٢) تنظيم فرق عمل لدعم المنقطعين عن الدراسة والمراهقين الأُمِّيِّين من خلال تيسير التعليم البديل أو المفتوح أو المستمر أو عن بعد من خلال المراسلة والدروس التفاعلية والمسجلة عبر وسائل التواصل الاجتماعي، ويقوم عليها مشرف مجموعة متخصص للدعم والمتابعة.

٣) مبادرات فردية لتفعيل برامج (المدرِّس المتطوِّع) ساعةً يوميًّا مع مبدأ (الأم مَدْرَسة)، استمرارًا لفكرة العالِم الثائر عبد الحميد بن باديس رحمه الله تعالى: (إذا علَّمت ولدًا فقد علمت فردًا وإذا علمت بنتًا فقد علمت أمَّة)، وتهدف إلى تحسين سريع لأداء أولياء الأمور ليغدوا مدرسين فعليين لأولادهم في البيوت وفق برنامج مكثف يوازي برامج الدراسة المنتظمة ومدعَّم بوسائل مساعدة من الشَّبكة، يبدأ به المدرِّس المتطوِّع ثم يوكِل مهمة الاستمرار إلى الأسرة، وتغدو مهمته التقويم والمتابعة الجماعية المباشرة أسبوعيًّا مرةً في مراكز متاحة أو في بعض البيوت أيام العطلة الأسبوعية أو المتابعة عن بعد من خلال مواقع التواصل، وشيءٌ من هذا يقوم به بعض المغتربين المصريين المثقفين: يتخذون من بيوتهم مدرسة نموذجية بإدارة الأبوين فقط، فإذا حانت الامتحانات التحقوا بالمراكز الخارجية لها من خلال سفارات بلادهم.

الظاهرة الثانية: أثر الحرب على العملية التعليمية

ينبغي تحديد مدى تأثير الحرب والرُّعب والنزوح واللجوء والظروف المعيشية القاسية والوضع الاجتماعي الناجم عنها على التعليم والأداء وعدد المعلمين المتخصصين، وتأثير هذه الأحوال على المتعلمين ونفسيتهم ووعيهم وأدمغتهم وعقولهم وتصورهم للواقع والمستقبل.

الظاهرة الثالثة: أثر المحيط على الطالب المغترب

مجموعات الرِّفاق في العملية التعليمية في بلاد الاغتراب والنزوح تتركُ في الطفل أثرًا تتباين درجاته من بلد إلى آخر، فبينما يكتسب في بعضها إيجابيات المدنية الحديثة؛ تتجذر فيه سلبياتها وقوميّات وانتماءات وطنية ليس فيها خصوصية الوطن الأم ولا بيئته ولا ثقافته، ويكابد مرارة النظرة السلبية والتفرقة أحيانًا.

الظاهرة الرابعة: مشكلة الاعتراف بالشهادات

تتمثل هذه الظاهرة في النظر إلى الشهادات العلمية كمًّا ونوعًا واعترافًا وفاعليةً، ومدى قناعة الطلاب بنجاعة الدراسة دون شهادة معترف بها، وتأثير ذلك على درجة العناية والاهتمام بالعلم والتعليم، فربما أدَّت مرارة هذا المشهد إلى أن يردِّد بعض العامة: وهل أغنَت الشهاداتُ عن الدارسين من قبلُ شيئًا؟ فها هم الجامعيُّون وحَمَلة الشهادات العليا في بلاد المهجر والنزوح عمَّالٌ كالأمّيّين بل أسوأ حالًا؛ فلا هم خَبَروا المهن من قبلُ ليتقنوا إحداها ولا فرصة تتاح لهم في مناطق النزوح ولا في بلاد المهجر لموانع عدة أهمُّها اللغةُ الأجنبيةُ وندرةُ الفرص في تخصصاتهم وقوانينُ تلك الدول في تشغيل الأجانب المتخصصين... وهذا واقع مشهود صحيح نسبيًّا لكنَّه ليس عامًّا؛ فثمَّة جامعيون استكملوا المطلوب منهم، وآخرون أتقنوا اللغات، وأُتيحت لقسم آخر فرص عملٍ مناسبة، واتَّجَه بعضهم للتعليم مرة أخرى حسب التخصص المرغوب في سوق العمل حيث يقيم هو، فأسهر ليله وأجهد نفسه، وصار متخصِّصًا في مجال آخر؛ ثم إنَّه رغم نسبيّة صواب ما يردِّده العامة عن انعدام الفرص للمتعلمين

يعود كلٌّ منَّا ليسائل ذاته في أعماق نفسه: إذا رضينا بالعاجلة فمن للآجلة؟ إنْ أعرضنا عن العلم والتعليم بدعاوَى كهذه فمن سيعلم أجيالنا القادمة بعد التحرير إن عدنا بلا علم ولا شهادة؟ أما الموالون لأنظمة الاستبداد فمنهم من أعدوا أنفسهم ومنهم من أُقحموا في المؤسسات التعليمية من غير أبوابها، فحجزوا مقاعد التعليم في كل المؤسسات، ناهيك عن أنَّ كيل المستبدين قد طفح فاجتثوا من الهيئات التدريسية ومؤسسات التعليم كل من خمَّنوا أنه معارض لظلمهم وطغيانهم وفسادهم في خفاءٍ، فماذا عسى أن يعلِّم أعوانُ القتلة أبناءَنا وعلام سيربونهم؟! ويل ثم ويل إن آلت إليهم وحدهم زمام التعليم ليعودوا فيربوا جيلنا القادم على فسادٍ وخِسَّةٍ وخنوعٍ للمستبد واستعبادِه وعلى سلوكياتٍ وصفاتٍ رَذلةٍ توارثتها جيناتهم وقامت عليها مصالحهم كابرًا عن كابر.

الظاهرة الخامسة: تحكم المستبد وأتباعه بالتعليم

ينبغي ملاحظة مدى تكثيف أنظمة الاستبداد لأعداد الموالين القائمين بالعملية التعليمية في التعليم الجامعي وما قبله وتحكُّم تلك الأنظمة في هذه الحِقبة بفرص التعليم العالي، وعلى هذا: كيف ومتى وأين يمكن أن تُهَيَّأَ فرصٌ لإعداد كفاءات تدريسية في كل التخصصات لتكون مؤهلة للمنافسة والتصحيح المطلق الشامل للمفاهيم والقيم؟

الظاهرة السادسة: المناهج بين الأدلجة والتحريف

وقعت المناهج تحت سياط الأدلجة ومباضع عمليات التشويه والكذِب والتحريف، وتلك أمُّ الخبائث، فعن أيِّ عمليَّة تعليمية تتحدَّث وقد أُغير عليها حتى غارَتْ أركانها - المعلِّم والمتعلِّم والكتاب - في مياه آسنة؟ وليس الكتاب أحدُ عناصر المناهجِ هو وحدَه من سِيْمَ وبال المسخِ والتزويرِ، بل طالَ العبثُ توظيفَ الوسائلِ التعليميَّةِ والتقويمِ والأنشطة الصفِّيَّة والموجَّهة والحرَّة؛ ثم إنَّ الأدلجة والبنية الفكرية في المناهج والمؤسسات والهيئات التدريسية يتفاوت أثرها في جيلِ المستقبل لدى كلٍّ من أنظمة الاستبداد ودول الإرهاب وأنظمةِ التطرُّف العرقي أو الدينيّ ولدى أنظمة دول الاغتراب وجيل الثورة، وهي مسألة لها بصماتها في صناعة الوعي والتاريخ وبناء الجيل أو تخريبه، فجديرٌ بها أن تُفرَد بالبحث، فلربَّما يحتاج الأمر إلى دراسة ميدانية مفصَّلة سابرة لجرائم دُوَل الإرهاب وتنظيم الدولة والعِرقيِّين العابثين بالمناهج في ضوء معايير علمية تربوية حياديَّة لإعداد المنهج وبنيته وإطاره ومحتوياته بعناصره السبع؛ ولهذا وجبَ إفراد هذه الظاهرة برأسها ببحثٍ آخَر.

الظاهرة السابعة: اللغة الأُمُّ واللغات الأجنبية

ومدار الحديث هنا عن اللغة الأم ولغات دول الاغتراب، إنَّ الاحتلال والانتحال الألسني مسألة معقَّدة في المهجر والبلاد المحتلَّة، فاللغات الأجنبية منفِّرة للأطفال من التعليم قبل إتقانها، أمَّا بعد إتقانهم لها فالمصيبة الأعظم أنها تغدو كارثةً على اللغة الأم، وقد تمسخ الهويةَ الوطنية وتضرُّ بالبرمجة اللغوية الأُمّ عند التفكير ومعالجة العلوم ودراستها وتدريسها، وأشدُّ وأنكى ما تُرَى هذه المعضلة التعليمية في مدنٍ تشهد مسخًا قوميًّا وحروبًا عرقيَّة، نعم إن من سنن الله في الكون الإحياء والإماتة والبعث والتدافع والسببية والصيرورة، وهي سنن تكاد تكون ضربة لازب لكل أفراد الوجود والألسنُ أحدُها، وتلبس تلك السنن غالبا لباس الأسباب على يد البشر، لكن أنْ تُقَمَّص بها على أيديهم بالسطو والإرهاب كما يجري في مدارس شمال شرق سورية فتلك مسألة لا تأتي في سياق سنن التغيير بل هي احتلال مستهجن مستقذَر.

لقد اندثر من الأقوام ما لا يحصى وإن قُلْت ومن اللغات نحو ذلك فلعلك تصيب، وتغيرت وتطورت أنماط الحياة منذ بدء الخلق وكذا ألسنتهم، ولهذا كله عوامل لا تنكر، وجلّها يعود إلى السنن المذكورة، وهذا يبرهن أن على أهل كل لسان أن يحفظوا لسانهم أن يحور أو يغور أو يبيد، وللمحافظة عوامل مردها إلى تلك السنن أيضًا؛ والعقل يحار في معضلة الهيمنة - العولمة - اللغوية: أتراها تؤول إلى سنة التدافع أم الإماتة؟ ولعل لمفتاح حلّ هذه الأحجية وفكِّ رموزها أسنانًا، أكبرُها دقةً تشخيص الواقعة ليكون العلاج أكثر ملاءمة ومطابقة، وعمدتها سبر عوامل انقطاع الألسن أو إعجامها، ونقدِّم لذلك بمقدِّمة ربما تنير هذا الجانب المظلم يوم حطَّ المحتل الأجنبي عصا الترحال وُلِد المنتحِل العربي، لم يَدْعُ الأولُ الثانيَ لاستبدال اللسان الأعجمي بالعربي، لكنه استدعاه بل استعداهُ؛ وَضَعَه بين يدَي ثقافة غازيةٍ وعلومٍ باهرة، فاقتنع الثاني أن لا وعاء لهذه الثقافة والعلوم ولا طريقَ لتعلُّمِها وتعليمِها إلا العجمة، وبينما كان يرى الثقافةَ والعلومَ العربية قد اصفرَّت فغدت حطاما بل حصيدًا كأن لم تَغْنَ بالأمس، حكم على وعائها «لسانِها» بمثل ذلك أيضًا،

فلم يعد يرى فيه لغة علم ولا تعليم؛ والمحتل والمنتحل شريكان في هذا العدوان (كل الدلائل تثبت أن الفرنسية حققت في مرحلة استقلال المغرب من الانتشار والتوسع ما لم تكن تحلم بتحقيقه في مرحلة الاحتلال... وبعد الغزو العسكري هناك أسلحة جديدة ستدخل الحلبة وتقود المعركة، وهي اللغة والفكر الفرنسي) كما ذَكَر في «مَغْرب الغد» الضابطُ الفرنسي بول مارتي.

وعلى يد المحتل والمنتحل ولد الانحلال من رحم هذا الغزو الفكري واللساني، ومعنى الانحلال اللغوي: التفكّك والانتقال من المؤتلف إلى المختلف، ومن الصحيح إلى الفاسد، فاضمحلت لغة العلوم والتعليم والإعلام وانحلت، وتآكلت الهوية في بلاد المغرب مثلا والخليج على دربِهِ، ذلك أنّ حروبَ اللغة حروبٌ على الوطن والشعب وعلى الماضي والحاضر والمستقبل، أي على الهوية بمعناها الشامل للخصائص الثقافية والحضارية والعرقية والجغرافية والتاريخية والدينية، فاللغة ليست لسانًا فحسب بل هي هويّة ثقافيّة ووسيلة التّعليم الأمّ ووعاء الفكر ومستودع التّراث والخصوصيّات.

وتضاعفت مشكلة الهجين اللغوي باغتراب العرب ولجوئهم اليوم وبوفادة الأعاجم إلى الخليج أمس، فهؤلاء العرب وإن عرفوا لغتهم واستقام لسانهم؛ رطن فكرهم واعوجّ لأنَّ لغة التَّعليم أجنبية، فتراه يفكر بها ويترجم ما يفكر به إلى لغته الأم، وقد يفر من أمّه إلى تلك إذا ما أقفر حضنها فلم يجد في معجمه ذلك المصطلحَ أو المعنى الأجنبي القائم في ذهنه.

وفي مزاحمة الأعاجم وثقافتهم ولغاتهم الأوردية والإنجليزية والفارسية للعربية تهديدٌ بِهَتْك النسيج المجتمعي والثقافي، وهذا فيه ما فيه من زعزعة الأمن والسلم الأهلي والعدوان على العقل العربي ولغته التي كانت بالأمس لغة العلوم والتعليم العالَمِيَّة؛ وخير من وفى البحث حَقَّه الأستاذ محمود شاكر في كتابه (رسالة في الطريق إلى ثقافتنا)، يقول سارتون: (كانت اللغة العربية من منتصف القرن الثامن حتى نهاية القرن الحادي عشر لغة العلم الارتقائية للجنس البشري، حتى لقد كان ينبغي لأي كائن إذا أراد أن يلمَّ بثقافة عصره وبأحدث صورها أن يتعلم اللغة العربية)[٢٦]. وأبلغ من ذلك قول العلامة بريفلوت عن روجر بيكون أشهرِ عُمَداءِ نهضةِ الغربِ: (لم يكن بِيْكُون إلا رسولًا من رسل العلم والمنهج الإسلامي إلى أوروبا المسيحية، وهو لم يملّ قط من التصريح بأن اللغة العربية وعلوم العرب هما الطريق الوحيد لمعرفة الحق)[٢٧].

وما عليك لحلِّ لغز روجر بيكون وزمرته والنهضةِ الغربيةِ سوى التحليلِ والتدبُّر والتأمُّل في حالنا اليوم وحالهم يومئذٍ وأنت تقلِّبُ وجوه المعاني عند قراءتك بشغفٍ وعمقٍ لكتابِ (رسالة في الطريق إلى ثقافتنا)، وليكن على ذُكْرٍ منك أنَّ طريقةَ نهضتهم بدأت بترجمة علومِنا وبحثِها ودراستها على مدى عقودٍ لقد اكتسب العلم الغربيُّ مادةً أدَّت إلى إثرائه بدرجة لا نظير لها بفضل الترجمات العربية عن الإغريق، وكذلك بفضل الإنتاج العلميّ المستقل للمسلمين[٢٨] وإنَّ انتعاشَ العلم في العالم الغربي سببُه الترجمة السريعة لمؤلفات المسلمين في حقل العلوم ونقلها من العربية إلى اللّاتينية لغة التعليم الدولية آنذاك[٢٩]، وهي هي الطريقة ذاتها التي قامت بها نهضة المسلمين الأوائل يوم أن ترجموا علوم الآخَرِين وعلَّموها للأجيال فبحثها كل جيل وفق معطيات عصره وبذلوا المهج في تطويرها؛ فالحضارات تتلاقح وليس صحيحًا أنها تتصارع أو تتناطح، ولا أدلَّ على ذلك من صنيع العلامة الموسوعي الفيزيائي الفلكي الفيلسوف الكندي أبي يوسف يعقوب بن إسحاق صاحب المأمون، لقد قرأ العلوم المترجمة عن اليونانيّة والفارسيّة والهنديّة والسّريانيّة، وأتقن اليونانيّة والسّريانيّة، وترجمَ هو وفريقُهُ البحثيُّ منها جمًّا غفيرًا حتى صارت مكتبته تضاهي أعظمَ مكتبةٍ يومئذ (مكتبةِ بيت الحكمة) البغدادية، وصارت مكتبته مركزًا بحثيًّا وجامعةً تراثيَّة[٣٠].

هذه هي الظواهر السبع الأكثر وضوحًا في حدود الدراسة، ولكلٍّ منها تفسيراتها وأسبابها وحلول مقترحة تساعد على تجاوز عقباتها، وإنَّه ليجدر بمراكز البحوث المعنيَّة بالثورات والحريّة والكرامة أنْ تولِي هذه الظواهر قدْرًا من العناية البحثية يلائم أثر كلٍّ منها في التعليم.

(٢٦) أحمد علي الملا: أثر العلماء المسلمين في الحضارة الأوربية، دار الفكر ط٢، ١٤٠١ هـ/١٩٨١، ص١١٠، ١١١، نقلا عن سارتون: المدخل إلى تاريخ العلوم.

(٢٧) أنور الجندي: مقدمات العلوم والمناهج، دار الأنصار، ١٤٠٩هـ، ٤/٧١٠.

(٢٨) راغب السرجاني: العلم وبناء الأمم، مرجع سابق، ١٨٤ نقلا عن بلسنر: العلوم الطبيعية والطب، دراسة منشورة بكتاب تراث الإسلام، إشراف شاخت و بوزوروث، ص٧٩،٨١.

(٢٩) راغب السرجاني: العلم وبناء الأمم، مرجع سابق، ص١٨٤ نقلا عن يبدي تومبسون **1976** p**236** The Medioval Lirary N.Y Hafner publishing company /w /j Yhompsonj

(٣٠) رحاب العكاوي: الكندي أعظم الحكماء في تاريخ البشرية، دار الفكر العربي، ٢٠٠٠، ص١٦.

خاتمة البحث ونتائجه وتوصياته

هذا وما كان لثوّارِنا الجامعيين بل ما ينبغي لهم أن تخمد جذوة نشاطهم وهدير أصواتهم، أو أن يرفع بعضهم عقيرتَه بفوات الأوان والْعَجْزِ عن تقديم برامج لتعليم الجيل المغدور؛ فيَهِنَ ويوهِنَ عزيمته وعزم الآخرين، فليكن التعليمُ والتربيةُ والتَجَنُّسُ بجنسيَّات أخرى من أجل الاشتراك والاختراق للمؤسسات والمحافل المحلّية والدولّية خطَّتَنَا البديلة لهزيمةِ الاستبدادِ وإدانةِ أنصاره الدَّوْليين وإدراجِهم في سجلات التاريخ السوداء، ولنُصرةِ شعوب أخرى تتوق للحرية في قابل الأيام، ولتعليم الأمم المسحوقة ألفَ باء الحرية والوسائلَ العلمية السلمية للانعتاق من الاستبداد، ولتعريفهم أبجديَّاتِ العبوديَّة لربِّ الملوك والمماليك وأنَّها لا تكون لأحدٍ سواه.

ويَا لَهُ من تشريف! وما أجلَّه من تكليف! أن يقتضي منك إيمانك بالحرية والانعتاق من العبودية لغير الله: أنك كلما فرغتَ من برنامجِك اليوميِّ تهبُّ فتنصَب لتعليم الجيل المغدور وَفْقَ خطَّةٍ منظَّمة، وتنتصب بكل إباء لبناء مستقبلٍ تحكمه مبادئ حكيمة للنهوض والعطاء.

ولك أن تستهدي بمنارات وقيم سامقة في سبيل نهضة أمتنا، ولنقبس من جذوة منشورات الدكتور عبد الكريم بكار على صفحته قبسًا لعلَّ فيه إلى هذا السبيل هدىً:

* حين يشعر إنسان بأنه حر يكون قد حقَّق نصف وجوده، ويحقق النصف الثاني حين يُنجز ما يجب عليه إنجازه، ومعظم الإنجازات الكبرى مدينة لأمرين مهمين: الاهتمام والتنظيم، فالاهتمام يحملنا على اتخاذ موقف، والتنظيم يرفع درجة الكفاءة في توظيف الموارد المتاحة، ولا يعبر عن نوعية شخصيتك ولا يوضح مقدار عظمتك شيء كاهتماماتك وأولوياتك، فالعديد من الأشخاص يملكون كل مقومات العظمة لكنهم لم يصبحوا عظماء لأن اهتماماتهم تافهة، وفي هذا خسارة كبيرة لهم ولنا.

* الشعوب المتعلمة تسهل قيادتها ويصعب سوقها، والشعوب الجاهلة يسهل سوقها وتصعب قيادتها؛ فالعلم يؤسس للتفاهم.

*الوقت يضيع سدى إذا لم نضغط عليه بآمال مستقبلية، فالطبيعة تكره الفراغ، وإذا لم يمتلئ القلب بالأفكار العظيمة امتلأ بالهموم والتطلعات الصغيرة، وإذا لم يمتلئ العقل بالأفكار النيرة عششت فيه الأوهام، ولذلك فإنه لا خيار أمامنا سوى سلوك طريق النبلاء والنابهين.

أهمُّ نتائج البحث:

١) مركزيَّةُ العلم والتعليم في التغيير والبناء.

٢) ترشيدُ الوعي المجتمعي بالفرق بين دولتين: دولةٍ مرغوب فيها وأخرى مرغوب عنها، والكشفُ عن جوهر هذا الفرق في ضوء المدى الحقيقي له من خلال هذه الثلاثية: أ) عنايةِ الأمة بالعلم والتعليم، ب) وتأسيسِ نهضتها عليه ج) وسخائها في الإنفاق على طلابه ومؤسساته.

٣) حصر العوامل المكتسبة والقهرية المؤثرة في مشكلات التعليم بين عهدين.

٤) اقتراح بدائل متاحة لحالات كانت أو افترضت عقباتٍ في طريق التعليم في هذه الحِقبة.

وفي لُجَّة أفكار هذا البحث وقضاياه المكثَّفة الجديرة بدراسات وأبحاثٍ معمَّقة يتسلل شعاع الأمل المعقود على هذا الجيل ليعود فَيَبْنِيَ من جديد جيل الغد المنشود، وما يدرينا أن يعود العقل الإسلامي الولود إلى إبداعِ المدنية من جديد؟ إنَّ فترات الازدهار والانحدار مرَّت على جميع الأمم كما يرى رِيْنان[٣١]، وهذا ليس بمستغرَب من أبناءِ أمَّةٍ قيل عن أسلافها: (كل مستشفى وكل مركز علمي في أيّامنا هذه إنما هو في حقيقة الأمر نُصُبٌ تذكاري للعبقرية العربية)[٣٢].

(٣١) أنور الجندي: مقدمات العلوم والمناهج، مرجع سابق، ١٧٣/٨.

(٣٢) زيغريد هونكه: شمس العرب تسطع على الغرب، دار الآفاق الجديدة، ط٣، بيروت، ١٩٨٥م، ص٣٥٤.

المنهج الأصوليُّ

في تفسيـر النصوص وتطبـيقُهُ على آيةِ الجِزية

الدكتور أحمد السعدي
أستاذ مشارك في قسم الفقه وأصوله، عميد كلية الشريعة بأكاديميَّة باشاك شهيـر- إسطنبول.

مُقدِّمةٌ

الحمدُ للهِ ربِّ العالمين، والصلاة والسّلامُ الأتمانِ الأكملانِ على سيدنا محمد سيد الأولين والآخرين، وعلى آله وصحبهِ أجمعين، وبعدُ:

فقد دأبَ عددٌ من الباحثين على القولِ: إنَّ الفقهاء المعاصرين استطاعوا أن يجددوا في الفقه الإسلاميّ لكنهم جمدوا أمام أصوله، ودعوا إلى شمولِ حركة التجديدِ لمباحث أصول الفقه ليتحرَّرَ الفقه من ربقة قيود الأصول الذي ما زال يعيد ويكرر مسائل الشافعي الثابتة منذ أكثر من ألف ومئتي سنة، وقد حاول هذا البحث بيانَ حقيقةٍ مفادها أنَّ ثبات مسائل الشافعي ومن سار على نهجه من الأصوليّين ليس نابعًا مِنْ تقديسٍ لقول شخص أو منهج أفراد، إنَّما هو متوّلِّدٌ من طبيعة هذا العلْمِ الذي قام على مُسلَّماتٍ يحكم العقل بثباتِها.

وقد جهد الباحث في إيضاح حقيقة مفادها أن الاحتفاظ بالجانب الثابت من أصول الفقه لا يمنع التجديد في فروع الفقه ومسائله المبنية على هذا الجانب، ذلك لأن ثبات هذا الجانب لايعني عدم الاختلاف في تطبيقه، والاختلاف في تطبيقه هوما جَعَلَ بعض المعاصرين ينكرون قطعيَّتَهُ؛ لعدم ملاحظتهم أن الاختلاف في التطبيق لايعني ظنيَّة القاعدة، فحين نقولُ إنَّ فهم العرب لكلامهم إبان نزول القرآن هو الذي يجب تفسير القرآن على أساسه لا نعني أنَّ فهمهم واحد ثابت بينهم جميعًا، بل يعني - كما سيبين البحثُ - أنَّه لا يمكن تفسير القرآن على نسق يضاد منطق فهمهم، ويخالف عرفهم في التخاطُبِ.

ولكي يبرهن البحث على أنَّ الانضواء تحت قواعد الأصول - على اختلاف العلماء في جزئياتها - لا يحصر الباحث في خانة ترجع بالمجتمع أكثر من ألف عام إلى الوراء؛ اِختار مبحثًا خاصًّا من مباحث الفقه يكثر الجدل حوله هذه الأيام، وحكَّمَ فيه المنهجَ الأصوليَّ دون ليٍّ لقواعده، وظهرت نتيجةَ هذا التحكيم رؤيةٌ خالفت في جوانب مهمة منها ما استنبطه المتقدمون وفق المنهج نفسه، ليقول إنَّ أصول الفقه لا سبيل لتجاوزه، وإنَّ ثباتَ أُسِّهِ غير مانعٍ من تجديد الاجتهاد وتقديم رؤى تتفق ومقاصد الشريعة في رعاية مصالح البشر ومناسبة الشرع لكل زمان ومكان.

ولكَون الموضوع مشتملًا على جانبينِ: نظريٍّ وتطبيقيٍّ، فقد قسمته إلى مبحثين، تحدثت في المبحث الأول منهما عن الجانب النظري، وخصصت الثاني للجانب التطبيقي وفق الخطَّةِ الآتيةِ:

خطَّة البحث:

يتألف البحث من مقدمة ومبحثين وخاتمة:

١) مقدِّمة حول مشكلة البحث وخطته.

٢) المبحث الأوَّلُ: حاكميَّة القواعد الأصوليَّة على الفهم البشري للنصوص الشرعيَّة. وفيه تمهيد ومطلبانِ:

أ- التمهيد: في ضرورة فهم كلام أي لغة وفق قواعد الدلالة فيها.

ب- المطلب الأوَّلُ: الدليل القرآني على وجوب تحكيم قواعد الدلالة للغة العربية.

ج- المطلب الثاني: المنهج الأثري والمنهج المقاصدي في فهم النص الشرعي.

٣) المبحث الثاني: إعمال المنهج الأصولي في فهم آية الجزية.

وفيه تمهيد ومطلبانِ.

أ - **التمهيد:** في ضرورة تحكيم النصِّ في حكمنا على مختلف شؤون الحياة عامها وخاصِّها.

ب - **المطلبُ الأوَّلُ:** اختلاف العلماء المتقدمين في تفسير آية الجزية.

ج - **المطلب الثاني:** موضوع الجزية جانب من جوانب السياسة الشرعيّةِ.

٤) خاتمة في تطبيق نتائج البحث على الواقع السوريّ.

وأرجو الله عزَّ وجلَّ أن يكون هذا البحث إضافة جديدة تخدم الثوابت من جانب، وتنفتح على العصر في ضوئها من جانب آخر، والله الموفِّقُ وهو يهدي السبيلَ.

المبحث الأوَّلُ

حاكميَّة القواعد الأصوليَّة على الفهم البشريّ للنُّصوصِ الشّرعيَّة

تمهيد:

لا أظن أن عاقلًا مهما اشتطَّ به الهوى الفلسفي أو استهوته اللّامنهجيَّةُ يُفَسِّرُ لفظًا عربيًّا بالاستفادة من اشتقاق لاتينيّ دون أن يفترض علاقةً ما بين الجذر العربي والجذر اللاتيني في مرحلة سابقة على استعمال اللفظ.

إنَّ أيَّ عاقل لا يستطيع أن يفسر كلمة (when) الإنجليزية مثلًا بلفظها في لغتنا الدّارجة (وِينْ) التي تستعملها للسؤال عن المكان دون الزمان، وهذا يعني أنَّ هناك إجماعا على أنَّ اللفظ يفسَّر وفق اللغة التي جاء في سياقها، مِمَّا يفرض الاستفادة من الأنظمة أو المستويات اللغوية عند التفسير من حيث الجملة، على خلاف في الكمِّ والكيف والتفصيل.

بدايةً يفرض علينا عقلنا البشري - ونحن تحت وطأة حكمه مهما حاولنا رفضه - جَبْرِيَّةً في تفسير النص مكتوبًا أو مسموعًا.

نحن أمام حقيقة لا يمكن تجاهلها عند إرادة بيان المعنى الكامن في اللفظ أو الكلمة ولو غابت القرينة، ألا وهي اعتماد اللغة وسيلة للفهم، وإذا سلَّمْنا هذا في تفسير النص - أيّ نص كان - فهذا يجعلنا بمنأى عن تأكيد ذلك أو الاستدلال له في حالة تفسيرنا للنص القرآني.

المطلب الأوَّلُ:

الدليل القرآني على وجوب تحكيم قواعد الدلالة للغة العربية.

ورغم ما تقدَّمَ من عدم الحاجة للاستدلال على هذه المسألة القطعيَّة بطبيعتها، فإنَّني أرى وجوب لفتِ النَّظَرِ إلى تكرار القرآن التأكيدَ على عربيَّتِهِ، فالآيات المفيدة لوجوب الاعتماد على العربية وسيلة لفهم القرآن غيرُ قليلة، بل قد يحار الإنسان في كثرتها، وربما تزيل الحيرة عندما نعلم أن هذه الآيات - وهي أكثر من عشر آيات - نزلت بمكة حيث كان التحدّي بالقرآن الدليلَ العُمْدَةَ على صدق النّبوة... ولكن هل جميع الآيات المفيدة لعربية القرآن نصًّا - على المعنى الأصولي للنص - هي مكِّيَّة؟ الجواب: نعم، إذا لم نعتبر آية الرعد نصّا في ذلك.

ولكن هذا المقصد، أعني حجية القرآن على صدق الرسالة يجعل تأكيد القرآن على عربيته غير متوجه إلى طريقة التفسير ابتداء، وهذا صحيح أيضًا لولا آية الرعد.

إننا إذًا أمام آية تشكِّل حكمًا استثنائيًا لا نستطيع التعميم معه، مِمَّا يدفعنا للتأمل في هذه الآية لاستنباط معالم هذا الاستثناء وأسبابه.

يقول سبحانه: ((وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمِنَ الأَحْزَابِ مَن يُنكِرُ بَعْضَهُ قُلْ إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللهَ وَلا أُشْرِكَ بِهِ إِلَيْهِ أَدْعُو وَإِلَيْهِ مَآبِ (٣٦) وَكَذَلِكَ أَنزَلْنَاهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءهُم بَعْدَ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللهِ مِن وَلِيٍّ وَلاَ وَاقٍ)) [الرعد: الآية ٣٦ و ٣٧]، نلاحظ في الآية الأمر بالتزام العلم مقابل الهوى ((وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءهُم بَعْدَ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ)) ولكن ما المقصود بالعلم هنا وما الهوى المقابل؟

يفسر ذلك سؤالٌ يحضر في الذهن عند قراءة الآية موازنة بالآيات المكية، ولنأخذ على سبيل المثال الآيات المكية البادئة بكلمة (كذلك) اللفظ الذي تبدأ به هذه الآية، يقول سبحانه: ((وَكَذَلِكَ أَنزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحْدِثُ لَهُمْ ذِكْرًا)) [طه: الآية ١١٣]. ويقول سبحانه: ((وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِّتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا وَتُنذِرَ يَوْمَ الْجَمْعِ لا رَيْبَ فِيهِ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ)) [الشورى: آية ٧] والآيتان بهذا الترتيب نزولًا وجمعًا.

والسؤال: لِمَ جاء لفظ العربية دائمًا مع وصف القرآن نصًّا - كما قدمنا - أما هنا فجاء مع لفظ الحُكم؟ ولماذا كانت العربية في السور المكية تلازم القرآن أما هنا فتحولت إلى الحكم؟

إنَّ مِمَّا لا يجهله مثقَّف مسلم أنَّ الآيات المدنية إنما تتحدث في مجملها عن الأحكام بخلاف الآيات المكية التي تُعْنى بتثبيت العقيدة وبيان صدق الرسالة، هذا يعني أنَّ العلم هنا: اعتبار اللفظ كما توحي به دلالته اللغوية في مجال استنباط الأحكام الشرعية.

فإذا تجاوزت الحديثَ عن الحكم الشرعي حيث اللغة هنا لغة العلم في سياق أدبي، لك أن تتذوَّق اللغة الأدبيَّة حتَّى في آيات الأحكام على النحو الذي تقدمه لك جماليات اللفظ والسياق والموسيقى والإيحاءات والصور الفنية وما إلى ذلك، فاستنباط الحكم خاضع للقواعد العلميّة كالفيزياء، اللفظ هنا لا يدل على شيء خارج الدلالة اللغوية الضيقة، كما أن القوة في الفيزياء لا يمكن أن تعني قوة البيان الأدبي مثلًا، فالتذوق الجمالي شيء واستنباط الحكم الشرعي شيء آخر، والإعجاز القرآني يتمثَّل في الجمع بين لغة العلم الصارمة وبين لغة الأدب البيانية الجمالية.

المطلب الثاني:
المنهج الأثري والمنهج المقاصدي في فهم النص الشرعي.

بعْدَ هذا البيان للسِّمة الخاصَّةِ بالقرآن في جمعه بين لغة العلم ولغة الأدب، مما يُفسِّر جانبًا من أسباب عجز العرب عن مجاراتهِ، مع ما هو معلومٌ مِنْ كون القُرآنِ حمّالَ أوجه، فإنَّ سؤالًا يراود كُلَّ باحِث في تفسير القرآن أو بيان أحكامه، إذ ليس من المعقول أن يدل القرآن على الشيء وضده، فيقول للشيء مرة هو حلال ومرَّةً هو حرام، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا.

أقولُ: إنَّ هناك سؤالًا يراود الباحث مُفادُهُ: ما الضوابط التي تعصم النص القرآني من التعسف في التفسير أو التأويل عند انفتاح النص أمام آليات القراءة اللغوية؟ وما المنهج المتبع داخل النص وخارج النص، أعني علاقة النص بنصوص أخرى؟ هذا ما يقدمه لنا علم أصول الفقه بنسختيه الأثريَّة والمقصدية.

أمَّا النسخة الأثريَّة فيُجمل الشافعي خلاصة رؤيتها بجملته الشهيرة: (ليس لأحد دون رسول الله أن يقول إلا بالاستدلال)[١]، وهذا يعني أنَّ لرسول الله صلى الله عليه وسلَّم - وكلامه عربي تحكمه طرق الدلالة العربيَّة - أن يحُدَّ من آفاقِ دلالة اللفظ العربي بما أعطي من سلطة التفسير، وبذلك يجعل الشافعي فصلَ المقالِ فيما يخرج عن كونه نصًّا من كلام الله متروكًا لبيان رسوله صلى الله عليه وسلم، وإلا فالقياس.

وقد يقول قائل: إنَّ السنَّة أغنت إذن عن الاجتهاد بحصرها للدلالة اللغوية، بل بمحاصرتها لنصِّ القرآن المطلق بوجه واحدٍ لا يحتمل غيره، والحقيقة أنَّ هذا مجانب للصواب، وأظنُّ أنَّ ذلك سيتضح لاحقًا غير أنني أسارع للقول: إنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلَّم لم يُفَسِّر القرآن على نحوٍ تفصيلي[٢].

أمَّا النسخة الثانية - إن صحَّ التعبير- فيؤكِّد رائدها قطعية علم أصول الفقه، حيث يقول: (إن أصول الفقه في الدين قطعية لا ظنية، والدليل على ذلك أنها راجعة إلى كليات الشريعة، وما كان كذلك فهو قطع، بيان الأول ظاهر بالاستقراء المفيد للقطع، وبيان الثاني من أوجه أحدها أنها ترجع إمَّا إلى أصول عقلية وهي قطعية، وإما من الاستقراء الكلي من أدلة الشريعة وذلك قطعي أيضًا، ولا ثالث لهذين إلا المجموع منهما، والمؤلف من القطعيات قطعيٌّ، وذلك أصول الفقه)[٣].

وهذا الموقف من الشاطبيّ رحمه اللهُ ليس حَجْرًا وِصائيًّا، بل القطعيَّةُ آتيةٌ من طبيعة هذا العلم الذي يستمد سلطته من النصِّ نفسه... العدالة مثلًا واجب قطعي على كل حاكم في ميزان العقل البشري، الحديث هنا عن العدالة من حيث هي قيمة أخلاقية عامة مطلقة، يمكن أن يرفضها عاقل داخل الحرب، والصدق قيمة أخلاقية تُرْفَضُ، أو يمكن رفضها، عندما تتعارض مع قيمة أخلاقيَّة أعلى.

وكذلك القول بقطعية أصول الفقه من حيث الجملة بعيدًا عن التطبيقات الجزئية، ولذلك نرى الشاطبيَّ رحمه الله يعود للقول: (فما جرى فيها مما ليس بقطعي فمبني على القطعي تفريعًا عليه بالتبع لا بالقصد الأول)[٤].

يؤكِّد علماء الأصول ضمن المدرستين أو الرؤيتين أنَّ النَّصَّ هو المؤسِّسُ لشرعية مختلف المصادر التشريعية، حتى تلك التي تملك سلطة بيانية أو تفسيرية، والعلاقات المتبادلة بين النصِّ المؤسِّس ومجموعة الضوابط المنبثقة عن تحكيم المقاصد بصفتها سلطة تفسيرية مؤسَّسة؛ تشكِّل المنظومة الثانية التي استمدها

(١) الرسالة للشافعي، (ص: ٢٥).

(٢) وما نُسِبَ إلى ابن تيمية رحمه الله من أنه يرى أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلَّم فسَّر القرآن كُلَّه فيه نظر، ذلك أنه رحمه الله قال في مطلَعِ مقدمته المشهورة في أصول التفسير [ينظر: مجموع الفتاوى ٣٣١/١٣]: (يجب أن يُعلَم أن النبي بيّن لأصحابه معاني القرآن كما بين لهم ألفاظه) فَحُمِل قوله هذا على أنَّهُ يرى تفسير رسول الله لكل القرآن، وليس قوله دالًا على ذلك... على أنَّ هذا الفهم لعبارته إن كان صحيحًا فهو يخالف ما ذهب إليه الجمهور.

(٣) الموافقات، مقدمات، القسم الأول، (ص: ٣٣/١). - (٤) المرجع السابق، الموضع نفسه.

الشاطبي من أبحاث المتقدِّمين وعلى رأسهم الشافعي الذي تحدَّث باستفاضة عن المنظومة الأولى في العلاقة بين النصِّ القرآني والنصِّ النبويِّ (الوحي بشكليه المتلوُّ وغير المتلوِّ).

نخلص من ذلك إلى أنَّ اللفظ القرآني الذي يحمل في طيَّاته اللغويَّة إمكانيات عِدَّة أو بمعنى آخر يحمل دلالات مختلفة؛ يُرجَّحُ في تفسيره ما نصَّ عليه البيان النبوي، وهذا البيان محكوم بدوره بآليات القراءة اللغوية، ومحدود بمعطيات المقاصد في رعاية مصالح البشر، وهذا ما قاله ابن القيم: (إنَّ الشريعة مبناها وأساسها على الحِكَمِ ومصالح العباد في المعاش والمعاد... فكلُّ مسألة خرجت عن العدل إلى الجَوْر، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث فليست من الشريعة)[٥].

المبحث الثّاني

إعمال المنهج الأصوليِّ في فهم آية الجزية

تمهيد:

ما قدَّمْتُهُ في المبحث الأول - وهو الجانب النظريُّ مِنْ هذا البحثِ- قد يعترف به الكثيرون، سواء دعاة التقليد أم دعاة التحديث، بل حتى بعض دعاة التغريب، لكنَّ المشكلة تكمن دائمًا في التطبيق، وأودُّ هنا أن أعرض لنموذج تطبيقي وذلكَ خِدمة للمبحث السابق، إذ به يظهر المراد بتحكيم قواعد الدلالة من جانب ومقاصد الشرع من جانب آخر، ولا بُدَّ من التنبيه على قضيَّة غاية في الأهميَّة، وهي أنَّ بياننا هذا لمن يؤمن بالمرجعيَّة الشرعيَّة لأفعال النَّاس، وبالتالي فإن بيان حكم الشرع لا بد فيه من الرجوع للنصِّ، ثمَّ محاولة تنزيله على الواقع الذي يراد الحكم عليه... لدينا نصٌّ مؤسِّس عنه تصدر رؤيتنا ولدينا واقع ننظر له على أنه محلُّ الرؤية لا الحاكمُ عليها، لكنَّنا لا نهمل الطرف المحكوم عليه لا لأننا نريد التطبيع مع الواقع، بل لأنَّ الواقع هو محور بحثنا وحوله تتركز رؤيتنا، ومن غير المعقول ألا يكون طرفًا مؤثِّرًا، ولا أريد أن آتي بالأدلة على أهمية فقه الواقع في تقرير الحكم بأكثر مما قررته من أنَّ المصلحة مؤثِّرة في فهم النصِّ، لا بليِّ عنقه بل بإضاءة مساحات فيه قد تكون غائبة عن أولئك الذين حكموا به على واقع مخالف.

المطلبُ الأوَّلُ:

اختلاف العلماء المتقدمين في تفسير آية الجزية.

تختلف أنظار المفسِّرين في كثير من مواطن شرحهم لآية الجزية، وسأختار نماذج لتوضِّح ما رميت إليه من تحكيم آليةٍ تعتمد على اللغة أولًا والأثر ثانيًا والمصلحة الحقيقية ثالثًا، على نحو ما قدَّمت في المبحثِ الأوَّلِ، يقول الله تعالى: ((قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ)) [سورة التوبة: آية ٢٩].

يختلف المفسِّرون وعلماء اللغة في تحديد أصل اشتقاق الجزية، فيقول ابن منظور: (هي عبارة عن المال الّذي يعقد الكتابيّ عليه الذّمّة، وهي فِعْلَة من الجزاء كأنَّها جزت عن قتله)[٦]، فهو يرى أنَّها من الجزاء.

إن الفقهاء بالاستفادة من تحديد اللغويين لأصل هذه الكلمة يترددون في معنى الجزاء هنا، يقول الماوردي: «فأما الجزية فهي موضوعة على الرؤوس واسمها مشتق من الجزاء، إما جزاء على كفرهم لأخذها منهم صغارًا، وإما جزاء على أماننا لهم لأخذها منهم رفقًا»[٧].

ويرى بعض اللغويين أنَّ الجزية هنا ليست من الجزاء بمعنى المقابلة، بل هي من جزى بمعنى قضى، كما في قوله تعالى: ((وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا)) [سورة البقرة: آية ٤٨] أي: لا تقضي عنها، وابن قدامة رحمه الله ينتصر لهذا المعنى حين يقول: «وهي الوظيفة المأخوذة من الكافر لإقامته بدار الإسلام في كل عام، وهي فعلة من جزى يجزي إذا قضى....، تقول العرب: جزيت ديني، إذا قضيته»[٨]. فإذا انتقلنا لتفسير قوله سبحانه ((عن يد)) زاد الاختلاف، وسأعرض لما أورده ابن القيم من تفسيرات لهذا التركيب نموذجًا لهذه الاختلافات حيث يورد خمسة أقوال في تفسيرها:

١ - يعطوها أذلاء مقهورين. ٢ - المعنى من يد إلى يد نقدًا غير نسيئة. ٣ - من يده إلى يد الآخذ لا باعثًا بها ولا موكلًا في دفعها. ٤ - عن إنعام منكم عليهم بإقراركم لهم وبالقبول منهم. ٥ - عن يد منهم أي عن قدرة على أدائها فلا تؤخذ من عاجز عنها. وقد صحح رحمه الله الأول ورفض الأخير[٩].

(٥) إعلام الموقعين٣/١٤ . - (٦) لسان العرب، مادة جزي.
(٧) الأحكام السلطانية:١٤٢. - (٨) المغني لابن قدامة، ٩/٢٦٣.
(٩) أحكام أهل الذمة ص٢٢

فإذا انتقلنا إلى آخر الآية لنرى معنى الصغار في قوله ((وهم صاغرون))، ألفينا اختلافًا أيضًا في بيانه، فقد ذكروا في تأويله معنيين: أحدهما أذلاء مستكينين. والثاني أن تجري عليهم أحكام الإسلام[١٠]، أي أن يخضعوا للنظام العام للدولة.

ولنقف وقفة سريعة أمام هذا الخلاف في تفسير (الصغار)، وذلك لما يترتب على تفسيره - هنا - من أثرٍ في تطبيق أمرهم بدفع الجزية، فالذين يفسِّرون الصغار هنا بالذُّلّ ملؤوا كتب الفقه بشروط عجيبة على مؤدّي الجزية، وهذه الشروط نتجت عن التفسير اللغوي لكلمة الصغار، لكنها تجاوزت شرط تحكيم الأثر من جانب، وأهملت أهم مقصد من مقاصد الشرع وهو الرحمة، بل أظن أنَّها لم تتحقق من صلاحية المعنى اللغوي أيضًا، فتجاوزت المراحل الثلاث التي أقرها علم أصول الفقه.

أمَّا الجانب اللغوي فلو فسَّرنا الصَّغار بالذُّلّ لوقفنا أمام مشكلة في تفسير آية أخرى، وأعلى درجات التفسير تفسير القرآن بالقرآن، لنقف أمام قوله تعالى: ((ارْجِعْ إِلَيْهِمْ فَلَنَأْتِيَنَّهُمْ بِجُنُودٍ لَا قِبَلَ لَهُمْ بِهَا وَلَنُخْرِجَنَّهُمْ مِنْهَا أَذِلَّةً وَهُمْ صَاغِرُونَ)) [النمل:٣٧]، ولنسأل كيف يغدو المعنى لو فسَّرنا الصَّغارَ هنا بالذلّ، لا شكَّ أنَّ المعنى سيكون: ولنخرجنهم منها أذلة وهم أذلة، وهو معنى لا يتفق مع أسلوب القرآن وبلاغته، ولو تجاوزنا هذا الجانب وانتقلنا إلى جانب الأثر، لم نجد دليلًا من السنة أو من سيرة الخلفاء الراشدين تطبيقًا لتلك الشروط التي فسَّروا بها كلمة الصَّغار، أمَّا مخالفة ذلك لمقصد الرحمة فما أظنه يحتاج إلى بيان، ويوضِّح الإمام النووي خلاصة ذلك بقوله: « قلت: هذه الهيئة المذكورة أولًا، لا نعلم لها على هذا الوجه أصلًا معتمدًا، وإنما ذكرها طائفة من أصحابنا الخراسانيين، وقال جمهور الأصحاب: تؤخذ الجزية برفق، كأخذ الديون، فالصواب الجزم بأن هذه الهيئة باطلة مردودة على مَنْ اخترعها، ولم ينقل أن النبي صلى الله عليه وسلم ولا أحد من الخلفاء الراشدين فعل شيئًا منها مع أخذهم الجزية... قال الرافعي رحمه الله في أول كتاب الجزية: الأصح عند الأصحاب: تفسير الصَّغار بالتزام أحكام الإسلام وجريانها عليهم، وقالوا: أشد الصَّغار على المرء أن يُحكَمَ عليه بما لا يعتقده ويُضطرَّ إلى احتماله، والله أعلم[١١].

هذا جانب مهم في تقرير المسألة، وربط للأحكام بمنظومة تؤهِّلنا للحديث عن الجزية في واقعنا المعاصر، فالحكم ينطلق من النص ليصادف واقعًا يحكم عليه، وأثناء حمل النصّ الحاكم على الواقع المحكوم - مما يسميه الأصوليون تحقيق المناط - تتَّضح كما قدمنا مساحات قد يضيئها الواقع داخل النَّصّ، وتطبيقًا على ذلك لا بدَّ لنا من نظرة فقهية سريعة توضِّح لنا كيف يمكن تطبيق النَّصّ على واقعنا.

> روي في عقود الجزية في صدر الإسلام إسقاطها عن القويّ إذا ضعُف، والغنيِّ إذا افتقر، فمن ذلك ما جاء في كتاب الصّلح بين خالد بن الوليد رضي الله عنه وأهل الحيرة

المطلب الثاني:

موضوع الجزية جانب من جوانب السياسة الشرعية.

تبيَّنَ لنا في المطلب السّابِق أنَّ بعضَ الفقهاء حين تحدَّثوا عن الجزية لم يعملوا قواعد الأصولِ في فهمهم للآيةِ، وأودُّ أن أؤكِّد في هذا المطلب أمرًا آخر، وهو أنَّهم أغفلوا - إلى جانب عدم إعمالهم للقواعد الأصوليَّةِ - أمرًا مُهِمًّا يتعلَّقُ بفلسفة الموقف الشرعيّ - إن صح التعبير - من هذا المصطلح.

إن الجزية حسب تفسير الفقهاءِ هي «ما يؤخذ من أهل الكفر جزاءً على تأمينهم وحقن دمائهم مع إقرارهم على الكفر»[١٢]. وهي تؤخذ من المقاتلين، أعني مَنْ هم قادرون على القتال، وفي هذا يقول ابن قدامة - رحمه الله - : «ولا جزية على صبي ولا زائل العقل، ولا امرأة، لا نعلم بين أهل العلم خلافًا في هذا، وبه قال أبو حنيفة ومالك والشّافعيّ وأحمد وأبو ثور، وقال ابن المنذر، لا أعلم عن غيرهم خلافهم»[١٣].

(١٠) الأحكام السلطانية للماوردي، ص١٤٣. - (١١) روضة الطالبين ١٠/٣١٥.٣١٦.

(١٢) هذا تعريف ابن رشد .رحمه الله. من المالكيَّة، ينظر: حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني ٤/٣٣.

(١٣) المغني لابن قدامة، ١٠/٥٧٢.

وبناء على فهمنا هذا للجزية، حيث بها حقن دماء الكفار مع إقرارهم على دينهم، مع كونها لا تؤخذ إلا ممن يقاتل، فلا تؤخذ عن صغير ولا عن امرأة، نرى أنَّها ليست عقابًا بطبيعتها، إذ لو كانت كذلك لوجبت على الأنثى كما تجب على الذكر، وإذ لم تكن عقابًا في المفهوم الشرعيّ فلماذا تَقترِنُ بما صُورَته عِقابٌ وجزاء! أضِفْ إلى ذلك مسألة مهمَّة تتصل من هذه الفكرة بسبب، وهي أنَّ تحديد الجزية وما يتصل بهذا العقد في الجملة هو من باب السياسة الشرعيَّة، حتَّى أنَّ عمر رضي الله عنه قَبِل من بعض العرب النَّصارى دفع ضعف زكاة المسلمين بدل دفع الجزية؛ لأَنَفَتِهم من اسم الجزية كونَهم عربًا، قال ابن قدامة: «بنو تغلب بن وائل من العرب من ربيعة بن نزار انتقلوا في الجاهلية إلى النصرانية، فدعاهم عمر إلى بذل الجزية فأبوا وأنفوا وقالوا: «نحن عرب خذ منا كما يأخذ بعضكم من بعض باسم الصدقة»، فقال عمر: «لا آخذ من مشرك صدقة»؛ فلحق بعضهم بالروم، فقال النعمان بن زرعة: «يا أمير المؤمنين: إنَّ القوم لهم بأس وشدَّة، وهم عرب يأنفون من الجزية، فلا تعن عليكَ عدوَّكَ بهم وخذ منهم الجزية باسم الصدقة، فبعث عمر في طلبهم فردّهم وضعف عليهم من الإبل من كل خمس شاتين، .. فاستقر ذلك من قول عمر، ولم يخالفه أحد من الصحابة فصار إجماعًا، وقال به الفقهاء بعد الصحابة» [١٤].

وممَّا يؤكِّد ذلك أنه روي في عقود الجزية في صدر الإسلام إسقاطها عن القويّ إذا ضعُف، والغنيّ إذا افتقر، فمن ذلك ما جاء في كتاب الصّلح بين خالد بن الوليد رضي الله عنه وأهل الحيرة : «وجعلت لهم أيّما شيخ ضعف عن العمل، أو أصابته آفة من الآفات، أو كان غنيًّا فافتقر، وصار أهل دينه يتصدّقون عليه طرحت جزيته، وعيل من بيت مال المسلمين وعياله ما أقام بدار الهجرة ودار الإسلام، فإن خرجوا إلى غير دار الهجرة ودار الإسلام فليس على المسلمين النّفقة على عيالهم» [١٥].

كما دلت هذه العقود، على أنَّ عجز المسلمين عن حمايتهم يقتضي إرجاع أموالهم التي دفعوها على أنها جزية، لأنها إنما شرعت في مقابل دخولهم تحت حماية المسلمين، ومما ورد في ذلك ما ذكره أبو يوسف من أنَّ أبا عبيدة بن الجرّاح عندما أعلمه نوّابه على مدن الشّام بتجمّع الرّوم لمقاتلة المسلمين كتب إلى كل والٍ ممن خلّفه في المدن التي صالح أهلها يأمرهم أن يردّوا عليهم ما جُبي من الجزية والخراج، وكتب إليهم أن يقولوا لهم: «إنّما رددنا عليكم أموالكم، لأنّه قد بلغنا ما جُمِع لنا من الجموع، وأنّكم اشترطتم علينا أن نمنعكم، وإنّا لا نقدر على ذلك..» [١٦].

وورد من ذلك عدَّة أخبارٍ دالة على أنَّ عجز المسلمين عن حمايتهم يوجب إرجاع ما دفعوه من الجزية.

وبناء على ما تقدَّم أودُّ أن أسجِّل الملاحظات الآتية:

١ - يجب أن ينظر الإمام في مصلحة المسلمين ليحدد كيفية التعامل مع رعايا الدولة من غير المسلمين، كما فعل عمر رضي الله عنه مع بني تغلب.

وبناء على ذلك يمكنه أن يأخذ منهم مالًا باسم الضرائب أو الصدقة أو غير ذلك، مقابل ما يلزم من حمايتهم، وما يعبّرون به عن مواطنتهم (الخضوع لنظام الدولة).

٢ - يدفع المسلمون الزكاة تعبُّدًا، ويمكن أن تكون الجزية في مقابلها؛ لأنَّ غير المسلم لا تُقبَلُ منه القربات.

٣ - ظاهر الأدلة تشير إلى أنَّ الجزية تؤدَّى بمقابل الحماية، فهي لا تؤخذ إلا ممن يستطيع القتال، وتردُّ في حالة عدم القدرة على حمايتهم، وهم كانوا إذ ذاك لا يقاتلون مع المسلمين.

وبناء على هذه الملاحظات فإنَّ أهل الطوائف اليوم، ممن ثبت كفره، ينظر في الآلية التي يُثبِتُ فيها ولاءَه للدولة، بأن يدفع مبلغًا مقابل إعفائه من الخدمة العسكرية، أو أن يشترك مع المسلمين في حماية بلده، وعندها تسقط عنهم الجزية، إذ كانت مقابل حمايتنا لهم، وهم يدفعونها بشكل بَدَلٍ عن خدمة العلم على ما تسمَّى اليوم، أو يشتركون في حماية البلد أسوة بالمسلمين.

وقد ذهب إلى هذا القول عدد من العلماء المعاصرين، منهم الدكتور عبد الكريم زيدان[١٧] والدكتور القرضاوي[١٨].

وممَّا يدلُّ على جواز إسقاط الجزية عنهم إذا اشتركوا في حماية البلد المسلم، سوابق تاريخيَّة متعددة، ذكرها المؤرخون المسلمون كالطبري وغيره، ومن ذلك ما ذكره البلاذري في فتوح البلدان[١٩] من مصالحة والي أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه للجراجمة (المسيحيين) على أن يكونوا عونًا وعيونًا للمسلمين مقابل إسقاط الجزية عنهم.

(١٤) المرجع السابق، ٥٨١/١٠. - (١٥) الخراج لأبي يوسف ص ١٥٦.

(١٦) المرجع السابق، ص ١٣٩. - (١٧) وذلك في كتابه: أحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام، ص ١٥٧. ١٥٨.

(١٨) وذلك في كتابه: غير المسلمين في المجتمع الإسلامي ص ٢٨ .

(١٩) فتوح البلدان ص ٢١٧. وذكر د. عبد الكريم زيدان رحمه الله عددًا من هذه السوابق في كتابه أحكام الذميين ... ص ١٥٥ وما بعد.

خاتمةٌ

نظرة بإنزال هذا الحكم على الواقع السوريّ:

لا بدّ بعد بيان الحكم من ملاحظة المعطيات الواقعيَّة الآتية:

أولًا: حال الطوائف المنتشرة في الجغرافيا السوريَّة امتدادٌ لإقرار المسلمين لها عبر القرون، منذ العصر العباسي، مرورًا بالعصر العثماني ووصولًا للعصر الحديث.

فليس إقرارها اليوم بدعًا من الأمر، بل هو منهج المسلمين في التعامل مع غير المسلمين في المجتمع الإسلاميّ عبر العصور.

ثانيًا: لا سبيل إلى إفناء الأقليَّات ولا إلى تهجيرهم، هناك مئات آلاف السوريين من هذه الأقليات في سوريا، بعضهم يريد التعايش بصدق، وإقرارهم ضمن تفاهمات هو السبيل للاستفادة منهم بدل معاداتهم.

ثالثًا: نصَّ الفقهاء على أنَّ عقد الجزية هو ما يحقق مقاصد الشريعة الغراء في هداية الناس وإرشادهم، فمن ذلك ما قاله ابن العربي: «لو قُتل الكافر ليئس من الفلاح ووجب عليه الهلكة، فإذا أعطى الجزية وأمهل لعله أن يتدبر الحق ويرجع إلى الصواب، لا سيما بمراقبة أهل الدين والتدرب بسماع ما عند المسلمين؛ ألا ترى أن عظيم كفرهم لم يمنع من إدرار رزقه سبحانه عليهم، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «ليس أحد أصبر على أذى من الله يعافيهم ويرزقهم وهم يدعون له الصاحبة والولد»[٢٠]، وما قاله القرافيّ رحمه الله : « إنّ قاعدة الجزية من باب التزام المفسدة الدّنيا لدفع المفسدة العليا وتوقّع المصلحة، وذلك هو شأن القواعد الشّرعيّة، بيانه: أنّ الكافر إذا قتل انسدّ عليه باب الإيمان، وباب مقام سعادة الإيمان، وتحتّم عليه الكفر والخلود في النّار، وغضب الدّيّان»[٢١] .

ولو ربطنا كلامهم هذا بواقعنا لأدركنا أنَّ المصلحة الدينيَّة والدنيويَّة متحقِّقة بإقرارهم، ولعلنا نعلم أنَّ عددًا من العائلات النصيريَّة المشهورة اختلطت بأهل السنَّة في دمشق فكان منها علماء وتجار مؤمنون يسعون في مصالح المسلمين، ويدعمون الدعوة الإسلاميَّة كما يعرف أهل دمشق وغيرهم[٢٢].

رابعًا: كانت الأقليَّات - ولا تزال - وسيلة الأجنبيّ للتدخل في البلاد وذريعته للتحكُّم في قراراتها، وقد يدفع هذا بعض الناس لاعتبارهم خطرًا يجب التخلُّص منه، وهو تفكير ثبت خطؤه تاريخيّا، والأَولى استيعابهم ضمن مواطني الدولة، وإقناعهم بصدْقِنا في الرغبة بالتعايش معهم دون مشكلات، وهذا يقطع يد التدخل الأجنبيّ بحجة مساعدتهم والدفاع عنهم، وبقاؤهم في ظل الدولة التي تحكم بالعدل مهم لطمأنتهم من جهة، ولبقائهم تحت مراقبة الدولة من جهة أخرى، وقد تقدَّم معنا أنَّ هذا ما دفع عمر رضي الله عنه لقبول الجزية باسم الصدقة من نصارى بني تغلب، وفي التاريخ شواهد مماثلة منها صنيع السلطان عبد الحميد مع بعض الطوائف في شمال سوريا، فإنَّ ضياء باشا الذي بعثه ليستكشف أمرهم رأى ميلهم لإيران ومحاولة الأمريكيين لاستقطابهم عبر المدارس، فكان أن قطع السلطانُ الطريقَ على هؤلاء بما فعله من محاولة إصلاحهم[٢٣].

هذا ما أراه فهمًا لإعمالِ قواعد الأصول في استنباط الأحكام من النصوص، وهي قواعد ضابطة للاستنباط منضبطة بنفسها وليست فضفاضة بحيث نقول مثلًا: (حيثما وجدت المصلحة فثمَّ وجه الشرعِ) دون تفصيل وبيان ودون النظر في آحاد النصوص على وفق قواعد الدلالة والبيان، كما أودعها الأصليون في كتبهم... بل الحقُّ في النظر في النصوص وتحكيم قواعد العربية في فهمها، والتزام بيان الرسول صلى الله عليه وسلم، والنظر في الجمع بين ذلك وبين المصلحة العامة، فإن أمكن الجمع دون تحريف وتغيير لمنطوق النصوص ومفهومها فحيهلا، وإن لم يمكن فالمرجعية للنص أولًا وآخِرًا، والمصلحة في مقابلة النص موهومة غير حقيقية.

إنَّ علم أصول الفقه من حيث أسسه ومنطلقاته قطعي لا سبيل لإلغاء مرجعيَّتِهِ، لكِن الجمود على كلام المتقدمين دون ملاحظة تطبيقهم لقواعده أكان سديدًا أم دخله الخطأ؛ آفةٌ علِقَت ببعض المسلمين ولا بد من اجتثاثها بالحكمة والموعظة الحسنة... والله أعلم وهو يهدي السبيل.

(٢٠) أحكام القرآن لابن العربي ٤٨٢/٢، والحديث أخرجه البخاري رقم ٥٦٣٤، ومسلم، برقم ٥٠١٦ بألفاظ قريبة، ولفظ البخاري، وهو الأقرب للمذكور، «ليس أحد. أو ليس شيء. أصبر على أذى سمعه من الله، إنَّهم ليدعون له ولدًا، وإنَّه ليعافيهم ويرزقهم».

(٢١) الفروق للقرافي ١٠/٣.

(٢٢) كان الشيخ صافي حيدر .رحمه الله .إمامًا في صلاة الفجر في جامع منجك في منطقة الميدان من أحياء دمشق القديمة، كما كان حافظًا لكتاب الله. وهذا مثال واقعي رصدته بنفسي، ولديَّ أمثلة متعددة في هذا الباب.

(٢٣) خطط الشام، (١٠٥/٣_١٠٦)، (٥٨/٦)، سوريا والعهد العثماني، يوسف الحكيم، ص ٧٠_٧١.

موقفُ الإسلامِ من الظَّاهرة القوميّة

د. حسين عبد الهادي آل بكر - رئيس التحرير
عضو الأمانة العامة للمجلس الإسلامي السوري

من النافذة القرآنية نستلهم مفهومنا للظاهرة القومية من حيث كونها ظاهرة اجتماعية وفطرة إنسانية مشروعة في حدودها التي شرعها الله لها، وإذا كان الإسلام قد اعترف بالفطرة الجنسية، والفطرة العائلية، وفطرة التملك، ووضع لكل فطرة قوانينها، فهل يعقل وهو دين الفطرة أن ينكر الفطرة الاجتماعية واللغوية التي اصطلح على تسميتها بالقومية؟

فالقومية ظاهرة اجتماعية ولغوية ولكنها ليست عقيدة، ولا بد لها من عقيدة تستلهمها وتستهدي بها، وعندما تتحول هي بذاتها إلى عقيدة تقضي على نفسها كما فعلت النازية. وكل قومية مسلمة تستوعب الروح الإسلامية الحقة يمكن أن تحقق ذاتها وتفجر طاقاتها، وتأخذ امتدادها الطبيعي دون أن تقع في محذور القوميات العنصرية النازية والفاشية، أو القوميات الإلحادية والعلمانية. الخطأ الذي وقع فيه القوميون في العالم الإسلامي هو استخدامهم تعبير العقيدة القومية، فاصطدموا مع الإسلام عقيدة ونظامًا وسلوكًا، وخاضوا معارك خاسرة في هذا الميدان، وأصبحت شعاراتهم وأطروحاتهم شيكات بدون رصيد لأنها تتعارض مع الفطرة ومع العقيدة.

وإذا كان القوميون قد أخطؤوا عندما حولوا القومية من ظاهرة إلى عقيدة، فإن بعض الإسلاميين أخطؤوا أيضا عندما ذهبوا إلى تجاوز الحقيقة، فألغوها نهائيا كأنها لم تكن، ووضعوا الإسلام في خلاف معها بدون مبرر خلافا لمنطق الإسلام نفسه الذي اعترف بهذه الظاهرة التي تحدث عنها القرآن في العديد من آياته، قال الله سبحانه: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ)) [سورة الحجرات: آية ١٣].

يمكن أن نستنبط من هذه الآية الكريمة الاعتراف بالقومية الفطرية واللغوية وأيضا الدعوة إلى تعارف القوميات والحضارات، ولذلك لا يمكن إلغاء القومية كظاهرة اجتماعية و لغوية، وإلا فلماذا لم يستعرب الترك والكرد والفرس والبربر في تاريخنا الإسلامي؟! فمن المفهوم أن تتصدّى الحقيقة الإسلامية للماركسية والليبرالية والعلمانية وغيرها، أما تصديها للحقيقة القومية في مفهومها الذي أوضحناه فغير صحيح.

ما هي القومية التي يعترف بها الإسلام؟

لا بد من التفريق بين قوميتين، الأولى: القومية الجنسية كظاهرة فطرية اجتماعية لغوية، والثانية: القومية العصبية كظاهرة سلبية في المجتمع الإنساني.

فأما الأولى فقد اعترف بها الإسلام، وأما الثانية فقد حاربها الإسلام، وقال عنها الرسول صلى الله عليه وسلم: ((ليس منا من دعا إلى عصبية، وليس منا من قاتل على عصبية، وليس منا من مات على عصبية))[1].

وأعتقد أن النصوص القرآنية وأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم ومسيرة التاريخ الإسلامي يمكن أن تحسم الجدل حول هذا الموضوع الذي دار حوله خلاف كبير وخطير في الحياة الإسلامية اليوم، وما زال يثير الخلافات والمشاكل ويعرقل سير هذه الأمة في طريق التطور السليم.

حقيقة القومية

كما أن الله تعالى خلق الثنائية بين الذكر والأنثى لحفظ النوع البشري من خلال التزاوج والتناسل فإنه خلق التعددية بين الشعوب والقبائل لتسير غاية الانتماء الفردي

(١) رواه أبو داوود والنسائي وابن ماجه.

للإنسان إلى جماعة طبيعية تحميه وتنمي شخصيته.

وتتحقق غاية الجماعات في إطار الرابطة الإنسانية والقوانين الإلهية؛ حيث يتقرر التمايز والتفاضل بين جماعة وأخرى بمدى اقترابها من المثل العليا، وأما تعدّد الشعوب وتنوعها فإن ذلك موجود بأمر الخالق وحكمته... قال الله سبحانه: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ...)) [سورة الحجرات: آية١٣].

وفعل «جَعَلْنَاكُمْ» فعل إلهي لا رادّ له لتحقيق التعاون، «لِتَعَارَفُوا» بدل الحروب والنزاعات والتنافس للوصول إلى هدف السبق إلى المثل العليا المتمثلة بالاستقامة في أمور الدين والدنيا «إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ».

إن اختلاف اللغات يشير إلى جوهر التباين القومي بين الشعوب، وبالإضافة إلى هذا فإن اختلاف الألوان يشير إلى التباين الطبيعي بين الأقوام، قال الله تعالى: ((وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ)) [سورة الروم: الآية٢٢].

وعندما ثاب الناس إلى إله واحد، وقف الجميع رافعي الرؤوس أمام بعضهم البعض، وانتهت أسطورة الدماء المتفاضلة، والأجناس المتفاضلة... كانت قريش تسمي نفسها الحمس، وتفرض لنفسها حقوقا وتقاليد ليست لسائر العرب، وكانت الأرض كلها من حول الجزيرة العربية تعج بالعصبيات القائمة على اختلاف الدماء والأجناس وتفاضلها، وبينما كان هذا الواقع سائدًا في الأرض كلها، كان الإسلام يخاطب الفطرة من تحت ركام الواقع، الفطرة التي تنكر هذا كله ولا تعرفه.

وكانت استجابة الفطرة لنداء الإسلام أقوى من هذا الواقع الثقيل واستمعت إلى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للناس جميعا: ((أيها الناس إن ربكم واحد، وأباكم واحد، كلكم لآدم وآدم من تراب، إن أكرمكم عند الله أتقاكم، وليس لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أبيض، ولا لأبيض على أحمر فضل إلا بالتقوى))[٢].

ودخل الناس في دين الله أفواجا بعد أن حررهم الإسلام من عصبية القبيلة، وعصبية البلد، وعصبية الوطن، وعصبية اللون، وعصبية الجنس التي كانت تسود وجه الأرض كله، جاء الإسلام ليقول للناس: إن هناك إنسانية واحدة ترجع إلى أصل واحد، وتتجه إلى إله واحد.

ولم تقف وراثة لون، ولا وراثة جنس، ولا وراثة طبقة، ولا وراثة بيت، دون أن يعيش الناس إخوانا.

ومن المؤسف حقًّا أن نجد اليوم بيننا نحن المسلمين عصبيات شتى صغيرة ما زالت تعيش عصبيات الأرض والوطن، وعصبيات الجنس والقوم، وعصبيات اللون و اللسان.

ينبغي أن ندرك تمامًا أن فكرة المساواة في ظل الحكم العادل ما زالت من أولويات المسلمين اليوم؛ باستثناء الفلول التائهة من بقايا دعاة القوميات في العالم الإسلامي، ولكنهم على أرض الواقع اليوم غثاء لا وزن لهم ولا قيمة ولا كرامة.

لقد قال الإسلام كلمته المدوية: إن كرامة الإنسان مستمدة من إنسانيته ذاتها لا من أي عرض آخر كالجنس واللون أو الطبقة والمنصب، والحقوق الأصلية للإنسان مستمدة من تلك الإنسانية التي ترجع إلى أصل واحد. وعلم منذئذ أن الإنسان بجنسه كريم على الله، وأن كرامته ذاتية أصلية، لأنها تنبع من كونه إنسانًا، قال سبحانه:((وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ)) [سورة الإسراء/٧٠].

وكان هذا ميلادًا جديدًا للإنسان، ميلادًا أعظم من الميلاد الحسيّ، فما الإنسان إذا لم تكن له حقوق الإنسان وكرامة الإنسان.

وقد كون الإسلام الأمة الواحدة، وجمعها على آصرة العقيدة، فقال سبحانه: ((إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ)) [سورة الأنبياء/٩٢] ولكن الإسلام حين جمع الناس على آصرة العقيدة وجعلها هي قاعدة التجمع، ولم يجعل الإكراه على العقيدة قاعدة الحركة فيه، ولا قاعدة التعامل، لم يجعل شريعة الغاب هي التي تحكم علاقته بالآخرين الذين لا يعتنقون عقيدته.

لقد فرض الله الجهاد على المسلمين لا ليكرهوا الناس على اعتناق الإسلام، ولكن ليقيموا في الأرض نظامه الشامخ العادل القويم، على أن يختار الناس عقيدتهم التي يحبون، في ظل هذا النظام الذي يشمل المسلم و غير المسلم في عدل تام، قال سبحانه: ((لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ)) [سورة البقرة/٢٥٦]، وبالتالي لا إكراه في السياسة وهو من باب أولى.

إن البشرية بكل أنظمها السياسية والاجتماعية لم ترتفع إلى المستوى الأخلاقي الذي بلغته الجماعة المسلمة في التعامل الإنساني مع كل البشر الآخرين الذين عاشوا في عصر قوتها، وإننا في هذا العصر وفي ظل تحكم غير المسلمين في المصير العالمي نشهد كل يوم نكسات مخزية تقع أمام أعيننا حتى في القوانين الدولية النظرية، بحيث أصبحت حالنا أسوأ بكثير من حالة الوحوش في الغابات.

إنه رغم كل ما يدعيه الغرب من حرص على العدالة الإنسانية فإن كل دوافعه في الحرب والسلم لم ترتفع قط عن المصالح والمغانم،

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده.

والأسلاب و الأسواق، ولم ترتفع قط إلى أفق الفكر والعقيدة والخير والعدل والصلاح، تلك القيم الإنسانية التي يستهدفها الجهاد في الإسلام.

فالأمم اليوم لا تتعامل إلا بقانون السيف وحده، أو قانون الغاب، فمن كان يملك القوة كل شيء له حلال، والمظلوم لا حقوق له على الإطلاق كما هو الحال في سورية.

إن الركام الذي يرين على الفطرة أثقل وأظلم من ركام الجاهليات القديمة، وإن البشرية اليوم نتيجة هذا الركام تعاني من التميع والاستهتار والاستخفاف بكل عقيدة، وكل رأي وكل مذهب، كما تعاني من نفاق القلب، وخبث الاحتيال، وكلها عقبات في طريق الفطرة والدعوة إلى الله، ومعوقات عن الاستقامة على منهج الله.

ولدى معاينة أساس هذه الفوضى التي تعيشها الإنسانية نجد القومية المتطرفة القائمة على أسس عرقية أو إقليمية أو حتى دينية بمفهومها المتطرف الذي حذر منه الدين سببًا أساسيًّا في الظلم الذي تمارسه الأمم القوية على الأمم الضعيفة، باعتقاد أن تفوق النوع والعنصر يعطيهم الحق في الاعتداء على الأضعف والاستيلاء على ما في يده.

النظام الرأسمالي والقومية

إن انقسام المجتمع إلى دول قومية كان من المظاهر اللازمة لنشأة النظام الرأسمالي، وهذه القومية الحادة هي التي حملت معها نظام الاستعمار للاستيلاء على الخامات و احتكار الأسواق، باعتبار الاستعمار أعلى مراحل الرأسمالية كما يقول لينين... بينما الإسلام ينكر التعصب القومي، ويتجه اتجاها عالميا، ويجعل حدوده في حدود الفكرة لا تخوم الأرض، ومن ثم يستبعد فكرة الاستعمار لاحتكار الأسواق، وبذلك يتجه اتجاها مضادا للتفكير الرأسمالي.

وهذا وحده كاف في الدلالة على أن النظام الاجتماعي في الإسلام ليس واحدا من النظام الرأسمالي أو الشيوعي أو الاشتراكي، لأن أسبقية النظام الإسلامي تمنع إعطاءه وصفا لاحقا، هذا من ناحية الشكل أما من ناحية الموضوع فالإسلام نظام متكامل تركز تعاليمه على أصول ثابتة ومعتمدة على فكرة كلّية متناسقة الأجزاء متّصلة بعقيدة الإيمان بالله.

المجتمع الإسلامي هو مجتمع عالمي، بمعنى أنه مجتمع غير عنصري ولا قومي ولا قائم على الحدود الجغرافية، فهو مجتمع مفتوح لجميع بني الإنسان، دون النظر إلى جنس، أو لون، أو لغة، بل دون النظر إلى دين أو عقيدة.

إن الإسلام ينفي منذ اللحظة الأولى كل ثغرة قومية عنصرية عصبية، ويرد البشرية كلها إلى أصل واحد، ويبين أن اختلاف الألوان والأعراق واللغات لا يدل على ميزة ولا أفضلية، ولم يرد به إلا التعارف لا التناكر، وأن هناك ميزانًا واحدًا لتقدير الأفضلية هو تقوى الله وطاعته.

وليس أكره للحس الإسلامي من ذلك التعصب الذي تثبره نعرة الجنس على طريقة النازي، أو طريقة اليهود، أو نعرة اللون على طريقة الأمريكان مع الهنود الحمر والزنوج، أو طريقة أفريقيا الجنوبية مع الملونين عامة.

وبديهي أن الواقع الأول للصراع الاستعماري في العصر الحديث كان هو شعور القومية الحاد، وبديهي أن الحروب الحديثة كلها قد قامت على هذا الأساس، وأن الشر الذي أصاب البشرية في الحربين الماضيتين، والذي يوشك أن يدمرها في الحرب المقبلة، كله قد نشأ من ذلك الشعور القومي الحاد، ومن ضعف الروح العالمية، والروح الإنسانية.

الجنس البشري كله مستخلف في هذه الأرض لعمارتها وإنمائها واستغلال كنوزها، والناس كلهم أخوة، لا ينالون رحمة الله ما لم يتراحموا بينهم، ويتعاونوا على العمل الصالح.

والرسول صلى الله عليه وسلم يقول: ((ارحموا أهل الأرض يرحمكم من في السماء))[٣] بدون تخصيص لجنس ولا عنصر، بل بدون تخصيص لأتباعه المسلمين.

ومن ثم فالاستعمار والحرب الاستعمارية لا مجال لهما في التفكير الإسلامي لأن البشر في عرف الإسلام أمة واحدة.

وحيث يزيل الإسلام تلك الحواجز الجغرافية أو العنصرية التي تقوم عليها فكرة الوطن القومي، فإنه لا يلغي فكرة الوطن على الإطلاق، إنه يبقي على المعنى الطيب وحده لهذه الفكرة، معنى التجمع و التآخي والتعاون والتعارف والنظام.

فيجعل الوطن فكرة في الشعور، لا رقعة في الأرض، فإذا الناس كلهم أبناء وطن واحد.

شبهة عصبية الدين

وهنا نعرض شبهة، أليس الإسلام يقيم عصبية مكان عصبية؟! أليس يحطم التعصب العنصري والتعصب القومي لينشئ في مكانهما تعصبا دينيًّا، فقد يكون أخطر على الإخاء البشري من عصبية الجنس وعصبية الوطن؟ ألم تعاني البشرية من ويلات التعصب الديني قديمًا في الحروب الصليبية وحديثًا في الحروب الاستعمارية؟

والجواب: إن الإسلام رسالة عالمية للبشر كافّة، فلم يجئ محمد صلى الله عليه وسلم رسولا لقريش ولا للعرب، ولا للجنس

(٣) الأدب المفرد ٨٧

السامي، قال سبحانه: ((وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ)) [سورة الأنبياء/١٠٧]، وقال سبحانه:((وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا)) [سورة سبأ/٢٨]، ولكن في الوقت ذاته لا يحاول أن يقسر الناس قسرًا على اتّباعه، قال سبحانه: ((لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ)) [سورة البقرة/٢٥٦]، وكل ما يريده الإسلام أن تترك له حرية الدعوة بين أهل الأرض جميعًا، وأن تكفل لأتباعه حرية العقيدة، فلا يفتنوا عن دينهم بالقوة.

إن المهمة الثانية التي أناط الله بها الأمة المسلمة ليس مجرد هداية الناس إلى الخير الذي جاء به الإسلام وحماية العقيدة الإسلامية وأصحابها، إنما هي أكبر من ذلك وأشمل، إنها كذلك حماية العبادة والاعتقاد للناس جميعًا، واستبعاد عنصر القوة المادية من ميدان الاعتقاد والعقيدة، وحماية الضعفاء من الناس من عسف الأقوياء، هذه هي مهمة الأمة المسلمة بقوله سبحانه: ((كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللهِ)) [سورة آل عمران/١١٠]، وقوله سبحانه: ((وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ)) [سورة البقرة/١٤٣].

هناك تجمّعات إسلاميّة إذن، ولكنه انتماء على هذا المعنى وفي تلك الحدود، إن التجمع والانتماء الإسلامي ليس عصبية الكراهة للأجناس الأخرى - فالأمة الإسلامية خليط من جميع الأجناس - وليس العداوة لأتباع دين معين لمجرد أنهم لا يعتنقون الإسلام، إن الشعور الإسلامي مبنيّ في تعامله مع الآخر على الرغبة في اجتذاب البشرية كلها إلى الخير المشترك بدون إكراه، والرغبة في تحقيق العدل الكامل لكل فرد وكل شعب وكل جنس حتى لو بقي هؤلاء جميعا على دياناتهم بعد استماعهم لدعوة الإسلام، فمجرد كونهم آدميين يوجب على الأمة الإسلامية أن تحميهم من الظلم، ولمثل هذه الأهداف وحدها خرج الصحابة الكرام من جزيرة العرب مجاهدين وداعين إلى الله.

وليست غاية الإسلام إكراه أحد على اتّباع الإسلام لأن الله يقول: ((وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ)) [سورة يونس/٩٩].

أما القتال فقد شرع لغرض آخر، شرع للدفاع عن حرية المسلمين، الذين أوذوا فعلًا بسبب عقيدتهم، وأخرجوا من ديارهم لغير ما سبب إلا أن يقولوا ربنا الله، قال سبحانه: ((الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللهِ كَثِيرًا)) [سورة الحج/٤٠].

إن القتال لأجل ضمان حرية العقيدة عامةً للمسلمين وغيرهم؛ دعوة إلى حرية العبادة للجميع، واحترام أماكن العبادة جميعا، فالإسلام لا يريد حرية العبادة لأتباعه وحدهم، وإنما يقرر هذا الحق لأصحاب الديانات المخالفة أيضًا، ويكلف المسلمين أن يدافعوا عن حق الجميع في هذه الحرية، وبذلك يحقق هدفه في كونه نظامًا عالميًّا حرًّا يستطيع الجميع أن يعيشوا في ظله آمنين. والغاية من القتال هي دفع العدوان بدون اعتداء، والقاعدة العامة هي: أن لا حرب إلا مع المحاربين ومع الطغاة الظالمين.

وهناك راية أخرى يحارب تحتها الإسلام وهي حماية الضعفاء من الظلم، إذن هي حرب لدفع الظلم والطغيان لا للإكراه على العقيدة.

النظام الإسلامي غير قابل للترقيع، غير قابل لأن نستعير له قطع غيار من أي نظام وضعي، لأن الاعتقاد والعبادة، والسلوك والمعاملة كلها مترابطة، وكلها متناسقة، وكلها نابعة من عقيدة واحدة.

ومع هذا فإن الإسلام لا يحرم الانتفاع بالتجارب البشرية في كل ما لا يمس أصلا من أصول الشريعة، فلا حرج من الانتفاع بتجارب البشر.

إن الإسلام مثلا يجعل الشورى أساسا من أسس الحكم في الدولة الإسلامية، فأما كيف تتحقق الشورى على الوجه الأمثل فهذا ما لا ينص عليه.

ولقد وقعت في المجتمع الإسلامي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعده ألوان من الشورى، ولكن هذا الذي وقع لا يحدد جميع وسائل الشورى بل إن ذلك متروك لما يجد من تطورات في جسم المجتمع الإسلامي وهناك قضايا كثيرة مما لم يرد فيه نص يحدد طريقة التنفيذ ووسيلة التطبيق مما يحقق المرونة الكاملة للنظام الإسلامي.

أما في النظام الثيوقراطي فيستلهم الحاكم سلطته إما من رجال الدين وإما من الحق الإلهي بوصفه ظل الله في الأرض.

فمعنى الربانية في الإسلام متعلق بالنظام ذاته، لا بالحاكم وسلطة الحكم، فالحاكم في النظام الإسلامي لا يتلقى سلطته من رجال الدين، لأنه لا يوجد في الإسلام رجال دين وإنما يوجد علماء متخصصون لا يدعون بحق إلهي لهم، إنما يستمدون حقوقهم من تولي الحكم من البيعة الحرة.

وفرق كبير بين هذه القاعدة وقاعدة النظام الثيوقراطي كما عرفته أوروبا، إن الربانية

في النظام الإسلامي ربانية شريعة ونظام، لا ربانية أمراء وحكام.

القومية ووحدة الأمة

لا بد من توحيد كل قومية في إطارها الطبيعي، ثم التطلع إلى تكوين رابطة إسلامية أعم من القوميات الشقيقة في إطار دار الإسلام (الولايات الإسلامية المتحدة) التي هي أرحب من أي نظام سياسي، هذا هو الحل الأمثل للشعوب الإسلامية ولمستقبلها للخروج من صراع القوميات.

ما الذي يمنع أصحاب كل فطرة اجتماعية عامة من المسلمين أن ينظموا شؤونهم المشتركة على أساس الإسلام، ثم يلتقوا مع إخوانهم في الدين من أبناء القوميات الأخرى، في إطار الرابطة الإسلامية الشاملة أليس في هذه الرؤيا ما يوفِّق بين القومية والدين، ويؤدي إلى تجنب الصراعات القومية واللغوية المتداخلة التي أدت إلى تفكيك الأمة الإسلامية.

إن الوجود القومي لأي شعب من الشعوب من حيث هو وجود اجتماعي تاريخي شيء، وتحويل القومية إلى عقيدة وأيديولوجية وشعوبية شيء آخر، والخطر كل الخطر في تجزئة مصلحة الأمة مما سيؤدي حتما إلى تجزئة في الإرادة.

إن اعتماد وحدة الأمة يخلِّص القضية القومية من الحرص الزائف، ويمنع وجود عصبية تؤثر على وحدة الأمة، وهذا يلغي مفهوم الأقلية بالمعنى السائد حاليا، فوحدة الأمة قائمة على شعوب مع الإقرار بتداخل هذه الشعوب بعضها ببعض، فنحن لا نتعامل مع أقلية محددة بل مجموعة عناصر بشرية تشكل الأمة بكاملها.

فكل قومية بتاريخها وثقافتها ومجموعها بشكل عام، تعتبر ضمن النَّسق الحضاري الواحد المُشَكِّل للأمة، والمؤثر بها وبخط ارتقائها، وبهذا تسقط دعاوى القوميّين الذين يعتبرون أبناء القوميات الأخرى دخلاء، لأن قاعدة وحدة الأمة تضع الجميع على قاعدة المساواة مع بعضهم البعض، ومع الأسف فإن هذه القاعدة الإسلامية الإيجابية غائبةٌ اليوم في ظل النهج السياسي المفروض علينا.

إنك عندما تجرد قومية من حقوقها لتصبح حقوق أقليات، فإن الأمر يصبح خارج إطار القواعد الأساسية التي تقوم عليها وحدة الأمة لأن إنكار الحقوق للبعض سيؤدي إلى تجزئة الوطن والأمة شئنا أم أبينا.

فإذا أردنا وحدة التراب ووحدة الأمة فلنطرح تصورنا وفق القاعدة السابقة، الحقوق قبل كل شيء، ووحدة الإنسان قبل وحدة التراب، لأن الإنسان عندما يحصل على حقوقه، هو الذي سيحمي وحدة الأرض وسيادة الاستقلال، أما وحدة الأرض المزعومة اليوم فهي لا توحد الأمة، ولا تحافظ على سيادة الاستقلال، والواقع خير دليل على ذلك.

عندما ينطلق الطرح من قاعدة الحقوق والواجبات سيرضى جميع الأطراف وستتوحد المشاعر، وتتقارب النفوس مع العدل والمساواة.

المسألة القومية وأوهام الاستيعاب السياسي

السياسة وسيلة لا غاية، وإنها بالدرجة الأولى علم تمتاز به المجتمعات الراقية، فهي تتطور بقدر ارتقاء الأمة ومؤسساتها، فالعمل السياسي المبني على وفق مصلحة الأمة ومنهجها هو وحده القادر على قيادة المسائل نحو الحل النهائي، والسياسة الراقية هي التي لا تجعل الحاكم يمنح هوية المجتمع وانتماءه بل المجتمع يمنح هوية الحاكم.

وإذا نظرنا لواقعنا وفق هذه القاعدة نجد أن أمتنا واجهت كافة تعقيدات القرن العشرين بعد سقوط الخلافة الإسلامية، حيث ظهر التعارض بين وحدة الأمة ومصالحها وبين الدول القومية، وبهذا الوضع وصلنا إلى ذروة التأزم دون وضع حدود واضحة لأسباب المشاكل الداخلية والخارجية.

إن مخططات تقسيم الأمة من قبل الأعداء في القرن العشرين كانت بداية أزمة المنطقة كلها، وهي النقطة الفاصلة لظهور الدولة القومية، وتجزئة المصلحة الواحدة، والإرادة الواحدة، وبما أن هذه المخططات لم تكن تملك الأساس الحقوقي لوضع الحدود، لذا فإنها جاءت تفتت حتى الأشكال القبائلية الموجودة في المنطقة، لأنها لم تراع الواقع الاجتماعي، وإنما تجسد مصالح الأمم الواضعة لها، فليس الترك وحدهم تمزقوا بهذا التآمر - وإن كانوا أكثر من تضرر - وإنما الكرد أيضا تم تقسيمهم بين عدة دول قومية، وأما العرب فقد تم تقسيمهم إلى اثنتين وعشرين دولة.

وأدى هذا التقسيم الجائر إلى خلق توترات دائمة في كل منطقة، وهكذا قامت الدولة القومية وفق نسق سلطة خارجية.

إن شرعية الدولة القومية تنبع من المخططات الدولية، لذا فإنها تفرض قسرًا على الواقع، وهي بالتالي تفرز فئة حاكمة تعطل التفاعل الاجتماعي والحضاري بين أبناء الأمة الواحدة، لأن هذه الدول غير قائمة على أساس حقوقي واضح، فهي لا تعبر عن المجتمع ووحدته، لذلك تكون تربة خصبة لظهور مختلف النزاعات العرقية والفئوية، فالأحزاب أحزاب فئات، والمؤسسات مقصورة على جزء فاسد من أبناء الأمة المنتفعين المنافقين، ولا تحقق

مصالح الجميع.

فالواقع القبلي أو الطائفي أو العرقي أو الحزبي يتجسد مباشرة داخل هيكلية الدولة، فهل يمكن استيعاب الآخر وفق هذه السياسة؟ وهل يمكن حل القضايا من خلال الدفاع عن الوضع القائم جغرافيا واقتصاديا؟ أم لا بد أن نطرح كل قضايانا ومشاكلنا بجرأة وواقعية وشفافية على بساط البحث، لنضع النقاط على الحروف من خلال الحوار وفق القاعدة الحقوقية ووحدة الأمة، بعيدا عن الثقافات المغلوطة والمشاعر الباردة.

نستطيع اليوم قراءة مشاكلنا المتراكمة برؤية علمية الأمر الذي لم يكن ممكنا في القرن العشرين عندما بدأ تَشويهُ وعينا مع موجات التنكيل والتزوير.

إن إجراءات الدول القومية وريثة المنهج الغربي زادت من قوة الانتماء المشتت والرؤية المجزأة وأدت إلى تخلف حضاري واستعمار عسكري واقتصادي وثقافي لأن اتفاقات المستعمرين ومعاهداتهم في المنطقة كانت بداية تفريق جغرافي وثقافي واضح، ساعدت على حرق كافة الإمكانات لوحدة الأمة، ولذلك أصبح تدوين التاريخ إرثا دمويا عبر المذابح والاقتتال الذي دار بين الحكومات المستبدة من جانب، وبين هذه الحكومات وشعوبها من جهة أخرى.

ولتصحيح المسار لا بد من جعل التاريخ مفتوحًا وواضحًا لكافة أبناء الأمة بكل جرأة ووضوح، وإلا فسيبقى التاريخ أحداثًا متفرقة وعرضة للاستغلال من قبل الأعداء.

ومن هذا المنطلق يجب أن نفهم الوضع السياسي في المنطقة لكي لا نقع في فخ التفسيرات الخاطئة، وخصوصًا بعد تدخل أمريكا وروسيا وإيران في المنطقة.

فالوضع السياسي هو كما يلي: المنطقة لا تملك ضمانات استقرار أو أمان من قبل الدول القومية الحاكمة، وسياسة التذويب والاضطهاد مستمرة فيها، والتي لا تحمل سوى المآسي، والصراع في الظاهر والباطن مستمر بين القوميات والمذهبيات والأقليات، وخصوصا أن الإسلاميين ليس بيدهم الأمر في إنقاذ المنطقة من وضعها المأساوي.

لقد سادت المنطقة حالة عدم الثقة، فالفرز القائم يضمن البقاء للمجموعة الأقوى التي تسندها جهات خارجية.

إن قضايانا ومشاكلنا الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والقومية وغيرها لم تعد مجرد خلاف على الحقوق، بل تجاوزته لتدخل في الإطار النفسي الاجتماعي العام القائم على عدم الثقة أو الشعور بالأمان.

كيف نطرح قضايانا؟

يمكن أن نطرح حلنا لها من القاعدة الحقوقية التي تحدد العلاقة بين الأفراد من جانب وبين الشعوب من جانب آخر، فغياب هذه القاعدة يدخل مسائلنا في حكم المستحيل المستعصي.

المسألة المستحيلة لا توضح العلاقة مع الآخر لعدم استنادها لقاعدة حقوقية، الأمر الذي يجعلها مشاعا لتدخلات من الخارج فيسهل استغلالها، فانفجار الثورة السورية وارتفاع وتيرة التوجه نحوها واستغلالها؛ يدل بشكل واضح على عمق السياسة الدولية في المسألة، على الرغم من أن التدويل في هذه المسائل غير مفيد، وخصوصا أننا نملك إرثا تاريخيا من سياسة التدويل، فالأمم المتحدة وقوى الاستكبار العالمي عن طريق مجلس الأمم سبّبت مزيدا من التدهور والضياع للحقوق، لأن المسألة المستحيلة تفرز حلولا دبلوماسية لا علاقة لها بالواقع، فضياع القاعدة الحقوقية يجعل كافة المبادرات والحلول متعلقةً بالآخر وليس بأصحاب المسألة، مما يجعل الحلول صفقات سياسية لا علاقة لها بمصير المجتمع والأمة.

ولهذا لا بد من مبادرات سياسية واقعية وفق القاعدة الحقوقية ووحدة الأمة للمسألة التحليلية، لأنها في حقيقتها تعبر عن مأزق سياسي بالدرجة الأولى.

وأرى أن تطرح المبادرة وفق الأسس التالية:

١) **الحرية لقوله تعالى:** ((فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ)) [سورة الكهف: آية ٢٩]، وقوله تعالى: ((لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ)) [سورة البقرة: آية ٢٥٦] وبالتالي لا إكراه في السياسة.

٢) **الكرامة الإنسانية لقوله تعالى:** ((ولقد كرمنا بني آدم)) [سورة الإسراء: آية ٧٠].

٣) **التعارف لقوله تعالى:** ((إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم)) [سورة الحجرات: آية ١٣].

دعوة إلى تعارف القوميات والحضارات على أساس الحوار والتفاهم والتعاون بدلا من الحروب والصدام الحضاري، وهذه الدعوة قائمة على أساس الحقوق والواجبات، فهل نحن مستعدون لطرح مشاكلنا ووضع حلول لها وفق هذا الطرح؟ وإذا نجحنا فلماذا لا نقدمه للعالم كمشروع حضاري لهذه الأمة.

إن النظر في مشاكلنا وفق القاعدة الحقوقية مع النظر في مصلحة الأمة هو أساس كل التصويبات التي يمكن أن تصحح المسار.

إننا أمام محاولة إيضاح استراتيجية الحل الإسلامي لقضايانا؛ نجد أنفسنا أمام كمٍّ من المعالجات التي أفرزت قاموسًا ضبابيًا لأبعد الحدود، لأن قضايانا داخلها الشأن الداخلي

والخارجي، ولهذا لا بد من صوابية المنهج من جهة والوضوح من جهة ثانية لحلها.

إن الحل الإسلامي يحاول إعادة التفاعل داخل الأمة عبر توضيح ماهية الأمة، وإبراز الهوية داخل العناصر المكونة لها ثم يأتي الأمر الحقوقي ليثبت توازنًا في الحقوق والواجبات، ويزيل كافة أشكال اللبس، ويعطي زخمًا للأمة من خلال الاستفادة من كافة الإمكانات المتوفرة.

فالأمة بدون الجامع العقيدي تصبح قطعانا بشرية تتحكم فيها النزوات المريضة والإرادة الخارجية، وهذا ما حصل خلال القرن العشرين عندما ضاعت أو ضعفت الهوية.

إن قواعد الحل الإسلامي لا تصبح مجدية دون المؤسسة الجامعة التي تضمن استمرار العمل وتصونه من رغبات الأشخاص، لأن ماهية الأمة لا تعود إلى أصل سلالي واحد ومعين، بل هي مزيج من كافة الشعوب والعناصر منذ فجر الإسلام، ولا يمكن فهم الأمة بتعدد الولاءات، لأن الأمة الواحدة تفرض الولاء الواحد على أي ولاء آخر، إن تعدد الولاءات داخل الأمة الإسلامية مزقها وجعلها أجزاء مبعثرة ما بين الولاء الطائفي والعشائري والقبلي والأسري والحزبي.

إن إزالة الحواجز بين مختلف العناصر المكونة للأمة هو التكتيك العملي لتطبيق استراتيجية المجتمع الواحد. فتمزيق الجغرافيا هو حكم على الأمة بالتفرق والتقسيم والانعزال، وهذا ما حصل رسميا في اتفاقية سايكس بيكو، حيث انقسمت الأمة وأصبحت تعيش حالة المسألة المستحيلة في قضاياها ومشاكلها.

إن جغرافية الوطن وحدوده ليست مسلَّمات ترسمها السياسات الدولية والإقليمية، إنما هي حياة الأمة ووحدتها، لأن الجغرافيا هي كل متكامل، فلا يمكن مثلًا أن نفهم كردستان في ظل تقسيم إقليمي لأن هذا التمزق يمزق القاعدة لوحدة الأمة.

وليس الشأن الكوردي سوى واحدا من الأمور التي تحتاج إلى حل حقيقي، لأنه في النهاية يخصنا كأمة تحرص على وحدتها... فالقُوى الأجنبية عبر السلطات الإقليمية قامت بالفصل ما بينهم وبين الأمة عبر خلق نقاط تعسفية، ولهذا فإن الحل الإسلامي يرفض كافة المبادئ والقواعد الاستبدادية، ويعارض التدخلات الخارجية لحل هذه القضية.

الحل الإسلامي يأخذ الأمور من أساسها فيعتبر أن عليه مواجهة النزعات العنصرية لدى الدول الإقليمية التي أدت إلى ترسيخ تمزيق الأمة في النفوس بعد أن كان في الجغرافيا.

فعندما تنعدم الحدود الإقليمية السياسية وتكون هناك ولايات إسلامية متحدة، يصبح التعامل بين الأفراد مفتوحًا دون قيود عرقية، وعندئذ تقوم الوحدة داخل الوطن الإسلامي.

إن العشوائية والانقياد وراء تيار المشاعر فقط لا يجدي في مجال تنفيذ الحل الإسلامي، فلا بد من التنظيم والتخطيط لكافة مسائلنا المستعصية، كي يكون الحل إسلاميا متكاملا، والطرح الإسلامي يكون واقعيًا لأنه يرفض كافة الحالات المجتزأة والفوضوية الموجودة في الأمة.

إن ما عرضناه هو المخارج التي نصل إليها عبر هذا الحل، وهو طرح فكري بالدرجة الأولى، فمشاكلنا بعد أشكال المعاناة والاضطهاد التي طرأت عليها، وبعد الأحداث السياسية التي ضربتها تشابكت بحيث أصبح المنهج العلمي والموضوعي غائبا عنها.

وهنا لا نسجل قوالب جاهزة للحل، ولا صيغا سياسية يمكن اتباعها لتصبح الأحلام واقعا، إنما ننوه بالمنهج الغائب بكل ما يعنيه غيابه من غموض في مشاكلنا.

فالشأن السوري اليوم هو خط النضال والمعاناة في جزء من أمتنا، وهو عرضة لمختلف أنواع المساومات والضغوط والمبادرات، بينما يبقى النظر فيه مقصورا على فكرة ضيقة، هي التشكيل السياسي والظرف السياسي دون أي اعتبار لترابط هذا الشأن مع قضايا الأمة.

والمطلوب منا اليوم إعادة صياغة ذاكرتنا المعاصرة، وبالتالي تركيب العقل المسلم وفق المنهج السليم بحيث يستطيع صياغة حاضرنا ومستقبلنا بشكل جدي وواضح، وقضية من هذا النوع يحتاج فهمها فهما كاملا إلى درس طويل عميق، ولذلك يجب أن لا نتركها لمجرد استنتاجات الأمزجة الشخصية أوالحالات السياسية العارضة، فلا بد من دعوة كافة المهتمين بها للكتابة حول مسألة الحقوق والواجبات لكي نصل إلى فهم صحيح في ضوء الواقع، لأنه بناء على الغموض والسكوت نشأت الشركات السياسية لاستثمارالنزعات المختلفة باسم الوطنية والقومية.

فإذا كانت الشرعية تبحث عن شكل إنساني لمكونات أمتنا، فإن الوضوح يقتضي أولًا وأخيرًا دخول الجميع في صياغة الحياة التي تطمح إليها وليس الأمر مجرد حقوق سياسية أو مدنية لمكون ما في الأمة، وإنما إرادة كل مكون هي جزء من إرادة الأمة، ومصلحته هو مصلحة الأمة كلها... والله الموفق والهادي إلى صراط مستقيم.

القُدس

أرض رباط وجهاد إلى يوم القيامة

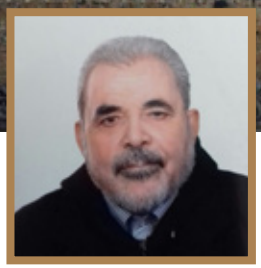

الدكتور ليث سعود جاسم
محاضر في جامعة السلطان محمد الفاتح الوقفية

لمحات

المسجد الأقصى يمثل معنى عميقًا في حسّ المسلم، فهو ثاني بيت بني بعد بيت الله الحرام لحديث أبي ذر رضي الله عنه قلت: يا رسول الله! أي مسجد وضع في الأرض أول؟ قال: ((المسجد الحرام)) قلت: ثم أيّ؟ قال: ((المسجد الأقصى)) قلت: كم بينهما؟ قال: ((أربعون سنة، وأينما أدركتك الصلاة فصلِّ فهو مسجد))[1].

ولذلك ربط الله بينهما في قرآنه الكريم، قال تعالى: ((سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ))[سورة الإسراء: آية ١].

ونالت فلسطين التشريف بكونها أرض الإسراء، والتي غدت وقفًا إسلاميّا من يوم تَسلَّم مفتاحَ بيت المقدس أميرُ المؤمنين عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه... ومنذ ذلك العهد حافظ المسلمون على قبلتهم الأولى التي وجههم الله تعالى إليها سنوات من صدر الإسلام تشريفا لهم بصلاتهم إلى قبلة أبي الأنبياء إبراهيم عليه السلام، ولربطهم روحيا وعمليا بالمسجد الذي يلي

(١) رواه البخاري باب قَوْلِ اللهِ تَعَالَى [وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ] رقم (٣٢٤٣) ومسلم باب المساجد ومواضع الصلاة رقم (٥٢٠/١).

المسجد الحرام بالقدم، ويلي مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفضيلة، فكانت الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة، وفي المسجد النبوي بألف صلاة وفي المسجد الأقصى بخمسمائة صلاة.

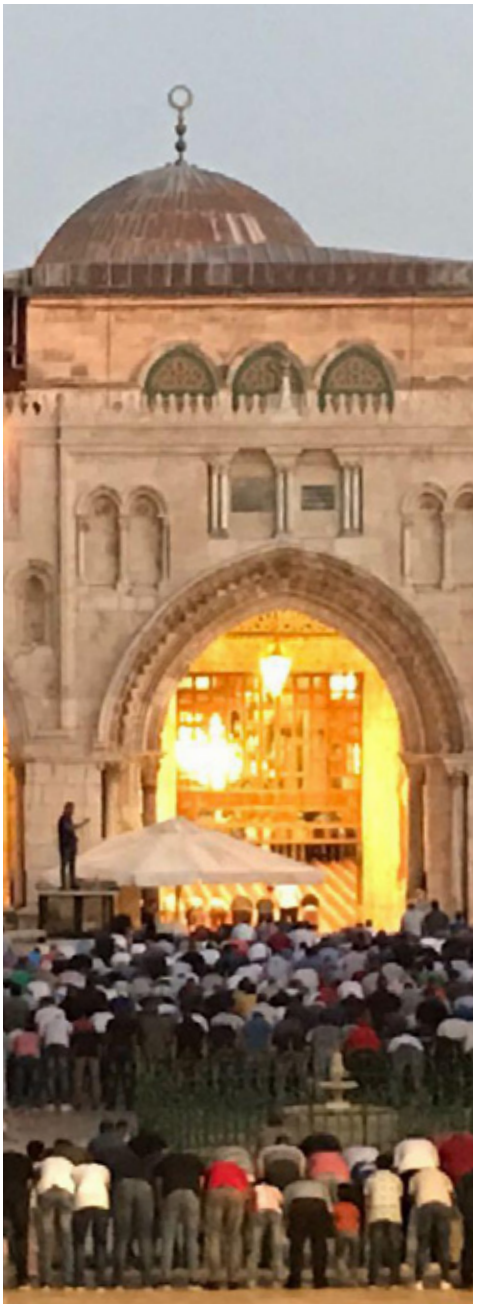

ولقد عمق رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلة الدينية بين المسجد الأقصى والبيت الحرام ومسجده أن جعله مما تشد الرحال إليه عبادة لله لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: ((لا تشد الرحال إلا لثلاث مساجد؛ المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الاقصى))[٢].

أما تكريم المسجد الأقصى والدليل على كونه أرضًا إسلاميّة حتى قيام الساعة؛ صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه إمامًا بجميع الأنبياء، فنال المسجد الأقصى بذلك شرفًا على شرف، وفيهم أولو العزم من الرسل نوح وإبراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام... إن اقتداء الأنبياء برسولنا محمد صلى الله عليه وسلم في المسجد الأقصى عبارة عن شهادة من هؤلاء الأنبياء الكرام بأنه خاتم الأنبياء وكتابه خاتم الكتب، وأن شريعته خاتمة الشرائع الناسخة لما قبلها... وأنه وأمته وراث النبوات والأرض المباركة والمسجد الأقصى.

ولقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن خير أنواع الجهاد هو الرباط وهو مراقبة العدو ومنعه من انتهاك حرمات الأمة، وأن خير هذا الرباط ما كان قريبا من بيت المقدس، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((أَوَّلُ هَذَا الْأَمْرِ نُبُوَّةٌ وَرَحْمَةٌ، ثُمَّ يَكُونُ خِلَافَةً وَرَحْمَةً، ثُمَّ يَكُونُ مُلْكًا وَرَحْمَةً، ثُمَّ يَكُونُ إِمَارَةً وَرَحْمَةً، ثُمَّ يَتَكَادَمُونَ عَلَيْهِ تَكَادُمَ الْحُمُرِ فَعَلَيْكُمْ بِالْجِهَادِ، وَإِنَّ أَفْضَلَ جِهَادِكُمُ الرِّبَاطُ، وَإِنَّ أَفْضَلَ رِبَاطِكُمْ عَسْقَلَانُ))[٣].

وقد جاء في السنة أن طائفة منصورة من أمة الإسلام ستكون ظاهرة على الحق إلى قيام الساعة وأنهم على أطراف بيت المقدس، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الدِّينِ ظَاهِرِينَ لَعَدُوِّهِمْ قَاهِرِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ إِلَّا مَا أَصَابَهُمْ مِنْ لَأْوَاءَ - أي أذى - حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ كَذَلِكَ)). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ وَأَيْنَ هُمْ؟ قَالَ: ((بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ وَأَكْنَافِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ))[٤].

منازعة الباطل الحق وأهله:

لقد فتح المسلمون بيت المقدس في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، واستخلصوه مرة أخرى من الرومان والصليبيين بأمر الله في زمن الناصر لدين الله صلاح الدين الأيوبي، وقدّموا في سبيل ذلك الآلاف من الشهداء الذين روَّت دماؤهم الزاكية أرض فلسطين وحافظوا عليه مكرّمًا مصونًا لا يدنّس أرضه شيءٌ حتى القرن الخامس عشر الميلادي... في القرن الخامس عشر الميلادي وبعد احتلال الأندلس وتهجير أهلها قسرًا أو تنصيرهم جبريًّا مسلمين وبروتستانت ويهود قامت الدولة العثمانية باستقبال هؤلاء المهجرين وكثير منهم من اليهود لينعموا بالأمان والحرية في أرض الإسلام. كان اليهود المشتتون في العالم يحسدون يهود الدونمة الذين يعيشون مكرمين في سلانيك التي كانت إحدى مدن العثمانيين المهمة، ويتمنون أن يعيشوا عيشتهم، وبالفعل ما أن اضطهد اليهود في إسبانيا

(٢) رواه البخاري ومسلم وبقية الستة عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما.
(٣) رواه الطبراني في المعجم الكبير، رقم (١١١٣٨).
(٤) رواه البخاري ومسلم إلا قوله (وأين هم....) ألخ؛ فهو من رواية أحمد في مسنده رقم (٢٢٣٢٠).

حتى قامت الخلافة العثمانية بتحقيق أمانيهم في العيش بأمان وسلام فاستقبلتهم ورعتهم وحفظتهم من الاضطهاد ووقفت بجانبهم، ولكن اليهود قوم غدر يسيئون إلى من أحسن إليهم ويطعنون من ائتمنهم في ظهره.

ما أن كشرت أوروبا عن أنيابها ضد الدولة العثمانية حتى صار اليهود مخالب شريرة لتنفيذ أطماع أوروبا في قلب بلاد المسلمين، قامت أوربا بالتواصل مع هؤلاء الخونة ووعدتهم بإنشاء وطن قومي لهم في أرض فلسطين إن هم ساندوها في حربها على الخلافة العثمانية... وكانت تهدف أوربا من ذلك أن تحتل نقطة التقاء لها بين الشرق والغرب، وهكذا خططت لاحتلال فلسطين احتلالًا طويل الأمد عبر غرز خنجرها اليهودي المسموم في قلب الشرق المسلم في فلسطين وسويدائه القدس الشريفة...

إن فلسطين بالنسبة لأوربا مفتاح استراتيجي مهم لمنطقة الشرق الأوسط، وإن التقاء مصالح الأوروبيين مع مطامع اليهود الصهاينة في فلسطين شكّل فرصةً ذهبيّة أمام الإنكليز لاستخدام الوجود اليهودي في الشرق الأوسط وأموالهم الضخمة في أوربا في حربها على الخلافة العثمانية.

ومن أجل تنفيذ هذا المخطط فقد ابتكر الصهاينة خطة تجميع يهود الشتات عبر مشروع (الدولة اليهودية في فلسطين) لاتخاذها وطنًا قوميًّا لهم، إذ هذا هو الهدف العقائدي للحركة الصهيونية التي أسّسها الصحافي اليهودي تيودور

لقطة من المؤتمر الصهيوني السادس المنعقد في بازل عام ١٩٠٣

هرتزل سنه ١٨٩٥م؛ بدعم وتوجيه من الحكومة البريطانية والقيادات اليهودية في أوربا... وقد اتخذت هذه الحركة اسمها من جبل صهيون القريب من القدس، وباعتبار هرتزل قائدًا لهذه الحركة فقد دعا إلى مؤتمر يوضح فيه مشروعه في بازل السويسرية سنة ١٨٩٧م [٥]، تلته عدة مؤتمرات أخرى.

اليهود والبحث عن وطن:

إن احتلال بلاد فلسطين والقدس المباركة لم يكن طفرة في السِّياسة البريطانية أو قفزة خارقة في القدرة اليهودية؛ وإنما كان نتيجة لتخطيط بريطاني طويل الأمد واتفاقات سرية ومعلنة بين الساسة البريطانيين وأباطرة المال اليهود، ولم يكن هرتزل إلا الصُّورة الظاهرة لهذا الاتفاق العميق.

إن كتاب (الدولة اليهودية) لتيودور هرتزل فيه التفاصيل الكافية للاطلاع على مراحل التخطيط للسيطرة على فلسطين.

لقد بدأت الفكرة حينما أعلن هرتزل عن حاجة اليهود للعيش في وطن قومي لهم يجمع شتاتهم وتحكمه دولة يهودية خالصة، وعندما قام هرتزل بوضع مشروعه لإقامة دولة يهودية وضع خيارين لهذا الوطن، وهما فلسطين أو الأرجنتين. لقد قام هرتزل في كتابه (الدولة اليهودية) بطرح تساؤله عن اختيار اليهود بين فلسطين والأرجنتين، ثم أجاب على ذلك فقال: (إننا سنأخذ ما يُعطى لنا وما يختاره الرأي العام اليهودي، وسوف تقرره الجمعية)[٦] وقد تكلم عن الأرجنتين ذاكرًا مزاياها التي تخدم مشروع الدولة اليهودية، ولكنه عندما تكلم عن فلسطين قال: (هي وطننا التاريخي الذي لا تمحى ذكراه، فمجرد ذكر اسمها يجذب شعبنا بقوة هائلة)[٧]، ولكنه وبتوجيه من البريطانيين والقيادات الصهيونية في أوربا لهرتزل تم التخلي عن فكرة الأرجنتين والتركيز على فلسطين.

وقد تكلم في كتابه عن ضرورة الرعاية الدولية لهجرة اليهود فقال: (عندما يشعر السكان المحليون أنهم مهددون سوف يجبرون الحكومة على إيقاف أي تدفق جديد لليهود، وبالتالي فإن الهجرة لا جدوى منها ما لم تقم على أساس من

(٥) (الموسوعة الثقافية) مؤسسه فرانكلين، طبعة القاهرة ١٩٧٢، بإشراف الدكتور حسين سعيد (ص ٦٢٤)
(٦) كتاب الدولة الهودية، تأليف تيودور هرتزل (ص ١٠١) وما بعدها، طبعة مكتبة الإمام البخاري ٢٠٠٩.
(٧) كتاب الدولة الهودية، (ص ١٠٢).

هيمنة مضمونة) ويقصد بذلك ضمان وجود دولة تكفل لهم ذلك.

ومن خلال الكلام التالي لهرتزل نستطيع أن نعرف موضع خطة إقامة وطن لليهود في فلسطين من السياسة الدولية في الحرب على الشرق المسلم، يقول هرتزل: (إذا أخذنا فلسطين سوف تُشكل جزءًا من استحكامات أوروبا في مواجهة آسيا كموقع أمامي للحضارة الغربية في مواجهه البربرية، وعلينا كدولة طبيعية أن نبقى على اتصال بكل أوروبا التي سيكون من واجبها أن تضمن وجودنا)[٨].

المفاوضات مع السلطان عبد الحميد خان الثاني:

بعد الاتفاق البريطاني الصهيوني على تأسيس وطن لليهود على أرض فلسطين انتقلوا إلى مرحلة المساومة مع السلطان عبد الحميد، والذي كان بدوره يرصد تحركاتهم ومحاولاتهم في إثارة الأقلية الأرمنية، وشراء ذمم بعض الأتراك الماسونيين، للضغط عليه وإجباره على إعطائهم ما يريدون، يقول هرتزل عن خطة مساومة السلطان عبد الحميد (فإذا منحنا جلالة السلطان فلسطين سنأخذ على عاتقنا بالمقابل تنظيم مالية تركيا)[٩].

وأما عن رؤية السلطان عبد الحميد لتحركات وعروض اليهود فقد قال: (إذا كنا نريد أن يبقى العنصر العربي متفوقًا؛ علينا أن نصرف النظر عن فكرة توطين المهاجرين في فلسطين، وإلا فإن اليهود إذا استوطنوا أرضًا تملكوا كافة قدراتها خلال وقت قصير، ولذا نكون قد حكمنا على إخواننا في الدين بالموت المحتم)[١٠].

لقد أدرك السلطان أبعاد المشروع الصهيوني وتداعياته رغم العروض المغرية التي قدموها لإنقاذ الخلافة من مشاكلها الاقتصادية... ولما ساوموه بالمال بعد مقابلة هرتزل له قال: (لن يستطيع رئيس الصهاينة هرتزل أن يقنعني بأفكاره... لن يكتفي الصهاينة بممارسة الأعمال الزراعية في فلسطين بل يريدون أمورًا مثل تشكيل حكومة وانتخاب ممثلين، إنني أدرك أطماعهم جيدًا)[١١].

وردًا على رفض السلطان لعروض اليهود قام اليهود بضم جمعية الاتحاد والترقي إلى مخططهم للضغط على عبد الحميد خان، يقول السلطان في رسالة له لشيخه أبي الشامات: (إن هؤلاء الاتحاديين قد أصروا علي بأن أصادق على تأسيس وطن قومي لليهود في الأرض المقدسة (فلسطين)، ورغم إصرارهم لم أقبل بصورة قطعية هذا التكليف، وأخيرًا وعدوا بتقديم مائة و خمسين مليون ليرة إنجليزية ذهبًا، فرفضت هذا التكليف بصورة قطعية أيضًا، و أجبتهم بهذا الجواب القطعي: إنكم لو دفعتم ملْء الدنيا ذهبًا فلن أقبل بتكليفكم هذا بوجه قطعي، لقد خدمت الملة الإسلامية و الملة المحمدية ما يزيد على ثلاثين سنة فلن أسود صحائف المسلمين آبائي وأجدادي من السلاطين والخلفاء العثمانيين... و بعد جوابي هذا اتفقوا على خلعي، و أبلغوني أنهم سيبعدونني إلى سلانيك، فقبلت بهذا التكليف الأخير، و حمدت المولى، و أحمده أنني لم أقبل بأن ألطخ العالم الإسلامي بهذا العار الأبدي الناشئ عن تكليفهم بإقامة دولة يهودية في الأراضي المقدسة...).

وحقيقة لم تمض سنوات حتى دفع السلطان عبد الحميد ثمن رفضه غاليًا، لقد خلع عن عرشه وحبس، وعلى إثر ذلك انهارت الخلافة وتلاشى سلطانها.

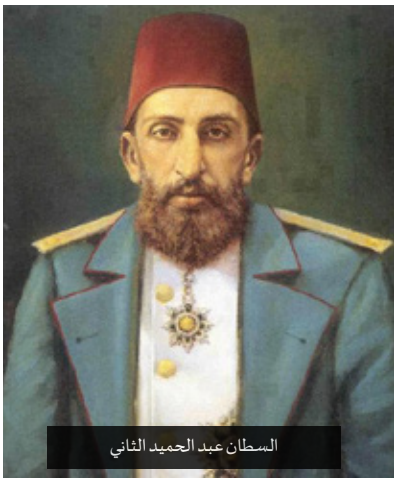
السلطان عبد الحميد الثاني

دعوى عداء السامية:

إن الطبيعة الشخصية اليهودية التي اتصفت بالغدر والبخل وحب الانتقام والمخاتلة والمكر والجبن؛ أدت إلى عيشهم كمنبوذين بين الشعوب التي وُجِدوا فيها في عموم أوربا، وقد أشار هرتزل في كتابه عن الدولة اليهودية إلى ذلك، ولكنه بدل أن يتحدث عن دور الأخلاق اليهودية في خلق هذه الحالة قام بإلقاء اللوم على الآخرين واتهامهم بالعنصرية والتطرف ضد الوجود اليهودي الذي يستحق العطف والرحمة.

وقد عمل هرتزل واليهود على صنع حالة تحدي للمجتمعات التي يعيشون فيها من خلال اتهامهم بالعداء للسامية اليهودية، وقد قصدوا من ذلك أن ينشروا بين اليهود الإحساس بالمظلومية بغية تجميعهم على فكرة موحدة تحملهم على التكاتف

(٨) كتاب الدولة اليهودية، (ص ١٠٢). - (٩) المصدر السابق (ص ١٠٢).
(١٠) السلطان عبد الحميد، مذكراتي السياسية (ص ٣٤). - (١١) المصدر السابق (ص ٣٤ و ٣٥).

لنصرة مشاريع الحركة الصهيونية... كما استخدمت هذه الفكرة فيما بعد في تجريم أوربا ووظفت للحصول على وطن قومي لهم في أمريكا الجنوبية أو إفريقيا أو فلسطين.

وخلال فترات لاحقة استطاع اليهود تحريك الرأي العام الأوربي ومؤسسات حقوق الإنسان تجاه مصالحهم عبر تسويق فكرة العداء للسامية في أوربا محتجين بما فعله هتلر وبما سمي بالهولوكوست... وبالفعل فقد تعاطفت معهم الكثير من الشعوب والحكومات الغربية الليبرالية المعادية للنازية وبدأت الدول الأوربية تشجّع الصهاينة أكثر من ذي قبل على الهجرة إلى فلسطين وتملُّك أراضيها.

ادّعاء اليهود أن فلسطين لهم:

وبعد دعوى أرض الميعاد واضطهاد السامية خرجت الصهيونية بدعوى أخرى وهي أن أرض فلسطين ليست للفلسطينيين وإنما هي أرض يهودية، وأنها ملك لهم بنصوص التوراة، مع أن المكتشفات الآثارية تثبت غير ذلك.

لقد دأب قادة إسرائيل السياسيون والدينيون على القول بأن أرض فلسطين هي أرض إسرائيل التاريخية أرض آبائهم وأجدادهم، وأن هذه الأرض أرض بلا شعب لشعب بلا أرض، وهي ليست لشعب من الشعوب سواهم، لذا فهم أصحابها الشرعيون، وأن العرب الفلسطينيين أغراب عنها.

وعليه فدولة إسرائيل قامت على مجموعة من الأساطير والادعاءات الدينية والتاريخية منها... تبدأ الاسطورة بالآية رقم (١٨) من الإصحاح (١٥) من سفر التكوين والتي نصها (في ذلك اليوم قطع الرب مع إبرام ميثاقا قائلًا: لنَسْلِكَ أُعطي هذه الارض من نهر مصر الى النهر الكبير نهر الفرات)، بينما أيضًا ورد في سفر التكوين (ظهر الرب - أي لإبراهيم - وقال له: إنّ نسلك سيكون غريبًا في أرض ليست لهم) وهذا دليل على ان الادعاء الذي يستندون عليه باطل... وبالرغم من ذلك فقد بدأ قادة الصهيونية يجمعون يهود العالم في هذه الأرض بناءً على تلك الأساطير وأخذوا يزيفون التاريخ ويزعمون أنّ لهم حقًّا تاريخيًا في أرض فلسطين... وإن فكرة الحق التاريخي لهم في فلسطين من أهمّ الذرائع التي تقوم عليها الحركة الصهيونية [١٢].

> لقد حاول أنصار اليهودية كثيرًا أن يثبتوا ملكية القدس لليهود عبر البحث عن أي آثار قد تثبت وجودهم فيها بما يتناسب مع الروايات الواردة في التوراة ولكن عبثا ما فعلوا

إن المكتشفات الأثرية تثبت أن الأحداث الفاصلة التي يرويها اليهود عن تاريخهم ليس لها أي مؤيد في المكتشفات الأثرية، بل إنها أثر من الوهم أو من التمني أو التطلع الذي استحوذ على أحبار اليهود في المنفى، كما وصفهم الله تعالى بقوله: ((يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا)) [سورة البقرة: آية ٧٨].

لقد أثبت الآثاريون أن اسم القدس القديم هو (يبوس) نسبة لليبوسيين العرب، وهم الكنعانيون الذين نزلوا أرض فلسطين مع منتصف الألف الثالثة قبل الميلاد (٣٥٠٠ ق. م) أي قبل قرون من ظهور موسى وداود.

وحصن اليبوسيين هو حصن صهيون وتعني بالكنعانية المكان العالي وقد تحقق من ذلك الآثاريون، وفي التوراة إن داوود دعا في عام (١٥٥٥ ق.م) قومه لاحتلال يبوس، أي إن هذه المدينة كانت عربية منذ عام (٢٤٠٠ ق. م) وحتى (١٥٥٥ ق.م) عربية كنعانية[١٣].

وأما اسم فلسطين فقد جاء من هجرة بعض قبائل جزيرة (قريطش) أو ما يعرف اليوم بجزيرة (كريت) اليونانية المطلة على بحر إيجة، والتي تعرف بقبائل (فلستين) إذ نزلت بين يافا وغزة واختلطت بالشعب الكنعاني الأصلي وبمرور السنين تحدثت لغته وصاروا شعبًا واحدًا يتكلم العربية القديمة ويغلب عليه العنصر الكنعاني، وأما الشهرة والاسم فقد غلبت عليهما القبائل الوافدة وعرفت تلك الأرض فيما بعد بأرض (فلسطين).

وأما أول وجود للعبرانيين في فلسطين بحسب التوراة فقد كان بعد هجرة إبراهيم عليه السلام من بلاد العراق إلى فلسطين قبل الميلاد بحوالي ١٨٠٠ عاما، وكان هو وأولاده عبارة عن ضيوف مكثوا فيها فترة من الزمن ثم هاجروا منها إلى مصر... وأما قبل هذا التاريخ بمئات السنين فلم يكن في هذه البلاد إلا العرب الكنعانيون.

لقد حاول أنصار اليهودية كثيرًا أن يثبتوا

(١٢) دحض ادعاءات اليهود بأحقيتهم في أرض فلسطين، بحث للدكتور عدنان عياش منشور على الشابكة.
(١٣) تاريخ القدس القديم، عفيف بهنسي (ص ٨ و ٩).

ملكية القدس لليهود عبر البحث عن أي آثار قد تثبت وجودهم فيها بما يتناسب مع الروايات الواردة في التوراة ولكن عبثا ما فعلوا إذ لم توجد أي آثار عمرانية للفترة التي يدعي اليهود أنهم كانوا يسكنون فيها القدس... وأما في غيرها من المدن الفلسطينية فإن كل المكتشفات تدل على الوجود العربي القديم في هذه الأرض، وقد جاءت الجهود البحثية التي أجراها الآثاري البريطاني وارين عام ١٨٧٦م في هذا السياق، وتبعتها حملة الآثاري الفرنسي تيري عام ١٨٩٠م، ولكن كلا الحملتين باءتا بالفشل ولم تجدا شيئا يدل على الآثار اليهودية في أرض فلسطين في المواقع التي تذكرها التوراة وبالتاريخ الذي تحدده.

> قد قام اليهود بالضغط على كثير من الآثاريين الآخرين الذين قدموا تقارير صادقة عن نتائج البحوث الآثارية في فلسطين، فطُرد بعضهم من عمله وتم اغتيال البعض الآخر

وتلت تلك البعثات بعثات أوربية كثيرة وكلها وصلت إلى نفس النتيجة السابقة، مما أدى بإسرائيل إلى إيقاف تلك البعثات وطردها، الأمر الذي أدى إلى ظهور علماء آثار كثيرين أثبتوا بالدليل زيف علم الآثار التوراتي الذي تنطق كل الأدلة بكذبه.

من ذلك قيام الإسرائيليين بإيقاف عمل الآثارية البريطانية كينون عام ١٩٦٧م، التي كشفت أوهام التوراة إثر إعلان نتائج الحفريات التي قامت بها في مدينة أريحا الفلسطينية عام ١٩٥٢م.

وقد قام اليهود بالضغط على كثير من الآثاريين الآخرين الذين قدموا تقارير صادقة عن نتائج البحوث الآثارية في فلسطين، فطُرد بعضهم من عمله وتم اغتيال البعض الآخر منهم، ومن أبرز من كشف تزييف اليهود للحقائق الآثاري الأمريكي (بوب لاب) الذي كان رئيسا لبعثة آثارية قرب نابلس، حيث أوضح في تقاريره دور اليهود في الاعتداء على الآثار الفلسطينية وتدمير الشواهد التاريخية على وجودهم القديم فيها، مما أدى لاحقا لطرد إسرائيل من منظمة اليونيسكو، وقد فقد حياته نتيجة لذلك في ظروف غامضة في قبرص.

كما اغتيل من بعده عالم الآثار الأمريكي (ألبرت غلوك) عام ١٩٩٢ للسبب نفسه، وأما مؤلف كتاب (التوراة في التاريخ.. كيف يخلق الكتاب ماضيًا) الآثاري الأميركي (توماس تومسن) فقد طرد من عمله وعمل دهانا بعد أن كشف دور التوراة وأحبارها في صنع تاريخ مزيف لليهود.

بعد وقوف الحقائق التاريخية كلها في وجه الاعتداء الإسرائيلي على القدس وتهويدها لم يبقَ لإسرائيل من حجة في احتلالها القدس وإعلانها عاصمة لها إلا قوة السلاح، وتعزيز الكذب اليهودي بواقع القوة والضعف الذي يفرضونه على أرض فلسطين بدعم قوى الظلم العالمي الكبرى وعلى رأسها الولايات المتحدة.

إن قرار نقل السفارة الأمريكية إلى القدس بقرار من الرئيس الأمريكي ترامب لم يكن صدفة إنما هو من ثمار الاتفاقيات الاستراتيجية بين الولايات المتحدة وإسرائيل لخدمة مصالح بعضهم البعض والتي تعززت في اتفاقية ١٩٨٤م للتحالف الاستراتيجي بينهما.

ما بعد الصبر إلا النصر

إن تداعيات المواقف الدولية والهجمة التي يشكلها مثلث الشر في المنطقة المكون من المثلث المغرور (أمريكا وإيران وإسرائيل) تشير إلى انفراجة بعد المعاناة والضغوط المصنوعة لإجبار الفلسطينيين على التنازل عن الثوابت لتحقيق مصالح إقليمية ودولية، فأمريكا تحلم بالهيمنة وإيران تحلم بالهلال الشيعي وإسرائيل بالقدس.

وإن وقوف الفلسطينيين في وجه المخطط الصهيوني ووقوف الأمة معهم يشكلان الحاجز الذي يمنع الوضع في فلسطين والقدس من الذهاب نحو المزيد من السوء، وعلى الأمة كل بحسب استطاعته أن يقدم الدعم الإعلامي والمالي والسياسي والعسكري اللازم لبقاء قضية فلسطين والقدس على سلم أولويات الوجود المسلم فالعاقبة لنا والنصر لنا بإذن الله.

إن الأمة المسلمة أمة التحديات وإن كَبَت وضعفت، فاجمعوا الصفوف أيها المسلمون وحولوا الحزن استبشارًا والتراجع استدراكًا والإحباط نصرًا وإن النصر مع الصبر، فأرض فلسطين المباركة أرض رباطنا وجهادنا إلى قيام الساعة، رويت بدمائنا وشهدت عدالتنا وحبنا لها قرونًا طويلةً وستشهدها مرةً أخرى بإذن الله.

بنياننا الإسلاميّ
من الفرد إلى الدّولة

الدكتور محمد العبدة
عضو المجلس الإسلامي السوري

يتساءل بعض الناس وربما يستغرب: لماذا لم يُفصّل القرآن الكريم في أمور السياسة والحكم والاقتصاد، مع أهمية هذه الأمور لحياة الإنسان، وفصّلَ في شأن العبادات والأسرة وما يحيط بها وفي شأن الأخلاق الفردية وقصص الأنبياء مع أقوامهم، وربما تمادى الأمر بهؤلاء المستغربين فقالوا: ليس في الإسلام نظرية للحكم، فالشورى لم تذكر إلا في آيتين، وآيات عامة عن العدل وأداء الأمانات والحكم بما أنزل الله... وكأنهم يردّدون ما قاله طه حسين قديمًا من أن القرآن لم ينظم أمور السياسة تنظيمًا مجملًا أو مفصلًا، ويقال لهؤلاء: هل يترك القرآن المشكلة الكبرى للإنسان دون وضع القواعد الأساسية التي تهديه إلى سواء السبيل؟ ثم ليبنيَ عليها الإنسان ما يحتاجه في حياته الدنيا ؟ وهل يناسب جوهر الدين أن يفصّل للناس نظم الاقتصاد والسياسة تفصيلًا مبرمًا لا يملكون فيه الاجتهاد في التفاصيل حسب الزمان والمكان؟

إنما يناسب الدين أن يبين للناس المبادئ العامة التي يستقر عليها كل نظام صالح يأتي في المستقبل (والرسول صلى الله عليه وسلم بينَ بعض هذه الأسس وترك بعضًا للفكر الإنساني لئلا يضيق وينحصر ويخمد إذا أتاه بالتفاصيل كلها، ولا يوحي الله إلى رسول من رسله بكل شؤون الحياة مفصلة)[1] وهذه فضيلة للإسلام وميزة له .

فرض الإسلام أن يقومَ الحكم على أساس الشورى وأن يقوم التشريع على أساس الكتاب والسنة، ولا ضيرَ بعد ذلك أن يجتهد المسلمون في طريقة اختيار الحاكم أو العمل بدستور مكتوب أو غير مكتوب.

والقرآن الكريم منهج حياة يهدي إلى الرشد وليس كتابًا متخصصًا في السياسة أو الاقتصاد، وقوله تعالى ((ونزلنا عليك الكتاب تبيانًا لكل شيء)) [سورة النحل: آية ٨٩] (أي تبيانًا لأصول كل شيء، وجعل البيان والتفصيل منوطًا بأسباب الحوادث)[2].

إن ما يسأل عنه هؤلاء الناس جاء مفصلًا ولكن بطريقة القرآن الخاصة، كان التركيز على تأسيس الفرد ليكون جزءًا من البنيان المرصوص، ولتحريره من الضلالات التي تعرقل طريقة تفكيره، فإن إصلاح عقل الإنسان هو أساس إصلاح أعماله، وبهذا نفهم دعوة القرآن للنظر والتعقل والعلم والاعتبار، وأن يتحمّل الفرد المسؤولية الكاملة عن أعماله وتصرفاته، ولأنّ تأسيس إسلاميةِ الحكم دون إسلاميّة الفرد هو بناءٌ على غير أساس، كيف يقوم سلطان الحكم دون أن تترسخ القيم والمبادئ العليا في نفسية الفرد، كما قال تعالى: ((يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم)) [سورة النساء: آية ١٣٥] الفرد هنا مطلوب منه العمل ولا يغني عنه مال أو نسب أو قبيلة أو أرض، وهذا الإصلاح للفرد سيؤول حتمًا إلى صلاح المجتمع، فإن من المشاكل الكبرى في السياسة كما يقول الفيلسوف البريطاني رسل هي: (كيف نجمع بين المبادرات الفردية الضرورية للتقدم وبين التلاحم الاجتماعي الضروري للبقاء[3] .

إن في تقدير هذا الكتاب الذي أنزله الله سبحانه أن هذه الأمة هي أمة صاحبة رسالة

(١) محمود محمد شاكر : جمهرة المقالات ٦٧٣/٢
(٢) الطاهر إبن عاشور: النظام الاجتماعي في الإسلام /١٨٧
(٣) برتراند رَسل : مختارات من أفضل ما كتب /١٠١

وهذا يتطلب الفرد الذي يتأسس إيمانيًّا وأخلاقيًّا وعقليًّا، قال تعالى: ((وما يذكّر إلا أولوا الألباب)) [سورة آل عمران: آية ٧] وقال: ((ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤولًا)) [سورة الإسراء: آية ٣٦] ((وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هونًا وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما)) [سورة الفرقان: ٦٧]، ((ولا تصعّر خدك للناس ولا تمشِ في الأرض مرحًا إن الله لا يحب كل مختال فخور)) [سورة لقمان: آية ١٨] والآيات التي تعنى بالتوجيهات التربوية البناءة كثيرة جدًا، وقد زوّد القرآنُ المسلمَ من البداية بنظرة إلى الكون قائمة على فهم السنن الربانية، وأن كل ما في هذا الكون مسخر للإنسان ليتمتع به ولكن ليس على الطريقة النفعية الغربية، بل بطرائق تبرز مسؤوليته في عمارة هذه الأرض بالعمل الصالح .

إن الحديث المتكرّر عن اليوم الآخر لابد أن يلجم النفس حتى لا تقع في الآثام والشرور، وهو أيضًا حماية للإنسان من محنة العدم، وعندما لا يكون الأمر كذلك فإن هذا الإنسان سيسخر العلم لاختراع أفظع الوسائل لتنفيذ أقبح المآسي والجرائم... وعندما يتأسّس الإنسان على القرآن والسنة على مكارم الأخلاق وذلك ليبتعد عن الأعمال التي توصله لأسفل سافلين، أليس هذا مما يساعد على الاستقرار والأمن والأعمال المفيدة، وتكون عاقبة ذلك خيرًا، إذ لاتغني القوانين والزواجر غناء الاقتناع الداخلي الملتزم بما يرضي الله سبحانه .

هذا الاستقرار يجعل الفرد المسلم قادرًا على أن يرسم الخطط ويساعد على إيجاد الإدارة المناسبة، فالقضيّة ليست شعارات سياسية بل هي واقع أساسي وهو تحرير الإنسان من المعوقات التي تحيط به ليتخذ الخيارات الصحيحة، وإذا بقي جاهلًا فسرعان ما يستسلم للآخرين ويخسر حرّيته ويذهب اختياره للدجّالين المنافقين.

كانت صلة الرسول صلى الله عليه وسلم بالله أسبق من صلته بالمجتمع الذي سيكلف بدعوته وإصلاحه، وقد بدأ المسلمون بفتح آفاق أنفسهم قبل أن يفتحوا العالم وقبل أن يتجردوا لذلك العمل الضخم ... كانت الصلة بالله وإقامة العبادات المطلوبة بمثابة الجذور العميقة التي أنبتت وأثمرت تلك الحضارة في دمشق وبغداد وقرطبة، وإذا لم ينشأ الفرد هذه التنشئة الإيمانية الأخلاقية فكيف سيكون حاله إذا وصل إلى الحكم وأعجبه التسلط على الناس، وأعجبته الأوامر والنواهي.

إن تأسيس الفرد المسلم ليس منفصلًا عن تأسيس الأسرة وتأسيس المجتمع، فالكل يسير في خطوط متشابكة منسجمة يساعد بعضها بعضًا، وهو تأسيس يخدم الجانب السياسي والدولة.

كان اهتمام القرآن بالأسرة اهتمامًا بالغًا، ولذلك أحاطها بكل الضمانات الأخلاقية والتشريعية، وتحدث عن الزواج والطلاق والحجاب وصلة الأرحام وتوزيع الميراث وبر الوالدين والاستئذان في الدخول على البيوت ... كما في سور: البقرة والنساء والنور والطلاق وغيرها، ذلك لأن الأسرة هي المؤسسة الاجتماعية الوحيدة القائمة ما بين الفرد والأمة، وكل هذه الأهمية للأسرة والعناية بها لأن تماسكها واستقرارها هو استقرار للمجتمع.

كان مجتمع المدينة زمن الرسول صلى الله عليه وسلم مكتمل الشروط لمجتمع صالح بالنظر لصلاح الفرد وصلاح الأسرة، يقول الرئيس علي عزت بيكوفتش رحمه الله: (الرجل والمرأة هما الخلية الأساسية للعالم والحياة، وإن أقل تغيير لهذه المادة الحياتية سيقود إلى الانقلاب العام) [٤] .

ومن الملاحظ أن الحضارة الغربية تعاني من تدهور الأسرة الذي يسبب المشاكل الاجتماعية والسياسية، (طرأ تحول جذري في كل أرجاء العالمين الشيوعي والغربي [٥] وتعاني الأسرة اليوم من الوهن العام الذي أصاب المجتمع، وبصرف النظر عن تحديد من يمثل العلة ومن يمثل المعلول في ثنائي الأسرة والحضارة، فإن من المقطوع به أن قدر الحضارة والأسرة هو أن تنهضا معًا أو تسقطا معًا) [٦].

إنه من الطبيعي أن من فسدت فطرته فلا يقدم الخير لأهله أو أسرته فأي خير يرجى منه للبعداء (وهل يمكن بعد أن نفقد الروابط الضرورية بين العائلات أن نبحث عن الروابط للجامعة الكبرى «الأمة») [٧] وكما أن الغلو في حقوق الفرد - كما تؤكد الليبرالية الغربية - أدى إلى تفتت الأسرة، وكذلك كان نفي الفردية في الأنظمة الجماعية يعني تجريد الإنسان من إنسانيته، وجاء الإسلام وسطًا في ذلك، وعندما أعطى الإسلام حقوقًا ثابتة في مجال الإرث مثلًا كان هذا متطابقًا مع التكوين الجسدي والنفسي للإنسان، وفي توزيع الإرث يستفيد أكبر عدد ممكن من الأقارب حتى لا يكون الجو مسمومًا بين هؤلاء وحتى لا تتفكك روابط الرحمة والإيثار، وهذا هو التعليل لبقاء

(٤) هروبي إلى الحرية /٤٩ - (٥) كتب هذا قبل سقوط الاتحاد السوفيتي
(٦) اسماعيل الفاروقي : التوحيد /٢٨٣ - (٧) الشيخ محمد عبده : الأعمال الكاملة ١٥٩/٣

الكيان الاجتماعي للأمة المسلمة متماسكًا رغم ما حل به من نكبات، فالمجتمع الروماني مثلًا انهار أمام ضربات برابرة الشمال أما عالم الإسلام فلم تتفكّك وحدة مجتمعه تحت ضربات المغول، ذلك لأن الخلية (الأسرة) التي يتكون منها المجتمع الإسلامي هي خلية قوية متماسكة تستعصي على الفساد .

إن المجتمع الذي ستبنى عليه الدولة يجب أن يكون مجتمعًا قويًّا، الدولة لا تتشكل ولا تدار بمعزل عن حركة المجتمع وقواه وتنظيماته الأهلية، المجتمع السياسي هو (الكل) والدولة هي البنيان الفوقي المؤسَّس على بنى المجتمع التحتية، ولذلك تكرّرت الآيات التي تفضح وتدين الذين يضادّون إصلاح هذا المجتمع ((وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد)) [سورة البقرة: آية ٢٠٥]، ومن الملاحظ أن التشريعات في المدينة أَوْلَت جانب المجتمع وتماسكه الاهتمام الكبير فبعد فرض الزكاة والحديث عن الصدقات جاء الحديث عن المال والثروة والتركيز على الضمان الاجتماعي وحقوق الفقراء لأن عدم التوازن في هذه الأمور التي تمس حياة الإنسان هو أحد الأسباب الكبرى لمشاكل البشر، وقد قامت دول وانهارت دول بسبب هذا الأمر (الاشتراكية والشيوعية والرأسمالية).

ركز القرآن الكريم على اللُّحمة الاجتماعيّة ونعى التفرق والاختلاف الذي يمزق الأمة، ويكفي في هذا قوله تعالى ((واعتصموا بحبل الله جميعًا ولا تفرقوا)) [سورة آل عمران: آية ١٠٣]، وأقام الإسلام مفهوم الأمة على أساس الدين وليس على أساس العرق أو اللون أو الحدود الجغرافية... هذا المفهوم هو أداة لإعادة تشكيل العالم وإصلاحه.

إن الأمة هي الأصل ثم تجيء الدولة تنظيمًا إداريًا لها، وإن دعوة جزء من الأمة ليكون من الآمرين بالمعروف الناهين عن المنكر لهو من أعظم الوسائل لحماية المجتمع وإصلاحه قبل أن تتدخل الدولة بقوتها وأجهزتها، وهي مسؤوليّة كبيرة حتى لا يُترك الانحراف يزداد ويتفشّى.

وحتى يكون هذا المجتمع نقيًّا؛ طلب من أفراده أن يتحلّوا بالعدل حتى مع أعدائهم ((يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى)) [سورة المائدة: آية ٨].

> تكونت الأمة في الإسلام قبل السلطة التنفيذية، وكانت الشريعة هي الحَكَم بين المسلمين قبل شكل الحكم، وجاءت الآيات كأسس للدولة وللسياسة

في هذا المجتمع يتوفر للفرد قدر من العناية بكل الوسائل المادية والمعنوية، كما جاء في الحديث ((ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم به))[٨] في هذا المجتمع يقال لأفراده: ((ليس البر أن تولّوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل وفي الرقاب وأقام الصلاة وآتى الزكاة والموفون بعهدهم إذا عاهدوا والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس)) [سورة البقرة: آية ١٧٧] أي إن هذه العبادة لا بد أن تنتج آثارها الاجتماعية، فالتضامن وإقامة العدل والوفاء بالعهود من أعظم العبادات، وإن إنفاق المال والصبر في البأساء والضراء هو الذي يجعل صاحبه مستحقّا لأن يوصف بالصدق والتقوى .

إن نصوص القرآن والسنة تؤكّدان على مصلحة الجماعة، فإذا استوت على سوق تنشئة الفرد وتقوية المجتمع، عندئذ يصبح أمر الحكم والدولة هو النتيجة التي لا بد منها للمحافظة على ذلك الأساس، لأننا لا نستطيع أن نرمّم الدولة إذا كانت الأساسات واهية ضعيفة.

لقد بثّ القرآن الكريم في آياته قيم العدل والتشنيع على الظلم والظالمين الذين يجب ألا يتولوا أمور الناس ((وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمّهن قال إني جاعلك للناس إمامًا قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدي الظالمين)) [سورة البقرة: آية ١٢٤] ((يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله)) [سورة ص: آية ٢٦]، وتحدث القرآن عن قيم الشورى والبعد عن الاستبداد وثقافة الاستبداد، وقد استجاب الرسول صلى الله عليه وسلم للشورى رغم مخالفتها لرأيه في موضوع الخروج إلى أحد لمقابلة جموع قريش أو البقاء في المدينة والدفاع عنها، وتنزلت الآيات بعد أحد لتقول للرسول صلى الله عليه وسلم: أَدم على مشاورتك لهم رغم ما حصل ((فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظًّا غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر)) [سورة آل عمران: آية ١٥٩] ووصفت حالة المسلمين في أحوالهم العادية بأن أمرهم شورى بينهم، وليس أيسر من تطبيق

(٨) رواه الطبراني في الكبير والحاكم في المستدرك وصححه الذهبي.

الشورى إذا كان الإنسان مؤمنًا حقّا يعرف أنه يتعامل مع الله في كل ما يصدر عنه من تصرف.

لقد وضع القرآن الأسس الكبرى والأصول الجامعة التي يستنبط منها العلماء في كل زمان طريقًا صحيحًا للعمل، يقول الإمام الجويني: (معظم مسائل الإمامة عريّة من مسالك القطع، خليّة من مدارك اليقين) إنها اجتهادية وليس فيها نصوص قطعية.

وقد تكونت الأمة في الإسلام قبل السلطة التنفيذية، وكانت الشريعة هي الحَكَم بين المسلمين قبل شكل الحكم، وجاءت الآيات كأسس للدولة وللسياسة قال تعالى: ((إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل)) [سورة النساء: آية ٥٨]، ((يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر)) [سورة النساء: آية ٥٩]، ((وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردّوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم)) [سورة النساء: آية ٨٣]، ((ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون)) [سورة الجاثية: آية ١٨].

دعا القرآن إلى مقاومة الظلم وعدم القبول بحالة الاستضعاف فقال: ((إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها)) [سورة النساء: آية ٩٧].

لقد طاف القرآن بالمسلمين خلال العصور لينظروا في أحوال الأمم ونتائج أعمالها، ويفكروا في أسباب تطورها وتقدمها أو أسباب تأخرها وتراجعها، وتحدث القرآن طويلًا عن السنن الإلهية في تاريخ البشر، وسنته تعالى في هلاك الأمم إذا بطرت معيشتها وعاثت فسادًا في الأرض فقال: ((ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها)) [سورة الأعراف: آية ٨٥]، ((وقال موسى لأخيه هارون اخلفني في قومي وأصلح ولا تتبع سبيل المفسدين)) [سورة الأعراف: آية ١٤٢].

ومن السنن أن التمكين في الأرض يكون لأهل الصلاح والإصلاح ((ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحون)) [سورة الأنبياء: آية ١٠٥]، وذكر سبحانه سنة التدافع والصراع بين الحق والباطل ((ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض)) أليس هذا مما يخدم السياسة، بل هو من قواعد السياسة، لأن هذه السنة تطهر الأرض من الفاسدين، كما كان تطهير المجتمع الإسلامي من الداخل له الأولوية، فإن أول سورة نزلت في المدينة (البقرة) تحدثت عن المنافقين واليهود، وتتنزل آخر سورة (براءة) وتتحدث عن المنافقين واليهود، أليس هذا حماية للدولة من الغدر ونكث العهود ونقض المواثيق .

أشار القرآن إلى العلاقات الدولية، إلى الامبراطوريات المجاورة للمسلمين، وأن الصراع بينهما هو لصالح المسلمين ((غلبت الروم في أدنى الأرض وهم من بعد غلبهم سيغلبون)) [سورة الروم: آية ٢-٣]، وهذا يعني أن المسلمين لا يمكن أن يكونوا بمنأى عن هذا التدافع والصراع ولا بد أن يتصرفوا التصرف الصحيح حيال ذلك، وفي العلاقات الدولية أوجب القرآن على المسلمين الوفاء بعهودهم ((وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسؤولًا)) [سورة الإسراء: آية ٣٤].

أصّلَ القرآن القواعد الأساسية للاقتصاد والثروة وترك التفاصيل في المعاملات ومعايش الناس لاجتهاد العلماء والخبراء حسب ما يكون فيه تيسيرًا على الناس في أمور دنياهم، قال تعالى عن أهمية المال لمجموع الأمة ((ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قيامًا)) [سورة النساء: آية ٥]، ونهى القرآن عن أكل أموال الناس بالباطل وحرّم الربا وأحل الطيبات وحرّم الخبائث، ودعا المسلمين إلى توثيق العقود وهذا فيه حفظ للمال وابتعاد عن الخصومات وهو أمر بالغ التحضر والمدنية قال تعالى: ((يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمّى فاكتبوه)) [سورة البقرة: آية ٢٨٢]، وفي سورة الحشر أمر الله سبحانه بتوزيع الفيْء على مستحقيه ليدور المال ولا يجتمع بيد أفراد محدودين ((كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم)) [سورة الحشر: آية ٧].

والإسلام لا يشعر بالحرج أمام نظم اقتصادية رأسمالية أو اشتراكية لأن الأسس التي وضعها تختلف عن أسس الرأسمالية أو الاشتراكية، وليس هو الدين الذي يضطر لتغيير منهجه مع كل نظام اقتصادي يطرأ على البشرية أو كل نظام سياسي .

وأما تطبيقات الرسول صلى الله عليه وسلم للقواعد والأسس التي جاء بها القرآن لتنتظم بها أمور المسلمين؛ تطبيقًا عمليًّا في واقع المدينة النبوية وواقع الجزيرة العربية آنئذ، وما قام به الخلفاء الراشدون من متابعة لسنته صلى الله عليه وسلم واجتهاد في أمور حدثت مع توسع الدولة الإسلامية، كل هذا له حديث آخر أعان الله على ذلك .

الردُّ على شُبهة

الأمر بإهانة أهل الذمة في السنّة النبوية

الدكتور علي محمد حسن الأزهري | قِسم الْعَقِيدَةِ والفلسفَةِ ـ جَامِعــةُ الأزهَر

إن الحرب الفكرية على دين الإسلام لم تتوقف يومًا منذ بدْءِ الرّسالة المحمّدية وإلى اليوم، كما هو حال دعوات الحقّ السابقة؛ دعوة نوح وإبراهيمَ وشعيب وموسى وعيسى عليهم السلام.

في القرن الماضي شن المستشرقون هجومًا عنيفًا على الإسلام ولكنهم خسروا حربهم على أبواب الإسلام المنيعة، وقد خلفهم اليوم أشباهُهم من الزَّنادقة والعلمانيين والحداثيّين فلا يكاد يمضي يوم إلا وتسمع منهم شبهة جديدة تعتمد الكذب والتزوير أساسًا في التضليل والتشكيك بدين الله القويم، وأنّى لهم ذلك والإسلام دين الله الخاتم الذي حفظه وهيَّأ له من أهل العلم والإيمان من يذود عنه ويفديه بالغالي والنفيس؟

ومن هذه الشبهات التي تثار اليوم ادعاءُ التضاربِ بين مبادئ الإسلام في التعامل مع أبناء الديانات الأخرى حيث تأمر السنة النبوية بإهانتهم بينما يأمر القرآن بالتعامل معهم بالحسنى مما يوجب علينا التخلي عن السنة النبوية ورميها! ... فما حقيقة هذه الشبهة؟

نص الشبهة

إن الأحاديث في كتب السنة جاءت مناقضة لما جاء به صريح الإسلام، والذي أوصانا بأصحاب الديانات الأخرى خيرًا، ومن ذلك قول الله تعالى: ((لا يَنْهَاكُمُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ)) [الممتحنة:آية٨]، فجاء الأمر بالإحسان إليهم طالما ليس بيننا وبينهم عداوة حرب، وقال تعالى: ((وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا)) [البقرة: آية ٨٣] والمعنى كما قال أهل التفسير ومنهم ابن كثير: (وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ((وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا)) أَيْ: كَلِّمُوهُمْ طَيِّبًا ولينُوا لَهُمْ جَانِبًا وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ بِالْمَعْرُوفِ، كَمَا قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ فِي قَوْلِهِ: ((وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا)) فالحُسْن مِنَ الْقَوْلِ: يأمُر بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَحْلُمُ وَيَعْفُو وَيَصْفَحُ وَيَقُولُ لِلنَّاسِ حُسْنًا كَمَا قَالَ اللهُ، وَهُوَ كُلُّ خُلُق حَسَنٍ رَضِيَهُ اللهُ)[1]، وغير ذلك من الآيات التي تدل على وجوب الإحسان لغير المسلمين، - وبناء على ذلك يقول الطَّاعنون - ومع هذا جاءت كتب الحديث تنشرُ ثقافة الكراهية بين النَّاس، وتحث المسلمين على ظلم غير المسلمين والإعراض عنهم والتضييق عليهم حتى في الطرقات، ففي الحديث عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((لَا تَبْدَؤوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ، فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ، فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ))[2]، فهل جاءت السنة لتقرر استخدام الوحشية البربرية مع غير المسلمين، هذا تعنت وتمييز لم يقرهما الشَّرع، ولا يمكن لأي عاقل أن يقبل بهذا.

ويقول هؤلاء الطَّاعنون: إنّ الله أمرنا بالإحسان للجميع، فلماذا تنادي كتب الحديث بضرورة كراهية غير المسلمين والحضّ على التضييق عليهم حتى في الطرقات، فمن هنا نقول إن هذه أحاديث غير صحيحة تم دسُّها على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنَّها تُعارض الإسلام وتدعو للكراهية والعنف مع الإنسانيَّة.

(١) ابن كثير. تفسير القرآن العظيم. جـ١. صـ٣١٧.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه. كِتَابُ السَّلَامِ. بَابُ النَّهْيِ عَنِ ابْتِدَاءِ أَهْلِ الْكِتَابِ بِالسَّلَامِ وَكَيْفَ يُرَدُّ عَلَيْهِمْ. جـ٤. صـ١٧٠٧. حديث رقم ٢١٦٧، وأخرجه أبو داود في سننه. أَبْوَابُ النَّوْمِ. بَابٌ فِي السَّلَامِ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ. جـ٤. صـ٣٥٢. حديث رقم ٥٢٠٥، وجاء عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي إِلَى الشَّامِ، فَجَعَلُوا يَمُرُّونَ بِصَوَامِعَ فِيهَا نَصَارَى فَيُسَلِّمُونَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: أَبِي لَا تَبْدَؤُوهُمْ بِالسَّلَامِ، فَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، حَدَّثَنَا عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا تَبْدَؤُوهُمْ بِالسَّلَامِ، وَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فِي الطَّرِيقِ فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِ الطَّرِيقِ»، وأخرجه الترمذي في سننه. أَبْوَابُ السِّيَرِ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّسْلِيمِ عَلَى أَهْلِ الكِتَابِ. جـ٤. صـ١٥٤. حديث رقم ١٦٠٢، وأخرجه أحمد في المسند. جـ١٤. صـ٢٣٣. حديث رقم ٨٥٦٢.

الرد على الشبهة

أولًا: لا ننكر أن الحديث صحيح وقد روي في كل من صحيح مسلم وسنن أبي داود وسنن الترمذي وفي مسند الإمام أحمد وفي غيرها من كتب السنة.

ثانيًا: إن سبب هذا الفهم الخاطئ للحديث هو الجهل بسبب وروده، فالحديث خاصٌّ بواقعة بعينها وذلك لما سار المسلمون إلى بني قريظة بعد أن نقضوا العهد ووقفوا إلى جانب الكفار للقضاء على المسلمين، كما عند الترمذي عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((إِنِّي رَاكِبٌ إِلَى يَهُودَ، فَمَنِ انْطَلَقَ مَعِي، فَإِنْ سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ))[٣]، وجاء عند أحمد في روايتين متعاقبتين بلفظة ((إنا غادون))، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إِنَّا غَادُونَ عَلَى يَهُودَ فَلَا تَبْدَؤُوهُمْ بِالسَّلَامِ، فَإِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ))[٤]، وأورده الطبراني في المعجم عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((إِنَّا غَادُونَ غَدًا إِلَى يَهُودٍ فَلَا تَبْدَؤُوهُمْ بِالسَّلَامِ، فَإِنْ سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ))[٥]، وبه قال البيهقي في الشعب عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُمْ: ((إِنِّي رَاكِبٌ إِلَى يَهُودَ، فَمَنِ انْطَلَقَ مَعِي مِنْكُمْ فَلَا تَبْدَؤُوهُمْ بِالسَّلَامِ، فَإِنْ سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ)) فَلَمَّا جِئْنَاهُمْ سَلَّمُوا عَلَيْنَا فَقُلْنَا: وَعَلَيْكُمْ[٦]، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((إِنِّي رَاكِبٌ غَدًا إِلَى يَهُودَ، فَلَا تَبْدَؤُوهُمْ بِالسَّلَامِ، فَإِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ))[٧].

ثالثًا: إن النهي هنا لا ينسحب على الجميع وذلك:

١- لقوة الأدلة الواردة في الأمر ببرِّ اليهود والنَّصارى وغيرهم والإحسان إليهم كما في القرآن الكريم في قول الله تعالى : ((لا يَنْهَاكُمُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ)) [الممتحنة : آية ٨]، ألا ترى أن من أوجه البرِّ السَّلام عليهم والإحسان إليهم وذلك لعموم الآية الكريمة طالما أنَّهم يعيشون معنا دون ممالأة أعدائنا علينا!.

٢- ولكثرة الأحاديث الصحيحة الواردة في إلقاء السلام على اليهود والنَّصارى، ومن ذلك ما جاء في الصحيحين عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: ((تُطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ))[٨]، فالأمر عام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف، قال ابن عبد البر: (وقد روي عن جماعة من الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم أنهم كانوا يبدؤون بالسلام كل من لقوه من مسلم أو ذمي، فالمعنى في ذلك - والله أعلم - أنه ليس بواجب أن يبدأ المسلمُ المارُّ بالسلام على القاعد الذمي، والراكبُ المسلمُ الذميَّ الماشيَ بالسلام، كما يجب ذلك بالسنة على من كان على دينه، فإن فعل فلا حرج عليه، فكأنه قال صلى الله عليه وسلم: (ليس عليكم أن تبدؤوهم بالسلام) بدليل ما روى الوليد بن مسلم عن عروة بن رويم، قال: رأيت أبا أمامة الباهلي يسلم على كل من لقي من مسلم وذميّ، ويقول: هي تحيةٌ لأهل ملتنا وأمان لأهل ذمتنا واسم من أسماء الله نفشيه بيننا، ومحال أن يخالف أبو أمامة السنة، لو صحت في ذلك، بل المعنى على تأويلنا والله أعلم، وعلى هذا يصح تخريج هذه الأخبار ووجوهها، ذكر ابن أبي شبيب، عن إسماعيل بن عياش، عن محمد بن زياد الألهاني، وشرحبيل بن مسلم، عن أبي أمامة أنه كان لا يمر بمسلمٍ ولا يهودي ولا نصراني إلا بدأه بالسلام، وروي عن ابن مسعود وأبي الدرداء وفضالة بن عبيد أنهم كانوا يبدؤون أهل الذمة بالسلام، وقال ابن مسعود: إن من التواضع أن تبدأ بالسلام كلَّ من لقيت، وعن ابن عباس أنه كتب إلى رجل من أهل الكتاب: السلام عليك، وسئل عبد الله بن وهب صاحب مالك عن غيبة النصراني فقال: أو ليس من الناس؟ قالوا: بلى. قال: فإن الله عز وجل يقول ((وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا)) [البقرة : آية ٨٣]، وقيل لمحمد بن كعب القرظي: إن عمر بن عبد العزيز سئل عن ابتداء أهل الذمة بالسلام فقال: ترد عليهم ولا تبدؤوهم! فقال محمد بن كعب: أما أنا فلا أرى بأسًا أن تبدأهم بالسلام، قيل له: لم؟ فقال: لقوله عز وجل: ((فَاصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَامٌ

(٣) أخرجه النسائي في السنن الكبرى. .جـ ٩. صـ ١٥٠. حديث رقم ١٠١٤٨.
(٤) أخرجه أحمد في المسند. .جـ ٤٥. صـ ٢١١. حديث رقم ٢٧٢٣٦ و برقم ٢٧٢٣٧.
(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير. جـ ٢٢. صـ ٢٩١. حديث رقم ٧٤٤.
(٦) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان. جـ ١١. صـ ٢٦٠. ٢٦١. حديث رقم ٨٥١٣. - (٧) أخرجه البخاري في الأدب المفرد. جـ ١. صـ ٣٧٧. حديث رقم ١١٠٢.
(٨) أخرجه البخاري في صحيحه. كِتَابُ الإِيمَانِ. بَابٌ إِطْعَامُ الطَّعَامِ مِنَ الإِسْلاَمِ. جـ ١. صـ ١٢. حديث رقم ١٢، وأخرجه مسلم في صحيحه كِتَابُ الإِيمَانِ. بَابُ بَيَانِ تَفَاضُلِ الإِسْلاَمِ، وَأَيُّ أُمُورِهِ أَفْضَلُ. جـ ١. صـ ٦٥. حديث رقم ٣٩.

فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ)) [الزخرف: آية ٨٩]، ومن حجة من ذهب إلى هذا قوله عز وجل: ((لا يَنْهَاكُمُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ)) [الممتحنة : آية ٨]، وذهب جماعة من العلماء إلى مثل ما ذهب إليه عمر بن عبد العزيز في ذلك) اهـ[٩].

رابعًا: عموم الأحاديث الواردة في حسن تعامل النبي صلى الله عليه وسلم مع اليهود ونهيه أم المؤمنين السيدة عائشة رضي الله عنها أن تسبهم لما قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم (السام عليك)، أي: الموت عليك، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: (دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَفَهِمْتُهَا فَقُلْتُ: وَعَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ)) فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((قَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ))[١٠]، فالنبي صلى الله عليه وسلم نهى أم المؤمنين السيدة عائشة رضي الله عنها أن تسترسل عليهم في الدعاء، وإن كانوا هم من ابتدؤوا بالدعاء على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

خامسًا: أَمَرَ النبيّ صلى الله عليه وسلم بوجوب صلة الأرحام من المشركين، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يَنْهَ السيدة أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما عن صلة أمها، بل أمرها ببرّها ووجوب صلتها وما زالت على الشرك يومئذ، ففي الحديث عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: (قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قُلْتُ: وَهِيَ رَاغِبَةٌ، أَفَأَصِلُ أُمِّي؟ قَالَ: ((نَعَمْ صِلِي أُمَّكِ))[١١]، وقيل إنها ماتت على الشرك ولم تسلم، قال الحافظ النووي: (كَارِهَةٌ لِلْإِسْلَامِ سَاخِطَةٌ، وَفِيهِ : جَوَازُ صِلَةِ الْقَرِيبِ الْمُشْرِكِ، وَأُمُّ أَسْمَاءَ اسْمُهَا (قَيْلَةُ) وَقِيلَ : (قَتِيلَةُ) بِالْقَافِ وَتَاءٍ مُثَنَّاةٍ مِنْ فَوْقُ... وَهِيَ قَيْلَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْعُزَّى الْقُرَشِيَّةُ الْعَامِرِيَّةُ، وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي أَنَّهَا أَسْلَمَتْ أَمْ مَاتَتْ عَلَى كُفْرِهَا، وَالْأَكْثَرُونَ عَلَى مَوْتِهَا مُشْرِكَةً)[١٢]، ونقل ابن حجر عن الخطابي ما نصه : (وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ فِيهِ أَنَّ الرَّحِمَ الْكَافِرَةَ تُوصَلُ مِنَ الْمَالِ وَنَحْوِهِ؛ كَمَا تُوصَلُ الْمُسْلِمَةُ وَيُسْتَنْبَطُ مِنْهُ وُجُوبُ نَفَقَةِ الْأَبِ الْكَافِرِ وَالْأُمِّ الْكَافِرَةِ وَإِنْ كَانَ الْوَلَدُ مُسْلِمًا)[١٣].

خاتمة

ومن هنا يمكن القول: إن هذا الحديث يختص بواقعة دون غيرها، وأن النبي صلى الله عليه وسلم كان في حالة حرب معهم، وأن مسألة عدم بدئهم بالسلام والتضييق عليهم في الطرقات لم يثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم فعلها في حالة السلم، والآيات دلت على عكس ما ادَّعاه أصحاب هذه الشبهة وكذا السنَّة النبويَّة في ضرورة الإحسان إليهم وعدم الإساءة إليهم، وفعل الصحابة والتابعين في ضرورة السلام عليهم ومعاملتهم برفق ولين، وأن من اعتدى على معاهدٍ فلن يجد رائحة الجنة، روى البخاري بسنده عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا))[١٤]، فهل يُعقلُ أن يأمر النبي صلى الله عليه وسلم بضرورة عدم ظلمهم؛ وفي موضع آخر يأمر بالتضييق عليهم ومقاطعتهم!.

وبعد هذه الإضاءة السريعة على جوانب المسألة يتضح لنا أن هذه الشبهة لا تستقيم وصريح الشرع الحنيف، إذ إن الإحسان الذي أمر الله تعالى به بقوله: ((وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا)) [البقرة: آية ٨٣] عام يشمل المسلمين وغيرهم.

---

(٩) ابن عبد البر. بهجة المجالس وأنس المجالس وشحذ الذاهن والهاجس. تحقيق: محمد مرسي الخولي. طبعة دار الكتب العلمية بيروت. لبنان. جـ١. صـ٧٥٢. ٧٥٣.

(١٠) أخرجه البخاري في صحيحه. كِتَابُ الأَدَبِ. بَابُ الرِّفْقِ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ. جـ٨. صـ١٣. حديث رقم ٦٠٢٤،
وأخرجه مسلم في صحيحه. كِتَابُ السَّلاَمِ. بَابُ النَّهْيِ عَنِ ابْتِدَاءِ أَهْلِ الْكِتَابِ بِالسَّلاَمِ وَكَيْفَ يُرَدُّ عَلَيْهِمْ. جـ٤. صـ١٧٠٦. حديث رقم ٢١٦٥.

(١١) أخرجه البخاري في صحيحه. كِتَابُ الهِبَةِ وَفَضْلِهَا وَالتَّحْرِيضِ عَلَيْهَا. بَابُ الهَدِيَّةِ لِلْمُشْرِكِينَ. جـ٣. صـ١٦٤. حديث رقم ٢٦٢٠،
وأخرجه مسلم في صحيحه. كِتَابُ الزَّكَاةِ. بَابُ فَضْلِ النَّفَقَةِ وَالصَّدَقَةِ عَلَى الْأَقْرَبِينَ وَالزَّوْجِ وَالْأَوْلَادِ، وَالْوَالِدَيْنِ وَلَوْ كَانُوا مُشْرِكِينَ. جـ٢. صـ٦٩٦. حديث رقم ١٠٠٣.

(١٢) النووي. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج . جـ٧. صـ٨٩. حديث رقم ١٠٠٣.

(١٣) ابن حجر. فتح الباري شرح صحيح البخاري . جـ٥. صـ٢٣٤.

(١٤) أخرجه البخاري في صحيحه. كِتَابُ الجِزْيَةِ. بَابُ إِثْمِ مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا بِغَيْرِ جُرْمٍ. جـ٤. صـ٩٩. حديث ٣١٦٦.

الفتح أم الانتصار للمظلوم؟

الدكتور محمّد أيمن الجمّال
الأستاذ في جامعة السلطان محمّد الفاتح الوقفيّة في إسطنبول

تتنازع المسلمَ هواجسُ مختلفة حين يسمع أنّنا فتحنا بلاد الدنيا وقاتلنا حتّى قُتِلنا وكان الموتُ في سبيل الله أحبّ إلينا من الحياة! وقد يخلط ذلك بشعارات الذين يحتكرون مفهوم الجهاد ومصطلحه في زماننا! فيظنُّ للوهلة الأولى أنّ تاريخنا أقرب إلى عقليّة الدعشنة من عقليّة الرحمة للعالمين!.

ولقد خُدِعَ كثيرٌ من شبابنا بذلك الفكر المجتزأ المسيّس؛ فظنّوه الفكر الذي يمثّل صفاء الإسلام واندفاعَهُ نحو تحقيق الخير للبشريّة؛ وحسبوه المنهج الذي يتعلّق بخالق الأسباب فيتّصل به اتّصالًا يمنع من خذلانه وإن ترك الأخذ بالأسباب التي وضعها الله وربط بها مسبّباتها! فتحدّوا لذلك - بالكلام - سننَ الله وأممَ الأرض دفعةً واحدة، وحسبوا أنّ بإمكانهم رفعَ رايات التوحيد فوق أبراج أوربّة وتماثيل أمريكا!

وفي صفحات التاريخ المُشرِقةِ ما يصرخ بوضوحٍ تامٍّ أنّ معاركنا لم تكن يومًا إلاّ مع الظالمين من الحكّام للأخذ على يدهم... فلم نسمع قطّ أنّ المسلمين فتحوا بلادًا فيها ملك لا يُظلم عنده أحد! وفي حين وصلتنا آلاف الصفحات عن فتح فارس والروم لم نقرأ شيئًا عن فتح الحبشة!

في صفحات التاريخ ما يُشيرُ إلى أنّ مفهوم محبّة الموت في سبيلِ الله ليس رغبةً في الانتحار ولا يأسًا من الدنيا ولا رغبةً في التخلّص من تبعات الحياة، بل هو اندفاعٌ في محبّة الإسلام، حيثُ المحبّة للدين تقتضي أن يُضحّي الإنسان بنفسِهِ من أجل أن يبقى الدين وينتشر، وأن يُقدّم نفسَهُ رخيصةً ليصلَ الخيرُ في أبهى صورِهِ إلى العالمين غير مدنّسٍ برغباتِ النفس ولا شهواتها وغير مضطربٍ في المفاهيم ولا في الرؤى بل هو دينٌ كلّه لله، لا مطمع دنيويّ في نشره لأحدٍ من حاكمٍ أو محكومٍ! وحين يكون هدفُ الفتح أن يكون الدين كلّه لله فحتما لن تتدخّل الحاجات الشخصيّة في تفاصيل هذا الدين.

ومن المهمّ الإشارة إلى أنّ كتبَ التاريخ لم تنقل إلاّ ما تهتمّ به النخب السياسيّة والعسكريّة، وما يبعث على الافتخار العسكريّ أو تعزيز الاتّصال بالله تعالى، ولم نقرأ في كتب التاريخ إلاّ نادرًا وقائعَ ما قبلَ الفتح، أو تاريخَ البلاد المفتوحة قبل فتحها، وكيف كان حكّامها يعاملون أهلَها ويسومونهم سوء العذاب، وكيف طلب أهلها أو نُخَبُهم من المسلمين أن يأتوا ليحموهم من ظلم حكّامهم، وكيف سلّموهم مفاتيح مدنهم واشترطوا عليهم ألاّ يحكمها الحاكمون السابقون، وألا يُساكنهم فيها اليهود!.

لم تُركّز مناهجنا التعليميّة على آثارنا الحضاريّة في الأرض، ولم تُعطِ أيّ فكرةٍ عن التواصل الذي وقع بين الشعوب التي فُتِحت وبين الفاتحين، ولم تتكلّم عن الآثار الباقية من قبلِ الفاتحينَ، ولا عن الآثار الحضاريّة والثقافيّة والاقتصاديّة والتنمويّة والبُنَى التحتيّةِ التي أقامها الفاتحونَ، فيما تركّزت أحاديث المناهجِ في أحسن أحوالها حولَ دخول الناس في دين الفاتحين بلا إجبارٍ ولا إكراه.

لم تتعرّض مناهجنا لتاريخ الفتوحات الإسلاميّة ووقائعها التفصيليّة إلا من الجانب العسكريّ؛ فظهرت الصورة مبتورة موتورة!.

وللإنصاف فقد عاشت شعوب الأرض فترات ظلم عظيم جدًّا، تنازعت البشريّة فيها قوى عظمى سيطرت على الناس بذريعة تطبيق ما يريده (الإله!)، وأكلت حقوق الناس تحت شعار الدين، ومنعت الناس من التفكير باسم الكنيسة! وحَرَمَتْهُم من الحريّاتِ مرورًا بأوهامِ الانتصاراتِ! في عصور الظلام الوسطى حين كان الإسلام يُقدّم نموذجًا فريدًا في الحكم الرشيد، وفي الحكم القائم على الحريّات الجزئيّة والمحكوم بقواعد كليّة تحافظ على أعراض

الناس ودينهم وأنفسهم وأموالهم كانت البشريّة تحلُمُ أن يأتي من يخلّصها من جَورِ الحكّام، ولم يكن ثمّة من يهتمّ لدين المخلّص! إذا كان سيحقّق قدرًا من كرامة الحريّة ويعيد للبشريّة شرفَ إنسانيّتها.

إنّ وجود الآثار من التاريخ الحضاريّ لأمم الأرض التي فتحها المسلمون لتشي بأنّ الفاتح لم يكن همجيًّا، ولم يكن يسعى لفرض السيطرة، بل كان يهتمّ بتحقيق المبادئ قبل فرض دين، كان الفاتح المسلم يرغبُ في تحقيق الحريّة والكرامة الإنسانيّة، ويريد للناس أن يُطبّقوا ما يختارونه، وأن يبحثوا ويتعلّموا، وأن ينطلقوا في بناء حياتهم وإعمار الأرض، فلم يكن الفاتح يركّز على انتماء الناس إلى دينِهِ بقدر ما يهتمّ بما سيُقدّمه لهم.

ومن خلال قراءةٍ سريعةٍ للواقع الذي تعيشُهُ الحركاتُ التي تحتكر مسمّى الجهاد اليوم نرى بوضوحٍ ضياع البوصلة التي ينبغي أن تكون موجّهةً لكلِّ حركة جهاديّة في الإسلام! ونشهد عظم التيه الذي تعيش فيه تلك الحركات حين تستجرّ رفع الراياتِ من تاريخٍ كان يعني رفع الراية فيه الكثير إلى واقعٍ لا يعني فيه رفع الراية شيئًا... فيُعلنون استعداء العالم في وهمٍ مرسومٍ ليجعلوا من شعاراتهم رفع راياتهم فوق أبراج باريس أو تمثال الحريّة!.

إنّ البعد عن قراءة تاريخ الجهاد النبويّ ثمّ الراشديّ ثمّ الإسلاميّ عمومًا، والنأي عن أحكام الشريعة القطعيّة، لَيَجعلُ الجهاد مجرّد وهمٍ في نفوس الممثّلين له في الواقع، الممثّلين بالبعد الفنّيّ المسرحيّ للكلمة والممثلين الزاعمين أنّهم يحملون رايتَهُ ويعيدون مجده! فأين هم من جملة الآيات والأحاديث التي تمنع من الاعتداء على الناس، بل تأمر ببرّ غيرِ المحاربين من أبناء الديانات الأخرى، وأين هم من الآيات والأحاديث التي تأمر برفع الظلم عن المظلومين، والأخذ على يد الظالم، وإن كان أخاك!.

يوم كنّا سادة العالم لم نسُدْهُ بالقوّة وحدها، ولا استعملنا السلاح للسيادة، بل سُدناه بالمبادئ التي جعلت الشعوب تهفو إلى حكم الإسلام الذي يزيل عنها ظلم الظالمين، فاستعملنا السلاح لإزالة الظلم عن المظلوم، ولردع الظالم عن ظلمه، وللأخذ على يده، ولنشر النور الذي بين أيدينا، دون إكراهٍ لأحدٍ على الدخول فيه... ولن نكون سادة العالم من جديد إلاّ إذا أعدنا استعمال مبادئنا لسيادته، ليحلّ التوافق والعدل مكان تجارة السلاح وسباقاته! وليكون الآخر هو من يُطالبنا أن نأتي لنرفع عنه الظلم ونعيد إليه الأمن والسلام.

ونحن نرى في واقعنا اليوم أنّ الأمم المسيطرة على العالم تبذل كلّ جهد ممكن لإنهاء وجود خصومها، والسيطرة على تفكيرهم، وزعزعة استقرارهم! وهذا ما يجعل همَّها الأكبر الاستخفافَ بالآخر لا الحرص عليه، ومحاولة استغلاله لا النهوض به! ولذلك فإنّها تظلم وتبرّر ظلمها بقضائها على إرهابٍ صنعته بأيديها.

إنّ وجود الإسلام هو وجود رحمة للأمم كلّها، والارتباط الوثيق بين تقدّمِهِ في حكمِ العالم وانهيار العالم بإنجازات القيادات الإسلاميّة المتعاقبة وبين زيادة إنتاجه الفقهيّ ومواءمته للتقدّم العلميّ في العالم؛ مظهرٌ حتميّ للنهوض بالعالم وتحقيق التوازن في أمم الأرض بتغيير النظام الذي يحكم العالم إلى نظام فيه شيء من العدل، إن لم نقل إنّه يمثّل العدل كلّه.

فالنظام الإسلاميّ الذي ينبغي أن يكون سبب كلّ تقدّم في العالم اليوم كما كان سببه فيما سبق تمّ إقصاؤه عن موقع القيادة في العالم، وتمّ استثناؤه بسبب ضعف ممثّليه أحيانًا ولفقدهم المشروع أحيانًا أخرى، ولعدم قوّتهم الكافية لصنع توازنات في خريطة العالم السياسيّة في أحيان ثالثة! ولن يعود الاستقرار النسبيّ إلى العالم إلا إذا استطعنا إيجاد كيان جامع لهذه الأمّة، وأن يكون هذا الكيان معبّرًا عن جوهر التدافع مع العالم الغربيّ، وأن يكون معبّرًا عن تطلّعات الأمّة وآلامها وآمالها.

والحقيقة التي يجب أن ندركها أنه لن تستطيع أمّة مشتّتة متفرقّة أن تنهض أو تتقدم في عصر الكيانات السياسيّة الموحّدة، فضلًا عن أن تقدر بعضُ أجنحةِ الأمّة على أن تقدّم للعالم نموذجًا أو مشروعًا يحتذى... إذ إمكانات المتفرّقين ليست مساوية لإمكانهم حين يتجمّعون! وتضاعف القدرات ملموس عند اجتماع الإمكانات، فلا نتوقّع من شخصٍ منعزلٍ عن بيئته أو مجتمعه أن يُنتج إنتاجًا فكريًّا أو حضاريًّا يُبهر به العالم!.

وحين يدعو اليوم بعض الذين يدّعون تبنّي فكر الجهاد واحتكارِهِ إلى الانتصار على دول العالم كلّه من خلال محاربتها دون امتلاك الأدواتِ، فهذا يُقدّم للعالم نموذجًا سيئًا للفتوحات الإسلاميّة، لكنّ ما هو أسوأ منه أن نرسّخ أفكارًا بثها العالم الغربيّ في شبابنا بأيدينا حول همجيّة المحاربين وسيطرتهم بالقوّة وانتقامهم من أهل البلاد التي يدخلونها، وهو ما يفعله العالم الغربيّ حين يدخل بلدًا، لكنّ هذه الصورة لم تكن موجودةً عند أجدادنا الفاتحين وزرعها بعض أدعياء الجهاد في شبابنا، وهذه جريمةٌ تُضافُ إلى جرائم هؤلاء.

الشّاعر أنس الدغيم

قصيدة إلى رسول الله

شتّانَ بينَ المالكَيْنِ نصابا
ملكَ القلوبَ و يملكونَ رِقابا

وملكتُ من هذا الغرامِ قليلَه
فاستفتَحا بقليلِهِ الأبوابا

قلبي وعقلي، والقوافي منذُ أنْ
زمّلْتَها تتصيّدُ الكُتّابا

ما كانَ كلُّ الصّيدِ في جوفِ الفَرا
حتّى تمعّنَ واتري فأصابا

هذا الفؤادُ أنا الذي خبّأْتُه
عن مقلتَيكَ فصادفَ الأهدابا

علّقتُ بينَ البُردتَينِ مدائحي
و سوايَ يَعلَقُ غادةً و كَعابا

لا ناعسَ الطّرفِ الذي بايعتُه
في النّومِ كنتَ، و لم أكُ السّيّابا

إنّي وما عُلِّمْتُ منطقَ طائرٍ
أشدو بذكرِكَ جَيئةً و ذهابا

للهِ طبْعُ الوردِ يُخفي عطرَهُ
ويُقيمُ من ألوانِهِ حُجّابا

حاولتُهُ فتحدَّرت منْ لا يَدٍ
قطراتُهُ، فَضَمَمتُهُ فانسَابا

لامستُه أو كِدتُ لولا أنْ رأى
بُرهانَه قلبي فعادَ وتابا

وَصَفا إناءُ الحُبِّ، رقّ زجاجُهُ
حتّى رأيتُ وما رأيتُ شرابا

لكنّ ماءً سالَ أو كالماءِ من؛
وعلى حواشيهِ فشَفّ وطابا

صُنعتْ على عينِ الرّحيقِ كؤوسُهُ
فكأنّما شرَحَتْ بهِ الأسبابا

أرجعْتُ فيهِ الطّرفَ و استرجعتُهُ
في كرّتَينِ فغابَ فيهِ وآبا

ما بينَ منبرِهِ وموضعِ قبرِهِ
خطّ الجمالُ لقارئيهِ كِتابا

قرأتْ على يدِهِ الشّعوبُ ولم يزلْ
في كلِّ سطرٍ يشرحُ الآدابا

في غارِهِ الجبليّ لم يكُ خاليًا
كان المدى يتعلّمُ الإعرابا

من (قُمْ فأنذرْ) لم يُدثّرْ عينَهُ
نومٌ و دثّرَ عاريًا و مُصابا

حافٍ وما من حبّةٍ في مكّةٍ
لم يحتمِلْ عنها دمًا و عَذابا

عارٍ عن الدّنيا و أوّلَ كلِّ
(بسم الله) يفتحُ في المَعارجِ بابا

الأسودانِ على خريطةِ فَقرِهِ
يتوزّعانِ مَآذنا و قِبابا

نِعمَ الإدامُ الخَلُّ حينَ مُحاصَرٌ
في الشِّعْبِ يفتحُ للجياعِ شِعابا

ما كانَ عَدّاسٌ ليؤمنَ قلبُهُ
لو لم يجدهُ السُّكّرَ العُنّابا

سبحانَ مَن أسرى به ليلًا ومَن
أدناهُ من قوسِ الجلالةِ قابا

و ارتَدّ من أعلى ليخصِفَ نعلَهُ
و يُطاعِمَ الفقراءَ و الأصحابا

خُلُقٌ كأنّ الوَدْقَ من أعطافِهِ
وخِلالِهِ يُهدي الوجودَ سَحابا

خُلُقٌ هو القرآنُ هذّبَ حُسنُهُ
عربًا وزكّى يُمْنُهُ أعرابا

و الحبُّ يَبدأ بالقلوبِ فكلّما
(بانتْ سعادُ) وجدتَ قلبكَ ذابا

كان الطريقُ مُطوّقًا بحمامةٍ
لم تبنِ عُشًّا بل بنَتْ محرابا

لا حُزنَ فيهِ معيّةُ المولى هنا
بدمِ الرّضا تتحسّسُ الأعصابا

يا (مِن ثنيّاتِ الوداعِ) ويومَها
يا راكبًا لا يُشبهُ الرُّكّابا

مَن صاغَ مِن تَمْرٍ سُواعًا لا كمَن
بالحُبِّ والإيمانِ صاغَ شبابا

فكأنّ كلّ مهاجرٍ في أوْسِهِ
(سعدٌ) و (يثربَ) أصبحتْ خَبّابا

تتفاوتُ الأقدارُ بالتّقوى ولا
يتفاوتونَ نُهًى ولا أنسابا

والنّفسُ لا ترقى إذا لم تقترفْ
بقُباءَ مِن أثَرِ السُّجودِ تُرابا

يومَ التقى الجمعانِ ضجّ رداؤهُ
بدعائهِ ودعا الخصومُ سَرابا

بالعُدوةِ الدّنيا أقامَ عريشَهُ
والرّكبُ أسفلَ منهُ خارَ وخابا

والمجدُ لا يُؤتى لمَنْ لم يأتِهِ
قَدَرُ المعالي أن تُقادَ غِلابا

ما كان للطّلقاءِ أنْ يستقسِموا
مِن بعدِه الأزلامَ والأنصابا

لمّا عفا وهو المُقَدَّرُ رحمةً
وبكى لهم و هو العزيزُ جَنابا

يا أيها الرّيمُ الذي لم يستترْ
عن طالبٍ لا يُشبهُ الطُّلّابا

ما حلّ أزرارَ البنفسجِ زائرٌ
إلا وشقّ على الأريجِ ثيابا

يا سيّدًا ومحمّدًا يا رحمةً
للعالمينَ و نِعمةً وثوابا

ما كانَ صدرٌ مثلَ صدركَ عامرًا
بالحُبِّ، هم مَن صدّروا الإرهابا

كوثَرْتَ آيَ اللهِ في أرواحنا
و تخندقوا مِن حولنا أحزابا

أحييتَ بالقرآنِ إنسانيّةً
وتقاسموا دُنيا الورى أقطابا

لو أنّهم عرفوكَ لاعتاضوا عن الـ
ـدّمِ ياسمينًا والحرابِ حُبابا

ولأسّسوا للخيرِ أعظمَ دولةٍ
ولَصالحَ السيفُ الصّقيلُ قِرابا

جمّلتُ شِعري حينَ لم أختَرْ له
من غيرِ كأسِكَ سُكّرًا ورُضابا

يا ليتني أُحُدٌ أوَ انّي فوقَهُ
حجرٌ يُحَبُّ، وحبّةٌ تَتَصابى

بالغتُ في هذا الدُّنُوِّ ولم ولا
كعْبًا بلغتُ ولا بلغتُ كِلابا

ما كان ربّي أن يُعذّبَ شيبةً
شابتْ بهِ ودمي بحُبّكَ شابا

بقايا مداد
ثقافة النصر

الدكتور عبد الكريم بكار
عضو الأمانة العامة للمجلس الإسلامي السوري

المقصود بالثقافة هنا مجموعة الأفكار والمفاهيم والملاحظات والإحالات الذهنية والشعورية والعادات المتعلقة بمسائل النصر والهزيمة.

الثقافة تشكل الخلفية العميقة لكل القرارات التي نتخذها في صراعنا مع العدو، وإني في هذه المقاربة أود التحدث عن نقطتين جوهريَّتين.

الأولى: وهي متعلقة بمفهوم النصر في حس معظم العرب والمسلمين اليوم، ولا سيما على المستوى الشعبيّ أو ما دون النخبويّ.

الثانية: وهي تتمحور حول متطلبات النصر الحربيّ وشروطه وكيفيّة تعامل الوعي المسلم معها.

إن من الواضح أن ما استقر في أعرافنا الثقافيّة حول المعنى المحوريّ لكلمة النصر هو النصر الحربي، فإذا طلب منك أحد النّاس الدعاء بالنصر فهو يعني النصر العسكريَّ على الأعداء ليس أكثر، وهذا التخصيص للمعنى موروث من الثقافة السائدة عبر القرون الماضية، ولا سيما الحقبة العثمانيّة حيث كان النصر العسكري هو الشُّغل الشَّاغل للدَّولة.

من النادر اليوم أن يسأل الواحد منَّا الله تعالى النّصر ويقصد به النّصر على النُّفوس الأمّارةِ بالسُّوء أو النصر في ميادين التّربية والسّياسة والاقتصاد والاجتماع والإبداع والاختراع والتَّنظيم... وهذا التمركز - بقطع النَّظر عن أسبابه - خطير للغاية، حيث إنّ النصر العسكريّ يستند اليوم إلى الاقتصاد والسياسة والإبداع في المعدات الحربيّة وحساب مصالح الإقليم والمصالح الدَّوليّة، كما يستند إلى المشروعية الدولية... وما ذلك إلا لأن الصراع بيننا وبين أعدائنا ليس صراعًا عسكريًّا معزولًا وإنما هو صراع حضاريٌّ شامل، وليس القتال سوى أداة صغيرة وقد صار اللّجوءُ إليها اليوم محدودًا للغاية، لأنَّ ما تريده دولة من دولة مُناوِئة أو منافسةٍ في هذه الأيام - على العموم الغالب - ليس الأرض؛ وإنما المواد الأوّليّة الرخيصة والأسواق المفتوحة للمنتجات والصادرات.

من المهم اليوم أن يدرك كلٌّ مِن العرب والمسلمين أن النصر العسكريَّ الذي يتطلعون إليه لن يكون له أي فائدة ما لم يتخلصوا من التخلف المخيم على معظم جوانب حياتهم... فمن يعجز عن إدارة شؤونه في بلاده على نحو جيّد سيكون عجزه أشدَّ عن إدارة شؤون شعوب يبسط سلطانه عليها.

أما مسألة شروط النصر العسكري وأسبابه ومقدماته وموانعه؛ فلدى الوعي المسلم الكثير من الاضطراب في التعامل معها؛ مع أن القرآن الكريم وضح في غزوة أحد وفي غزوة حنين وغيرهما من الغزوات الكثير من ذلك، كما أن السلوك الشخصيَّ للنبيّ صلى الله عليه وسلّم يوضِّح شروط النَّصر على نحو تام.

حين يكون لديك مئة جيش وكل جيش يفتح معركة في الوقت الذي يريد، ويكون لدى عدوِّك جيش واحد خاضع لقيادة مركزيَّة، وحين يكون لدى عدوِّك طيران ولا يكون لديك، ويكون لديه جهازُ استخباراتٍ وحلفاءُ يدعمونه؛ بسبب ما يُؤمِّنه من مصالحِهم، ولا يكون لديك شيء من ذلك؛ فإن النصر سيكون حليفَه وليس حليفك، لأنه أخذ بالأسباب المفضية إلى النصر ولم تأخذ أنت...

إننا في حاجة إلى وقفة فكريّة شجاعة لمراجعة ثقافة النصر، والعمل على ترسيخ ثقافة جديدة تتلاءم مع عقيدتنا وآداب شرعيتنا، ولله الأمر من قبل ومن بعد.

المجلس الإسلامي السوري

SURİYELİ İSLAM KONSEYİ | SYRIAN ISLAMIC COUNCIL

مع بداية الثورة السورية المباركة تشكلت في الداخل السوري الهيئات والروابط الشرعية لتسد الفراغ الحاصل من غياب مؤسسات الدولة وانحسارها في المناطق المحررة، على صعيد آخر شهد عام ٢٠١١ مبادرات لإيجاد كيان جامع موحّد من قبل العلماء والروابط التي أجبرها النظام على الاغتراب.. وعلى خطى التوحيد اجتمع نحو ٤٠ رابطة وهيئة شرعية في منتصف نيسان ٢٠١٤، ليعلنوا تأسيس «المجلس الإسلامي السوري»، الذي ضم العلماء والهيئات الشرعية والروابط العلمية السورية، ليكون قرارًا مشتركًا يعبر عن إرادة موحدة لرموز المدارس الفكرية الإسلامية المعتدلة في سوريا .

الهوية

هيئة مرجعية شرعية وسطية سورية، تسعى إلى جمع كلمة العلماء والدعاة وممثلي الكيانات الشرعية، وتوجيه الشعب السوري، وإيجاد الحلول الشرعية لمشكلاته وقضاياه، والحفاظ على هويته ومسار ثورته.

الرسالة

ترسيخ المشروع الإسلامي وتفعيل دور المؤسسة الدينية في المجتمع السوري.

الرؤية

تمكين المرجعية الإسلامية للشعب السوري من الاضطلاع بدورها الريادي في المجتمع.

مُقاربات
مجلة فصلية
أبحاث ومقالات في
الشريعة والفكر والحضارة
المجلس الإسلامي السوري
info@sy-sic.com
www.sy-sic.com
syrian_ic
syrianislamiccouncil